شكراً ...بن لادن !!

د.سيد القمنى

القاهرة ٢٠٠٤

الكتاب: شكراً.. بن لادن!!
المؤلف: د. سيد القمني
الطبعة الأولى: القاهرة ٢٠٠٤
الناشر: دار مصر المحروسة
المدير العام: خالد زغلول
مدير النشر والتوزيع: يحيى إسماعيل
المراجعة اللغوية: عبدالمنعم فهمى
رقم الإيداع بدار الكتب: ٢٠٥٣٤ / ٢٠٠٣

حقوق الطبع والنشر محفوظة للناشر دار مصر المحروسة
١٣ شارع قولة إمتداد محمد محمود - عابدين - القاهرة
تليفون - فاكس : ٣٩٦٠٥٠٠
الآراء الواردة بهذا الكتاب لا تعبر بالضرورة عن دار مصر المحروسة
يحظر إعادة النشر أو الاقتباس إلا بإذن كتابى من الناشر أو الإشارة إلى المصدر

المحتويات

الموضوع **الصفحة**

الإهداء ٥

المقدمة فى كلمات ٧

القسم الأول: ممنوع من النشر

- حكايةسعدالدين ١٥

- وليمةلأعشاب البحر وحلف خراب مصر ٥١

القسم الثانى: شكراً!.... ابن لادن !

- تتويه وعرفان ٠١

- الآن.. أو الطوفان ٠٣

- المستنير والمعتدل والإرهابى ٨٧

- خدعوك فقالوا: إن الشورى والبيعة هما الديمقراطية ... ١١٥

- الدين الرسمى والإسلام الأصلى: حول ضرورة إعادة النظر فى المواد الدينية بالدستور ١٢٧

- تحديث الخطاب.. أم تجديد الدين؟! ١٥١

- الإسلام وحقوق المرأة ١٦٧

- شرعية العنف وخطابنا المراوغ ١٧٧

- حد الردة والتجديد فى الفقه الإسلامى ١٩٥

- معنى الاجتهاد ٢٥١

- رحلة غير ممتعة إلى زمن الراشدين..... ٢٦٩

● من أعمال المؤلف ٢٩٣

خدعوك فقالوا:
إن الشورى والبيعة هما الديمقراطية

"إن الخلافة فى الإسلام لم ترتكز
إلا على أساس القوة.. وكانت ولم تزل
نكبة على الإسلام والمسلمين
وينبوع شر وفساد .
" الشيخ/ على عبدالرازق"

يحلو لبعض المتأسلمين الذين انخرطوا فى اللعبة السياسية الحزبية أن يؤكدوا أن الدين الإسلامى قد أسس للمبدأ الديمقراطى قبل أن يعرفه عالم الغرب بقرون طويلة، بقرار إلهى ورد فى آيتين: الأولى تقول: "والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم/ ٢٦ / الشورى"، والثانية تقول: "وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله/ ١٥٨ / آل عمران". ولهذا، ومن باب الأصالة، فإنهم يستخدمون اصطلاح الشورى كبديل إسلامى لمصطلح الديمقراطية دالا على الخصوصية وأصالة سبقنا التاريخى إلى أمر جهدت عليه البشرية وكافحت وضحت فى سبيله بالغالى والنفيس عبر قرون طوال.

ومن جانبه لا يرى (د. رفعت السعيد) فى انخراط المتأسلمين فى اللعبة السياسية، تصديقا بالمبدأ الديمقراطى وإيمانا به، لسببين:

الأول: أنهم يحصرون المبدأ الديمقراطى فى التعددية الحزبية وتداول السلطة، وهو تضييق شديد لا يفى بمعنى الديمقراطية الواسع.

والثانى: أنهم حتى فى هذه المساحة الضيقة غير صادقى النوايا، فهم إنما يقبلون بالعملية الانتخابية كارهين، فإذا ما أوصلتهم إلى السلطة انقلبوا على التعددية وألغوا الأحزاب وأغلقوا البرلمان.

ويستشهد (السعيد) على تلك النوايا بظواهر ما ينطقون أحيانا فى فلتات لسانية، كقول المرشد السابق للإخوان (عمر التلمسانى) - وهو محسوب بين المعتدلين!! - "إن كلمة الأحزاب وردت فى القرآن مقرونة بالشر". وقد سبق لمؤسس جماعتهم (حسن البنا) أن قال جهارا: "إن حزب الله هو الحزب المأمور بقيامه، وعكسه حزب الشيطان الممنوع قيامه". والمرشد (مصطفى مشهور) أعلنها فصيحة فى قوله: "إننا نقبل بمبدأ التعددية الحزبية الآن، لكن عندما يقوم حكم إسلامى فإننا نرفضها ولا نقبلها". ومن ثم يكون (السعيد) محقا إذا استنتج أنهم يستخدمون اللعبة الديمقراطية كوسيلة لغاية، كلعبة فقط، بغرض

الاستيلاء على السلطة وبعدها يكون لكل مقام مقال (انظر كتابه: ضد التأسلم صـ٧٢، صـ٢١٠، صـ٢١١).

وتؤكد هذه النية المبيتة، ما ستواجهه من صعوبة مع قولهم: إن الشورى هى السابق الإسلامى للديمقراطية، ولا شك أن الشورى بذلك ستكون الأرقى والأفضل لأنها من مصدر إلهى، ولأنها تناسب المجتمع الإسلامى، ناهيك عن كونها المعبر الأدق عن الديمقراطية، وهم يعلمون يقينا تناقض الكثير من مبادئ الديمقراطية تناقضا صريحا مع مبادئ الإسلام الواضحة، فالمبادئ الإسلامية المقررة فى المذهب السنى المعمول به فى مصر تحتسب السلطة مشيئة إلهية لا بشرية، ولا تكون بالإرادة الجماعية لجماهير المواطنين ولا بالمجلس التشريعى/ البرلمان، إنما تكون بالشريعة الإسلامية، لأن البشر حسب هذا المذهب لا يملكون حق التشريع لأنفسهم إنما فقط ينفذون الأوامر الإلهية. كما أن سيادة الدولة لا تستمد من موافقة المواطنين إنما من الله، والحاكم/ الخليفة/ الأمير هو صاحب ولاية مطلقة، له فى دولته وفى رعاياه الأمر والنهى وحده دون بقية الناس. هذا علما أن الخلافة فى المذهب السنى لا تستتبع بالضرورة أن يحسن الحاكم تطبيق الشريعة (!!؟).

والجذور عندما نفحصها تفصح لنا عما أفرزته وأنبتته فى بنية الإسلام، الجذور المجتمعية التى كانت الظرف الموضوعى لنشأة الإسلام ودولته فى وسط قبلى متشرذم فى قبائل، بذل النبى محمد (ص) فى سبيل توحيدها كل طاقاته لصهرها فى دولة مركزية واحدة. لذلك أصبح الإسلام ضد كل ألوان التعددية فى السماء أو فى الأرض، ضد أى مخالفة للأمة، لأن قراءة الظرف التاريخى توضح أن الدولة الوليدة كانت معرضة دوما للتمزق بالقلاقل القبلية ونزعات القبيلة الطبيعية فى الاستقلال، وأنفة البدوى وكبريائه من الخضوع لحاكم فرد من خارج نسب قبيلته. إلى أن تمكن النبى محمد من تجميع هذا الشتات المتنافر تحت حكمه، بخطو مدروس ومدقق، استخدم فيه كل الأساليب السماوية والأرضية، وضحى بكثير من الدماء على الجانبين، حفاظا على هذا التوحد المركزى. وكان معنى أن يخرج فرد على السيادة الواحدة أو يختلف معها أو يعترض عليها، هو أن تخرج معه قبيلته بالعصبية المعهودة. وهو ما تمثل من بعد فى حركات انشقاقية كبرى لقبائل كبرى بمجرد موت النبى، ومنها ما حدث فى أثناء حياته، كما فى حركات المتنبئين الذين استقلوا بقبائلهم مثل حركات مسيلمة وسجاح والأسود العنسى.

وحرصا على تماسك الدولة الطالِعة أكد القرآن والحديث بشدة

وحدة المسلمين وانصهارهم وفق قواعد زمنه، ولأسباب تاريخية ولظروف التشكيل القبلى للعرب إضافة للظرف البيئى الجغرافى الذى كان عاملا مساعدا طول الوقت فى التفكك كنتيجة للتباعد المكانى بين مواطن القبائل وبين المركز والأطراف.

وقد اعتبر المقدس الإسلامى أن أى إخلال بهذا التوحد هو جريمة عظمى تستحق معاقبتها بكل قسوة، وباتت تلك الوحدة هى القيمة الأعلى من أى قيمة أخرى حتى لو كانت حق المواطنين فى المخالفة، أو حتى فى ارتكاب الإثم كى يتم وعد الرب بحساب اليوم الآخر. ومن ثم أصبح واجبا دينيا الخضوع للحاكم حتى لو كان مستبدا مكروها من الناس مذموما، رعبا من فرقة قبلية فى مجتمع مازالت قبليته بعد طازجة.

وبهذا الشأن قال النبى: "من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة فيموت إلا ميتة جاهلية"، أما ابن تيمية فكان يؤكد "أن ستين عاما من حكم سلطان غشوم، خير من فتنة تدوم". ورغم أن ذعر التفرق القبلى لم يعد مبررا اليوم فى بلد كمصر مثلا، فإن طاعة النص المصمتة استدعت من (حسن البنا) القول: "إن الإسلام دين الوحدة فى كل شىء، ويجب أن تظهر الأمة والقادة إلا مجتمعين، لذلك فالإسلام لا يقر نظام الحزبية السياسية ولا يوافق عليه ولا يرضاه/ الرسائل/ صـ١٦٨".

ولا يفوت الفطن أن يستنتج ببساطة أن وراء سنواتنا السوداء السوالف عبر قرون أسود، وعناوين القمع الكبرى والاستبداد التى يتميز بها تاريخنا بين الأمم، يقبع رهاب الخوف من الفتنة وانفراط العقد. واستتبع هذا المبدأ أن صار هاجس المسلم أن تظل أمته أمة موحدة أو أو أن تظهر بمظهر الإجماع ولو بالإكراه، أما الهاجس الديمقراطى فهو شأن آخر مباعد تماما، لأنه الحرية الفردانية المستقلة فى جميع شئونها.

ورغم ما تلحظه من إجماع طويل عريض بين الكتاب المسلمين على أن الحكومات الإسلامية بعد انتهاء زمن الخلافة الراشدة، لا تعبر عن قيم الإسلام، وليست المثال الإسلامى ونموذج الحكم المطلوب، فقد تم قبول هذه الأنظمة الحاكمة عبر القرون من باب تجنب فتنة تدوم وانشقاق وحروب أهلية. بل كانت طاعة الحكام أهم الواجبات التى يحرص الفقهاء على تلقينها للناس كأوامر دينية، ما لم تؤد طاعة الحاكم إلى معصية بالمعنى الدينى وحده، أو ما لم يظهر منه كفر بواح، فليس المواطن هو الشاغل إنما الدين وحقوق الله لا حقوق المواطنين، فاغتصاب السلطة، أو الفساد الإدارى أو المالى أو المعاصى الشخصية ليست أمورا تستحق النظر فى الخروج على الإمام لأنها ليست من الكبائر. ونلاحظ هنا أن هذا

الموقف من سدنة الدين موقف شديد العلمانية، لكنه **أحط أنواع العلمانية**، والنفاق فى الدين، والتفريط فى حقوق المسلمين، حيث كان يتم إعلان الطاعة للحاكم إذا قبل الالتزام بالشريعة وقيم الإسلام ولو قولا دون فعل، ويصبح حكمه شرعيا، لذلك ذهب الإمام (أبو حامد الغزالى) إلى وجوب الخضوع للحاكم ولو مستبدا طاغية غشوما مع الاعتراف بولايته، لأن ذلك فيه تحصين للأمة من انهيار أساسها القانونى والروحى.

وعليه؛ يبدو أن استخدام مصطلح الشورى بديلا عن الديمقراطية هو استخدام مقصود بغرض، ليس لأن الشورى هى الديمقراطية حقا، ولكن لأن الشورى ليست هى الديمقراطية. وأن مسألة كون الشورى هى الديمقراطية ليست أكثر من شرك خداعى ضمن الخطاب الإسلامى المخادع الذى اعتاد عليه الإسلاميون فى بلادنا، حتى صار خاصية دالة عليهم، معلومة عنهم، متوقعة دائما منهم، وللتأكد نقف هنيهة مع مفهوم الشورى فى ضوء ما نفهمه عن الديمقراطية.

كما سلف القول، فإن القرآن لم يذكر الشورى سوى مرتين، ثم اختفت حكاية الشورى تماما بعد ذلك من النصوص القرآنية، وقد فسر الإمام (البيضاوى) الآتية "وأمرهم شورى بينهم" بأنها جاءت فى الأنصار الذين استجابوا للدعوة "وأنهم كانوا قوما ذوى شورى، أى لا ينفردون برأى حتى يتشاوروا". وفى تفسير الجلالين لذات الآية "إنها موجهة للذين أجابوا ربهم إلى ما دعاهم إليه.. وأمرهم الذى يبدو لهم يتشاورون فيه ولا يعجلون". وهو ما لا يعنى أن الشورى أمر إلهى للحاكم بالاستماع للمشورة والتقيد بها، بقدر ما هى وصف قرآنى لحالة معلومة بين الأنصار الذين اعتادوا أن يتشاوروا فى الأمور الهامة. ومعلوم أن الأنصار لم يتفردوا وحدهم بهذا المبدأ بين العرب قبل الإسلام إنما كان المبدأ معمولا به على نطاق واسع بين قبائل العرب، وكان لقريش اجتماعاتها فى دار الندوة منذ أنشأها (قصى بن كلاب) للتشاور فى القرارات المصيرية.

وبالنسبة للآية الثانية "وشاورهم فى الأمر فإذا عزمت فتوكل على الله" يشرح (البيضاوى) مفسرا "وشاورهم فى الأمر أى أمر الحرب إذ الكلام فيه، أو فيما يصح أن يشاروا فيه، استظهارا برأيهم، وتطييبا لنفوسهم وقلوبهم، فإذا وطنت نفسك على شىء بعد الشورى فتوكل على الله فى إمضاء أمرك". ومن غير الواضح على من يعود ضمير الغائب فى "وشاورهم" ولمن يتوجه بطلب الاستشارة ولا من هم المستشارون ولا هل طلب المشورة فرض واجب على الحاكم أم لا؟ وهل الحاكم ملزم بالتقيد بالمشورة؟ هنا يختلف الفقهاء فتقول الأقلية بالإلزام وتذهب الأغلبية مع كونها غير ملزمة. وفى مذكراته يقول الإخوانى (صالح عشماوى): "سألت

فضيلة المرشد فى أول عهدى بالدعوة هل الشورى ملزمة؟ قال: الشورى غير ملزمة ومن حق الأمير أن يقبل مشورة أهل المجلس أو يرفضها... لأنه قد يكون الأمير أحد بصرا من أهل المجلس/ ضد التأسلم/ صـ٢٤٩".

وهكذا توضح التفاسير، التى لم تكن تعرف بعد ما هى الديمقراطية، أن الشورى كانت فقط "تطييبا لنفوسهم وقلوبهم" وليس للصالح العام، وتؤيد بقية الآية ما ذهب إليه (البيضاوى): "فإذا عزمت فتوكل على الله"، فى كون الشورى غير ملزمة للحاكم بشىء. ولو ذهبنا للزمن الخليفى حيث كبار الصحابة الأقربون بعد موت نبيهم، لوجدناهم غير معتدين بالمرة بمبدأ الشورى كما لو كان غير مقرر بما نفهمه عنه، فتولوا الخلافة بغير شورى بل بمصاحبة العنف عندما لزم الأمر.

ويلى ذلك استفسارات أخرى تترتب على الزعم بأن الشورى كانت مبدأ إسلاميا وأنها ذات الديمقراطية بل تعلو عليها بمصدرها الإلهى، إن الشورى الإسلامية بمفهومها فى مصادرها تحصر حق الاختيار فى المسلمين، وتحجبه عن باقى المواطنين الذين تسميهم تلك المصادر أهل الذمة، فهل هذا يشكل كمالا فى ديمقراطية الإسلام أم نقصا؟ ولو سلمنا لهم ونفينا أهل الذمة من العملية الديمقراطية وحصرناها فى المسلمين تبقى أسئلة أخرى ومنها مثلا: من هم أهل الشورى؟... المفترض شرعا أن يكون أهل الشورى بعد وفاة النبى هم صحابته من مهاجرين وأنصار، لكن التعصب القبلى العربى المعلوم أدى إلى تمزق وحدة المهاجرين والانصار، ووحدة المهاجرين وأهل مكة عموما، بعد عودة التنازع بين بنى أمية وبنى هاشم، ومهما بحثت فى ذلك الزمن فلن تجد إشارة توضح من هم أهل الشورى.

وفى زمن متأخر قام الفقهاء يسدون هذه الثغرة ويتلافون هذا النقص الحاد باختراع اصطلاح (أهل الحل والعقد) بحسبانهم أهل الشورى، ومرة أخرى مهما بحثت فى مصادرنا التراثية فلن تجد لهذا الاصطلاح ذكرا قبلما أورده (أبو الحسن الماوردى/ ٩٧٤ـ١٠٥٨) فى الأحكام السلطانية، والمعلوم أنه لم يرد به أى نص قرآنى أو حديث نبوى. وفيما بعد (الماوردى) ظل أهل الحل والعقد كيانا ضبابيا غامضا غير معروف إلا نظريا فقط كمدون فقهى، ولم يوجد حقيقة بين العرب بعد انتهاء العصر الجاهلى، فقط يمكنك أن تجد اجتهادات نظرية ـ بدورها ـ حول عدد أهل الحل والعقد "فمنهم من قال إن أقله خمسة، ومنهم من قال ثلاثة، ومنهم من قال واحد"!!... ولا تجد فى تلك المساحة الاجتهادية النظرية ما هو المرجع المعول عليه فى تصنيف الناس للصلاحية ليكونوا من أهل الحل والعقد دون غيرهم من الناس، ولا من المنوط به الإعلان

عن ضرورة اجتماع تلك الهيئة الافتراضية، ولا مواعيد الاجتماعات ولا مكانها، كانت ومازالت مجرد وهم نظرى أو شرك خداعى أو مجرد سراب يلهث وراءه طالبو الحريات حتى تتقطع أنفاسهم دون أن يدركوه.

ومن الاجتهادات ما جاء كتعريف لأهل الحل والعقد الذى يضع ضمن الإشكال إشكالا جديدا، لأنهم "أهل الشوكة ومن بيدهم الأمر"، و(الأمر) كما نعلم هو الحكم والسلطان فى لغة العرب، فالتعريف يقول بذلك "إن السلطة هى لأهل السلطة"، إنه تعريف الماء بعد لأى بالماء، ثم لا تجد أى معايير تشرح لك كيف أصبح بيدهم الأمر أو السلطة. وبما أن الأمر كذلك فقد تصدى للقيام بهذه المهمة عبر تاريخنا فئات من كل لون، ترك لهم الناس مهمة السلطان سواء كانوا مماليك أو قطاع طرق أو كبار أفاقين، لتسيير شئون البلاد والعباد واختيار الحكام من بينهم تحقيقا لمصالحهم.

ويلحق بهذا الوهم مصيبة كانت نتائجها كارثية على المسلمين، فقد اتفق الفقهاء على أن الواجبات العامة مثل إقامة الحكومة وتنصيب الحاكم هى من فروض الكفاية وهو ما يختلف عن فرض العين، ففرض العين واجب على كل مسلم بغض النظر عما يفعله بقية المسلمين، كالصلاة والصوم فهى واجبة سواء صلى بقية الناس أم لم يصلوا. أما فرض الكفاية فهو الفرض الذى إذا قام به بعض المسلمين سقط عن باقى المسلمين، والواضح أنه قد تم تفصيل هذا الفرض وحياكته خصيصا على قدّ ومقاس الزمن الخليفى، لتبرير تنكب خلفاء رسول الله لمبدأ الشورى، فإن وافق بعض المسلمين على خلافة (أبى بكر) تكون خلافته جائزة حتى لو رفض آخرون، لأن بيعة البعض كافية (فرض كفاية)، مثلها مثل صلاة الجنازة يكفى أن يقوم بها أفراد لتسقط عن بقية المجتمع. والطريف فى هذا التفصيل والطراز الفقهى أنه إذا لم يتطوع أحد للقيام بفرض الكفاية يكون المجتمع كله آثما، وهو ما يعنى أن الأجر والثواب على الفريضة يكون لمن قام بها مشكورا، أما الإثم فى تركها فيقع على رأس الجميع، لذلك كان بإمكان أى أفاق أن يستولى على السلطان ويكون مشكورا لأنه رفع الإثم الجماعى عن المجتمع وما قد يجره من غضب إلهى على الأمة كلها. ويشير هذا التفصيل الفقهى إلى فرادة العقل العربى فى تصوراته لشئون الحكم بحسبانها ليست من شأن المجتمع والمواطنين، لأنها أولا وأخيرا شأن إلهى يتم تدبيره بليل، ويكفى أن يتولاها أى طامع لتنجو الأمة من الإثم، وهو ما يفسر خاصيتنا التاريخية المميزة لنا بين الشعوب، فى السلبية التامة تجاه الواجبات العامة (فيكفى أن يؤدى المؤمن فرض العين بالصلاة فى المسجد، لكن طفح مجارى المسجد أو عدم نظافته فهو فرض

كفاية متروك لآخرين.. دوما). وبالنسبة لمسألة الأمر/ الحكم/ تحديدا فإن السلبية تكون أعظم، لأسباب: أولها جانبها اللاهوتى، وثانيها أنها فرض كفاية، وثالثها أنها مهمة أهل الحل والعقد، ولأن الناس لا تعلم تحديدا من هم أهل الحل والعقد، فإن المسألة تصبح كما لو كانت اختيارا ربانيا ومن ثم تركت الواجبات العامة ملقاة على قارعة الطريق لقيطة، يتلقفها الهاب والداب ليتصدى لها، أما الناس فكانوا ينتظرون أن تحقق الفريضة نفسها بنفسها، لأنهم فى دواخلهم يؤمنون بأنه لا دور حقيقيا لهم فى الأمر إنما فى النهاية هى المشيئة الإلهية.

هذا ما كان عن الشورى.. فماذا عن البيعة؟

قبل الإسلام كانت رئاسة القبيلة غير وراثية، وكان لديهم طريقتان لاختيار شيخ القبيلة: الأولى هى طريقة الاستخلاف، وتكون بأن يسمى شيخ القبيلة فى حياته من سيخلفه بعده، والثانية هى الشورى، ويتم العمل بها فى حال وفاة الشيخ فجأة قبل تسمية خليفته. ونظرا للحجم العددى غير الكبير والمساحة المحدودة لتجمع القبيلة، أمكن للأفراد المشاركة الفعالة فى الشورى بشكل مباشر أو بنيابة كبار العشائر. وعن هذا الأسلوب اقتبس (أبو الحسن الماوردى) حكاية أهل الحل والعقد، فقال: "إن الإمامة تنعقد من وجهين: أحدهما باختيار أهل الحل والعقد، والثانى بعهد من الإمام من قبل/ الأحكام السلطانية صـ٩". وإذا ما تم اختيار الرئيس الجديد بأى من الطريقتين، تتم له البيعة من جميع أفراد القبيلة، فالبيعة عرف بدوى معلوم قبل الإسلام. وبهذا المعنى فإن البيعة لا تعنى الانتخاب كما نفهمه اليوم، إنما هى اعتراف بقبول سلطة الزعيم الجديد، الذى عادة ما كان يصل إلى هذا المكان بإمكاناته الشخصية أو بنفوذه العائلى، أو بترتيبات تآمرية مع بقية وجهاء القبيلة وتوزيع المصالح، أو بفرض نفسه على القبيلة فرضا.

وقد حاول المجتهدون سل البيعة الإسلامية من أصولها الجاهلية وتمييزها بمعنى جديد، فقال (الماوردى): "إن البيعة عقد وكالة بين الأمة وبين حاكمها المسئول عنها، وإن عقد البيعة عقد مؤقت مشروط، فهو خاضع لمراقبة الأصيل (أى الأمة). فإن رأى الوكيل (أى الإمام/ الحاكم) ملتزما بالشروط المحددة أبقاه إن شاء". وهذا كلام نظرى جميل فى هواه طلق عليل. وتجاوز (ابن تيمية) رفيق همه (الماوردى) بقوله: "إن الإمامة تثبت بمبايعة الناس لا بعهد الإمام السابق/ منها ج السنة/ ج١/ صـ١٤٢". رافضا القبول بالإمام الجديد المختار من الإمام السابق إلا إذا وافق عليه الناس بالبيعة. لكنه بدوره قال كلاما جميلا.. مجرد كلام!! فلم يحدث مرة فى تاريخنا الطويل العريض الغليظ أن عزلت الأمة إمامها لمخالفته عقد

الوكالة، لعدم وجود أى مؤسسات تقوم على ذلك، بل إن فكرة وجود مؤسسة لتفعيل المبدأ لم تخطر على البال مما يشير إلى أن أصحاب الأفكار كالماوردى وابن تيمية كانوا لا يقصدون أكثر من الكلام. نعم تم عزل حكام كثر لكن بواسطة الجند تحت قيادة طامع جديد بكرسى السلطان، أما الأسوأ فهو أن تاريخنا لم يحدثنا مرة أن الناس قد اجتمعت وقررت رفض مبايعة الحاكم، وبقى الخلفاء والسلاطين عبر القرون يعينون المستخلف ويسوقون الناس لبيعته طوعا أو كرها. ومن لطائف طرائف البدايات لتأسيس هذه السياسة العربية الإسلامية، موقف (معاوية بن أبى سفيان) عندما عين نفسه خليفة!! وطلب البيعة لنفسه ولولده (يزيد) من بعده دفعة واحدة!!!، وقام يخطب فى الناس يقول لهم: "أما بعد، فإنى والله ما وليتها بمحبة علمتها منكم ولا مسرة بولايتى لكنى جالدتكم بسيفى هذا مجالدة"، ليتبعه خطيبه المفوه (يزيد بن المقفع) ملخصا فلسفة الموقف للناس ببساطة عبقرية، قائلا: "أمير المؤمنين هذا - وأشار إلى معاوية، فإن هلك فهذا - وأشار إلى يزيد، فمن أبى فهذا - وأشار إلى سيفه"، وهى الفصاحة التى طرب لها معاوية حتى لقبه قائلا: "أنت سيد الخطباء".

وبهذا المعنى فإن البيعة هى إظهار المواطنين رضاهم بالحاكم وإعلان الخضوع له، وليست انتخابا ولا حتى استفتاء ولا توكيلا له حسب (الماوردى) إنما هى تسليم الناس بالأمر الواقع. وبما أن المسألة فرض كفاية فلم يكن مطلوبا من الجميع إعلان هذا الإذعان، فكان يكفى أن يقدمها أشخاص يتم اختيارهم بحيث تلزم بيعتهم الجميع بالإذعان.

وتم تعضيد البيعة الإسلامية بأحاديث نبوية لم تكن يوما فى صالح الناس، قدر ما كانت فى صالح الحكام، وخوف الفتنة والفرقة العشائرية، من قبيل "من أطاعنى فقد اطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد اطاعنى ومن يعص الأمير فقد عصانى" ومن قبيل "من بايع إماما فليطعه ما استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر"، وللتأكيد والترهيب يأتى الحديث "من مات وليس فى عنقه بيعة فقد مات ميتة جاهلية"، لذلك كان الأمر "اسمعوا وأطيعوا وإن أمر عليكم حبشى كأن رأسه زبيبة"، ومن ثم "على المسلم السمع والطاعة فيما أحب أو كره، إلا أن يؤمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة".

ويتحفنا (ابن حزم) بكلام آخر - هو بدوره مجرد كلام - يقول: "إن طاعة الإمام واجبة ما قادنا بكتاب الله وسنة رسوله، فإن زاغ عن شىء منهما مُنع من ذلك وأقيم عليه الحد والحق. فإن لم يؤمن من أذاه إلا بخلعه خُلع وولى غيره مكانه/ نقلا عن عبدالله النفيسى/ عندما يحكم الإسلام/ صـ١٦٢".

ويلاحظ (جبران شامية) فى كلام (ابن حزم) بناؤه الفعل للمجهول، كقوله: "مُنع، أقيم عليه الحد، خُلع وولى غيره) حيث لم يكن أمام ابن حزم و غيره سوى المجهول، لأن المعلوم لم تكن فيه سلطة مؤسسية مشكلة تتمنع وتخلع وتولى وتقيم الحد على الحاكم. وعمليا ما تم خلع حاكم إلا بالسم أو بالسيف أو بالمؤامرة السياسية أو بانقلاب عسكرى. وبعدها تتم عملية اغتيال معنوى للمخلوع ليس لأنه ظلم الرعية أو سار بالفساد أو بعدم العدل، إنما بحجة فساد دينه، ذلك الفساد الذى لم يكتشف مرة إلا بعد موت الخليفة أو خلعه، وهى حجة عادة ما كانت ترضى عوام المسلمين وخواصهم رغم يقينهم أنها خطاب مخادع، كانت ترضيهم لأن حقوق الله عندهم أهم من حقوق العباد، وهو الأمر الذى كان جديرا بالاستثمار لانتهازى عبر تاريخنا غير الجميل، لحكم الناس بالحديد والنار عن رضا واستسلام لقدر الله، والاكتفاء بحلم عن ملك عادل آت لم يأت قط.

والسبب فى عدم الاعتراف بفساد الحاكم إبان حياته، إضافة للخوف منه، هو أن المدرسة السنية ترى أن الحاكم لابد أن يكون أتقى وأعدل وأشجع وأعلم وأفضل المسلمين، لأنه إنما يقوم مقام رسول الله، ولكن لأن (لابد) هذه كانت مطاطية فإنها سمحت بأن تكون تلك صفات نظرية ممنوحة للحاكم ما دام حيا، أما بعد خلعه أو موته فيمكن اكتشاف زيفه عنها. والمشكلة أن هذه الصفات المفترضة فى الحاكم كان (لابد) أن تحول دون أى لون من المعارضة أو المحاسبة، لأن بقية أفراد الأمة فى النهاية هم أدنى من محاسبة الأعلم.. الأتقى.. الأشجع.. إلخ. لكن تظل تلك الصفات رمزا ذا وجهين، الوجه الأول كرسى السلطة الذى يوحد الأمة ويجنبها الفتنة، والثانى أنها رمز للنموذج النبوى المفترض فى الحاكم الذى هو خليفة رسول الله، حتى وإن احتل الكرسى أكثر الناس فسادا وأعظمهم على الأمة بلاء. وتاريخ المسلمين حافل بالمجرمين الذين جلسوا فى هذا المكان الرمز وادعوا الحكم باسم الله وشريعته.

ورغم هذا الواضح المعلوم فى تاريخنا فلم يزل المسلمون المعاصرون يحلمون بالمستبد العادل الذى يستلهم النموذج النبوى فتؤيده السماء بعدلها ونصرها فيقيم لنا مدينة فاضلة قوية مقتدرة لياليها ملاح وأيامها سعد وأفراح، بعد أن أصبحت بلادنا نموذجا للتخلف والأحزان... إنه الحلم بالنموذج النبوى، دون إدراك أن هذا النموذج العظيم كان صالحا لزمنه ولظرف النبوة، لكنه غير صالح أبدا لزماننا.

وعبر التاريخ كانت مخاوف رجال الدين العظمى من الحريات أنها قد تشكل غواية للمسلم بالانحراف عن الإسلام، معبرين عن عدم ثقة أصيل فى المسلمين، لذلك اتكلوا على الله وعينوا أنفسهم أوصياء على الناس إلى ما شاء الله، وتاريخنا يخبرنا أن معظمهم كان فى وصف

الطغاة، وأن كلهم كانوا مع الحاكم لمجرد أن تصدر عنه بعض الروائح الدينية الإسلامية، لأنهم سيكونون السدنة المعتمدين، مع ضمان استمرار المكاسب، مع خشية معلنة مزعومة عن رعب من فتنة تدوم، وخير منها طاغة السلطان الغشوم.

وحتى الآن، ونتيجة هذا المنهج غير السياسى ولا الموضوعى ولا العلمى فى التفكير، لم يزل المسلمون يحلمون بالمستبد العادل حتى لو اضطر إلى سوق الأمة بالسياط إلى الصراط المستقيم، رغم أن الاستبداد هو جوهر وعنصر وأس الفساد الأصلى، والنقيض المطلق لفكرة العدل. وقد يبدو ذلك مفهوما وواضحا لكن الأهم منه هو أن تظل الأمة واحدة طائعة للشريعة وهذا هو الخير المطلق وعداه ليس بهذه الأهمية حتى لو كان حقوق البشر. ورغم الحرص المعلن على منع الناس من ارتكاب الآثام بالوصاية عليهم لحرمانهم من حرية ارتكاب الإثم، فإن هؤلاء الفقهاء يعيشون ويعملون ويتقاضون رواتبهم فى دول إسلامية هى شر دول الأرض من حيث انتشار الفساد وانتهاك حقوق البشر ومرتع عظيم لكل إثم ممكن. لذلك لم ير (أبو الأعلى المورودى) أى غضاضة فى وصف الدولة الإسلامية المرجوة بقوله: "وأسلوب هذه الدولة كونى شامل محيط بكل الميادين.. لأنها تسعى لتشكيل كل جوانب الحياة بقيمها.. وإذا نظرنا إليها بهذا المنظار تكون أشبه بالدول الفاشية والبلشفية/ كتاب القانون والدستور الإسلامى/ لاهور/ صـ١٤٠".

... وخير الكلام ماقل ودل!!

المعنى، والمراد، تأسيسا على ما سلف، أنه ليس من الضرورى أن نجد فى حقيبة الإسلام كل مطاليبنا مع دوران الأزمنة وتفاوت ألوان المطاليب، وأن علينا أن نعترف بهدوء وببساطة أن الدنيا فى تغير دائب لا يتوقف، وأن ما بيدنا من نصوص واجتهادات تبدو غير كافية لمواجهة ما لحق وجه الدنيا والإنسانية من تغير وتطور منذ زمن الدعوة وحتى اليوم.. وأنهم كانوا ناسا ونحن ناسا آخرين، وأنه كان لهم نوع من الحياة والمشاكل والحلول تباين حياتنا ومشاكلنا والحلول المطلوبة اليوم. وأن الديمقراطية هدف عظيم حتى لو خالف بعض ما فهمنا من ديننا، وأن الأمر لا يحتاج استبدالا للمصطلحات المعاصرة بمصطلحات تلبس العمامة أو تطلق اللحية من باب الحفاظ على الشكل ليس أكثر، فهذه عادات خداعية للذات وللآخر لا مفر من كشفها والتخلص منها، ولذلك لا يمكن أن تتفق المفاهيم الإسلامية كالشورى والبيعة مع الديمقراطية، لخاصية أساسية فى الديمقراطية وهى أنها ليست منحة ملكية ولا عطية ربانية، إنما هى تؤخذ أخذا، وإلا ما استحقت اسمها... الديمقراطية.

الدين الرسمى والإسلام الأصلى:
حول ضرورة إعادة النظر
فى المواد الدينية بالدستور

يختلف الشقيقان وهما مثل
ركبتى بعير، تقفان معا، وتقعان معا
"مثل عربي"

(١)

بعد أحداث الحادى عشر من سبتمبر ٢٠٠١ فى أمريكا، ودخول الكوكب الأرضى تحولات هائلة ومتسارعة فى سعيه للحرب ضد الإرهاب، ولموقعنا الذى لا نحسد عليه اليوم ـ فيما حدث وما سوف يحدث ـ بين شعوب ودول العالم، بعدما فعل السفهاء منا، وجب علينا إعادة النظر فى كل شئوننا سياسة وثقافة وقيما، بعدما أنبتت لنا تلك الشئون إرهابا دمويا ظل يمتص كبد هذا الوطن زمنا، ثم توسع ليرتكب مجازره فى بلدان العالم القوى، لنحمل نحن وجماهيرنا البسيطة البريئة نتائج الفكر الآثم ووزر الفعل الإجرامى... ولأن الوقت لم يعد أبدا فى صالحنا على كل المستويات، فإنى أعتقد بضرورة طرح كل الأمور على مائدة بحث واضحة شفافة مهما كانت حساسة، لأن أى أمر يهون عدا مستقبل هذا الوطن الذى أصبح محل نظر على طاولة السادة الكبار فى العالم بعد جريمة القاعدة فى أمريكا. ولنبدأ على الأقل بتحاشى أى أسباب أو طوارئ قد تؤدى إلى محاولات تدخل فى بلادنا، بوقاية أسلم وأوقى من العلاج.

وربما أول ما يجب أن نلتفت إليه فى بلادنا على ضوء خريطة المبادئ العالمية الحقوقية المعلنة، هو أننا دولة متعددة الأديان والمذاهب والثقافات والعروق، ففينا العرق الحامى المصرى الأصيل منذ فجر التاريخ يتوحد مع عروق شرق أوسطية وأوروبية عديدة فيها العرق اليافثى منذ زمن اليونان والرومان حتى الترك والألبان وفيها العرق السامى القادم من بلاد العرب، ولدينا أديان قديمة عريقة تركت عاداتها وتقاليدها فى التدين الشعبى حتى اليوم، بعد أن أفسحت الديانات القديمة المجال لديانات أحدث كاليهودية والمسيحية والإسلام، ولدينا ثقافات أبرزها الثقافة المصرية القديمة ثم الثقافة القبطية التى امتدت ما يزيد على زهاء ألف عام والثقافة العربية السائدة إلى اليوم. هذا إضافة إلى تعدد مذهبى داخل الديانات القائمة، فالمسيحية بمذاهبها الإنجيلية

والكاثوليكية والأرثوذكسية المصرية، والإسلام بقطبيه السنى والشيعى، بـ وبالمذاهب داخل الأقطاب كالحنبلى والحنفى والمالكى والشافعى داخل المذهب السنى.. الخ.

وبلد يموج بهذه الثقافات وتمور فيه هذه التيارات الفكرية وتتلاقح فيه هذه العناصر البشرية، كان يفترض أن يكون هو الأغنى والأثرى فكرا وسياسة واقتصادا وعلما وحضارة، لأنه مصهر لروافد عديدة كل ما فيها يغنيه ويضيف كل منها إلى رصيده الحضارى. وقد كان كذلك حقا وصدقا، عندما كانت ساحة الفكر والضمير حرة حرية مطلقة دون قيود أو تحريمات، لأنهم أدركوا مبكرا أنها الساحة الوحيدة التى لا يمكن رقابتها. لذلك كانت ساحة الفكر والضمير والدين فى مصر القديمة ساحة مطلقة السراح، فللمواطن أن يعبد أى إله يريد من بين مئات الآلهة، أو لا يعبد إن شاء، أو أن يصرح بإلحاده بالآلهة فى وجود سدنة الآلهة والكهنة وفى حضرة الفرعون ليلقى برأيه أو يقدمه غناء فى احتفالية عظيمة كما فى أغنية المازف على الهارب الإلحادية الشهيرة. لذلك تلاقحت الأفكار وأثمرت وأنتجت وأنجزت فنونا ومعمارا وعلما وهندسة ورقيا أخلاقيا وقانونيا ندر مثيله فى زمانه. وهو ذات الأمر الذى أنجزته شعوب أخرى فى مواطن أخرى تركت مساحة الضمير والعقل مفتوحة للتعدد الحر المطلق فأنجزت حضارات ماكان يمكن إنجازها لو سيطر فيها فكر واحد ورأى واحد وضمير واحد ودين واحد. وعندما بدأ هذا الواحد فى الظهور وفرض نفسه وحده وقيمه وحده على العقل والضمير، مُنحيا ما سواه مكفرا ما عداه، بدأ انهيار تلك الحضارات واحدة فأخرى. وتهاوت جميعا لتطويها يد النسيان والإهمال. فغابت فلسفة اليونان وديمقراطيتها الأولى العظيمة وانتهت حضارة روما عندما أصبح لها دين رسمى هو المسيحية حقا مطلقا وما عداه باطل الأباطيل، وهو الأمر الذى سبقت إليه مصر عندما قرر الفرعون إخناتون وهو يحكم إمبراطورية عظمى تركها له إجداده أن يستبعد كل رأى أو فكر أو دين عدا دينه وربه الأوحد (آتون) وأغلق كل المعابد وكفر كل الآراء المخالفة، لتتمزق إمبراطوريته أثناء حياته، وتعود مصر تتكمش داخل حدودها الإقليمية عند مماته بعد أن تسبب فى انهيارها بتعصبه الأعمى لربه الأوحد ورأيه الأوحد.

أما الإمبراطورية العربية الإسلامية فقد سجلت عبر خطوها ذات الأسباب وما أدت إليه من ذات النتائج، فكان انفتاحها على التعددية الثقافية وعلى ثقافات العالم وحرية التفكير عامل إنجاز أبدعت به

وأعطت الإنسانية علما ومعرفة وتقدما. ثم تقرر قوانين الكون صدقها عندما يتم إغلاق باب الحريات بإنهاء زمن الاجتهاد بعد المتوكل العباسى، فيسيطر الدين الواحد، لا بل القطب الإسلامى السنى دون بقية الأقطاب، لا بل الرأى الواحد فى الفلسفات الكلامية ليصبح الله جسدا والقرآن أزلا غير مخلوق وفعل الإنسان جبرا مسيرا لا مخيرا، ومن يقول بغير ذلك كافر يحل دمه، فتختفى كل المدارس لتبقى أجهلها وأبعدها عن العقل وأشدها تطرفا ونصية، مما كان سببا طبيعيا لانهيار إمبراطورية العرب انهيارا كارثيا، ليتلقف بلدانها من بعد أفاقو الترك وشذاذ الآفاق من السلاجقة إلى الألبان إلى الديلم. وتستسلم الناس وتستنيم الشعوب لحكامها ما دام مسلما موحدا واحدا، ويغيب الاختلاف ولا يبقى سوى رأى واحد أوحد بينما الآخر إما داخل المعتقلات أو تم ذبح أصحابه فى الشوارع علنا. وهكذا دخلنا نفق التخلف نحو العصور الوسطى المظلمة بالواحدية المصمتة القاهرة المتسلطة، بينما كانت بلاد الغرب تغادره من الناحية الأخرى نحو النور بالتعددية والحريات وحق الاختلاف المثمر المنتج.

ونصل إلى قاع مقلب نفايات الأمم نندب حظوظنا ناسبين ما آل إليه حالنا إلى الاستعمار الأوروبى ومؤامراته علينا، رغم أنه ما كان بالإمكان استعمارنا لولا ما وصلت إليه أحوالنا من ترد، وأن الاستعمار عندما جاء إلينا كان نعمة فتحت عيوننا على فارق تخلفنا المزرى من تقدمه الهائل. ومع ذلك لم ندرك أن الاستعمار الحقيقى الذى دمرنا ونهشنا كان من داخلنا، كان هو الرأى الواحد والدين الواحد والسيد الواحد والفكر الواحد والسلطان الواحد كله فى واحد.

ومع التطور العظيم على مستوى العلم والحضارة فى دول العالم، حدث أيضا تطور على مستوى القيم الإنسانية الحقوقية أرسى نهائيا حقوق الرأى وحقوق حرية الاعتقاد. وهى الحريات التى أصبحت مطلبا عالميا بترسيخها عبر الأمم المتحدة فى مواثيق دولية، وهى أيضا التى أصبحت تقف وراء أى احتمالات لأى تدخل أجنبى فى شئون الدول الداخلية ضمن خطة الحملة على الإرهاب الدولى. ولأن مصر كما قلنا بلد متعدد الثقافات والديانات والعناصر، فإن استمرار الأوضاع على ما هى عليه سيكون مدخلا سهلا لكل تدخل خارجى ممكن، لأن أوضاعنا تفرض دوما رأيا واحدا ودينا واحدا أو ثقافة واحدة على بقية أديان وآراء وثقافات المواطنين، وهو ما كان سببا فيما نحن فيه من تخلف عظيم على كل المستويات، وسيكون سببا لكل كوارث محتملة آتية إن لم نسرع بإصلاح بيتنا من الداخل.

وأعتقد أن أجلى صور الرأى الواحد ظهورا وفداحة أمام العالم هى تلك المواد الصدر فى دستورنا والتى تقول: إن الدين الرسمى للدولة هو الإسلام وإن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع. وهو نص دستورى ليس هناك ما هو أجلى منه بيانا وسطوعا عندما تتطلب الظروف دليلا لمحاكمتنا أمام الضمير العالمى الذى يبحث الآن بأساطيله وطائراته وأقماره الصناعية ومعاهد أبحاثه بين ذرات رمال الأرض عن كل ما يحتاج تصحيحا أو ربما إزالة لارتباطه فكرا أو رأيا بما هو ضد حقوق الإنسان التى أصبحت الحجة الأولى للمعركة الدولية ضد الإرهاب.

وتعالوا نقف مع هذه المواد الدستورية نحاول أن نقرأها بعيون الآخرين، أو بالأحرى بعيون محايدة تماما.

والملحوظة الأولى بهذا الشأن أن الدولة ليست شخصا ماديا بقدر ما هى اعتبار معنوى، لذلك يصبح القول إن للدولة دينا قولا غريبا غير مفهوم فى ظاهره، ويستتبع البحث عن أغراضه المكنية والمستبطنة، فهو وإن كان يشبه القول إن المشروب الغازى الفلانى هو الراعى الرسمى للمباراة الكروية الفلانية، فإن المباراة لا تتم فعلا برعاية هذا المشروب والقصد تجارى بحت لا يحتاج بحثا وراء معناه، أما القول إن للدولة دينا رسميا فهو ليس إعلانا تجاريا ولا لمجرد تعليق اللافتات المميزة الواسمة فنحن لسنا محلا تجاريا ولا ملعبا كرويا، لذلك سيقف الدارس مع مواد الدستور فاحصا لا يفترض أبدا حسن نية واضع هذه البنود فهذا أمر لا مجال له فى دساتير الأمم التى يجب أن تكون لغتها واضحة قاطعة جامعة مانعة، ظاهرها هو باطنها لا تحتمل أكثر من تأويل أو فهم، ولن يكون هناك مجال للقول إن هناك بنودا قد تم وضعها لأسباب وظروف صاحبت زمن وضعها، كانتشار التيار الإسلامى السياسى فى الشارع المصرى، وأن تلك النصوص قد وضعت ثم طورت (كما فى نص الشريعة من "مصدر" إلى "المصدر") إرضاء لتيار شعبى غير رشيد منعا للفتنة وللحفاظ على تماسك الوطن. لا مجال لهذا القول لأنه لو كانت تلك أسبابا حقيقية وراءها فلماذا ظلت البنود قائمة حتى الآن نقدم لها حججا مضت وأسبابا انتهت؟!

ولا شك أن الفاحص لهذه المواد الدستورية التى تقول إن للدولة دينا بذاته وعينه هو دين الدولة الرسمى، سيفهم أن فى هذا البلد أديانا أخرى غير الإسلام يدين بها مواطنون غير مسلمين، ثم لابد أن يستنتج أن الدولة لا تعترف بأديان أخرى لأبنائها لأنها لا تعتبرها رسمية، فالدولة هنا تنفى جزءا من مواطنيها ليس لتقصيرهم فى المواطنة إنما بسبب

عقيدتهم، وأنهم منبوذون بسبب ذلك من اعتراف الدولة بهم مواطنين رسميين!!

وهكذا سنجد أن دستور الوطن يعلن للناس داخل الوطن، وللعالم الذى يؤمن بحقوق متساوية لأفراده بغض النظر عن لون أو جنس أو عقيدة، أنه دستور يفرق ويميز رسميا وعلنيا بين أبناء بلاده ويصنفهم درجات فى المواطنة حسب عقائدهم وليس حسب ولائهم وجذورهم الوطنية، عبر امتدادهم التاريخى فى عمق هذا الوطن الطبوتاريخى.

ثم إنه دستور يعلن انحيازه السافر لبعض المواطنين دون البعض الآخر انحيازا لعقيدة هؤلاء ضد أولئك، وهو ما يعنى أن الدولة تعلن بوضوح حمايتها ورعايتها لدين قسم من رعاياها، وتخلع مظلتها عن دين القسم الآخر بانحياز طائفى يترتب عليه بالضرورة عدم المساواة أو العدالة فى ترك كل دين يعمل ويظهر أو لا يظهر بقواه الذاتية، كما لابد سيترتب عليه - وهنا الأخطر - عدم المساواة بين الرعية فى الحقوق بعد أن تم سلبهم أول حقوقهم (حق الاعتقاد)، وما ترتب عليه من حرمانهم (حق المواطنة الرسمى). لأنه فى البداية وفى النهاية لن تجد تفسيرا آخر لهذه النصوص الدستورية العلنية سوى كونها قرارا رسميا من الدولة بنفى بعض مواطنى الدولة من المواطنة لأنهم لا يدينون بدين الدولة الرسمى، وأن الدولة تخلع عنهم رعايتها حتى يفيئوا إلى دينها الرسمى ويدينوا به، فهو قهر رسمى علنى لإجبار مواطنين على ترك عقيدتهم إلى عقيدة أخرى حتى يحوزوا المواطنة والرعاية الرسمية وضمان حقوقهم القانونية، وهو ما يشبه زمن الاحتلال الأموى وفرض العربية لغة رسمية بالدواوين، وهو ما انتهى باللغة القبطية وعاء ثقافة المصريين حينذاك إلى التلاشى والانقراض.

هذه قراءة أولية للبنود الدينية فى دستورنا وما تحتمله من معان فى زمن لم يعد يحتمل ذلك.. ومازالت لتلك القراءة بقية، سنجد فيها تلك المواد لا تنفى فقط غير المسلمين، بل وكثيرا من المسلمين أيضا.

(٢)

نتابع هنا تأمل المواد الدينية بالدستور المصرى التى تقول: إن الدين الرسمى للدولة هو الإسلام وإن الشريعة الإسلامية هى المصدر الرئيسى للتشريع، نحاول استقراء ما بين سطورها وحروفها من معان مكنية، وما تحتمله من معان وتفاسير، وما يستتبع ذلك من نتائج وآثار فى واقع المجتمع المصرى وأنظمته. والملحظ الهام هنا أنه ليس الدستور المصرى وحده هو ما يتميز بتلك اللافتة الطائفية، بل إن جميع الدول العربية قد حذت حذونا ووسمت نفسها بذات الإعلان الطائفى فى دساتيرها، عدا لبنان الذى وعى حرياته الديمقراطية مبكرا ودفع ثمنها غاليا ولم يزل، لوجوده فى وسط ومحيط مباين، وأيضا عدا السعودية فدستورها القرآن (لا تفهم كيف؟!)، كذلك ليبيا لأنها جماهيرية لا دستورية.

ورغم الدقة المتناهية المفترضة فى الدساتير بحيث تكون لغتها وتعريفاتها خاسمة قاطعة محددة جامعة مانعة تامة، فإن المواد الدينية فى الدستور المصرى تفتقد بالتمام والكمال لهذه المواصفات، فهى تنص على أن الإسلام هو دين الدولة، دون تحديد أى إسلام بالضبط يقصدون؟.. وهو الأمر الذى يحيل إلى العقلية التى وقفت وراء وضع هذه المادة الدستورية، والتى يتضح من صياغتها أنها عقلية أحادية فاشية طائفية عنصرية لا ترى المختلف ولا تعترف بوجوده، كما لو كان هناك إسلام واحد معلوم للجميع، والأمر ليس كذلك، وهو ما يعنى أن تلك العقلية لا ترى هناك إسلاما غير إسلامها هى الذى لا يحتاج تعريفا وهو الذى يجب أن يسود بسيادة طائفته المذهبية، وتكفى الإشارة إليه بالإسلام فقط لأن ماعداه لا يمكن أن يكون إسلاما. هو الصحيح فى حال ظهور أى اختلافات أو ألوان أخرى للإسلام. إسلام واحد، وحيد، أحد، هو الصح المطلق، وهو السيد المطلق، تكفى الإشارة إليه بكلمة الإسلام فقط دون أى ملحقات تحديدية.

وهو الأمر الذى يستبطن طائفية من لون شديد التطرف، طائفية داخلية تستبعد أى إسلام غير الإسلام المعلن دينا رسميا، طائفية أنكى وأمر من نفى غير المسلمين من المواطنة، طائفية تنفى كل من تمذهب بغير إسلام الدولة الرسمى. وهو ما نجد صداه فى المطاردات الأمنية والمحاكمات لمن قال داخل الإسلام برأى مختلف، كما حدث مع كثير من المفكرين المسلمين، أو للمذاهب غير السنية كالشيعة الاثنى عشرية واعتقالهم فى أكثر من مناسبة، ناهيك عن تجريم ألوان أخرى كالبهائية والقاديانية وإنكار إسلامها عليها رغم اعتقاد أصحابها أنهم على إسلام سليم، وجريمة أصحاب هذه الألوان المعتدية أنهم خرجوا على الإسلام الرسمى للدولة.

ولا تقف خطورة المواد الدينية فى الدستور عند هذه المعانى وهى كافية لإعادة النظر الفورى بشأنها، ولا فى إعلانها للطائفية المميزة بين المواطنين بإعلان رسمى فى عالم وفى زمن أصبح يعتبر ذلك اعتداء صارخا على حقوق الناس الشخصية، وضغطا على الضمير الإنسانى، ولونا شديد الفجاجة من التخلف فى الميدان الحقوقى الذى تقاس به حضارات الأمم، ووصاية بغيضة على أرواح الناس... لا تقف هذه المواد عند ذلك بل تتعداه إلى التطبيق العملى الفعلى لبنود الدستور، وتستخدم لسلب المواطن حقوقه بل وأحيانا تدميره بحجج قانونية وتحت لافتات تشريعية، وهو ما يحدث ويتكرر بتفعيل تلك المواد عند حدوث أى لون من ألوان الصراع الفكرى أو الاختلاف فى الرأى أو القول، أو عند أى لون من ألوان الحراك الاجتماعى، مما يعنى أن هذه المواد تصادر مقدما حقوق الإنسان التأسيسية: حق الاعتقاد وحق الرأى والقول معا ومقدما.

وأقرب مثال إلى الذاكرة ما حدث للكاتب الدكتور نصر حامد أبوزيد، الذى صدر بشأنه حكم يفرقه عن زوجته لغاية أسوأ من الوسيلة، وهى إثبات ردته عن الإسلام حيث تم تفريقه عن زوجته احتسابا لإسلامها ووجوب تفريقها عن زوج غير مسلم، فى التفاف قانونى دائرى يأخذ مقدماته من نتائجه وبالعكس. للوصول إلى الغرض وهو إعلان ردة الرجل عن الإسلام بوثيقة مدموغة بخاتم الدولة الرسمى وبحكم قانونى قضائى!! ولا ننسى أبدا أن القاضى قد أقام حيثيات الإدانة على بنود وأصول وثوابت من آيات قرآنية وتفاسير وأحاديث نبوية وآراء فقهية، مع تفسيره الخاص لهذه الأصول والثوابت واختياره تفسيرا دون تفسير وحديث دون حديث ورأى فقهى دون آراء، فى وثيقة قانونية لا علاقة لها بالقانون المعمول به فى محاكمنا المدنية، أو المفترض أنها كذلك. معلنا أنه

يملك كل الحق فى المحاكمة ببنود الإسلام لا القانون، لأن الدستور قد أعطاه هذا الحق.

وقد كان لكاتب هذه السطور شرف الرد الفقهى العقدى الإسلامى من بطون تراثنا وأمهات مصادرنا على حيثيات إدانة الدكتور أبوزيد فى دراسة مطولة موثقة بناء على طلب مكتب المحامية الأستاذة منى ذو الفقار. ورغم أنه قد تم إيقاف تنفيذ حكم التفريق بحكم جديد، فإن الحكم ذاته لم يلحقه الإلغاء وظل سابقة قانونية قائمة باقية بوجه أى خلاف فى الرأى داخل الإسلام ذاته، وصالحة للاستخدام إزاء أى حالات مشابهة مستجدة. وهو ما يعنى أنه فى ميدان العقيدة يمكنك أن تجد الحجة ونقيضها، لأن الأمر فى النهاية هو اختلاف فى الرأى والفهم والتفسير، لأن نصوص الدين لا تنطق بذاتها، بل تحتاج لمن يفهمها ويطبقها من البشر، وهنا لابد أن يظهر الخلاف، وهو الأمر الطبيعى السهل البسيط المفهوم. لكن عندما نحول الأمر إلى قاعدة دستورية، وهو شأن خلافى بالكامل، فإن أى خلاف سيصبح جريمة، وهو ما يعنى تكميم الأفواه وإخراس الألسن وإسكات صوت العقل وإخماد الرأى وبسط القهر على الضمير. هذا ناهيك عن الاحتمال الأكيد بفساد الأحكام التى تصدر على أساس دينى مساحته الضمير واختلاف الفهم بين الناس. ولا يبقى لحسم رأى دون رأى آخر سوى لمن بيده سلطة القرار والتنفيذ، فيتحول الأمر من منطق الحق إلى منطق القوة لتصبح هى الحق مطلقا لأنها القادرة على التقرير والفرض والتنفيذ. لأنه فى ميدان الاعتقاد لا يمكن التيقن أن رأيا أو فهما بعينه قد أصاب كبد الحقيقة، أو أنه حقق مراد الله من نصوصه، أو أنه اطلع وحده دون الناس على المقصد الإلهى الدقيق، وتوحد بالإرادة الإلهية العلية، وهو كله ليس سوى باطل الأباطيل، ولا يدعيه إلا الأفاقون والفاسدون والمنتفعون والمتاجرون بأرواح الناس وبالدين.

والأمثلة كثيرة على استخدام مواد الدستور الدينية فى معارك انتهازية ضد العقل وضد الحرية، واستخدامها سلاحا مرجعيا بيد البعض، فقد كانت هذه المواد حجة فى محاكمة كاتب هذه السطور أمام محاكم أمن الدولة ومحكمة شمال القاهرة فى محاكمة مشهورة مشهودة على أحد كتبه. كذلك تفصح هذه المواد عن قدرتها على تفعيل نفسها لتؤدى إلى مظالم فادحة فى محاكمات دون تمر أن يلتفت إليها أحد أو يهتم بها أحد رغم ما فيها من افتئات على العدل مع كثير من الظلم، خاصة فى القضايا التى يكون فيها أحد الطرفين مسلما سنيا والآخر غير سنى، أو يكون أحد الطرفين مسلما والآخر غير مسلم، وبالذات فى

قوانين الأحوال الشخصية، حيث تهدر هناك مواد القانون المدنى لصالح الشريعة ومواد الدستور الدينية، ومعها تهدر حقوق المواطنين باسم الدين الرسمى والإسلام الأصلى.

انظر معى (مثلا) الشيخ محمد حبش عضو لجنة الإفتاء فى ١٩٩٩/٣/٣٠ فى صحيفة عقيدتى قائلا: "إن الأولاد يتبعون خير الأبوين دينا كما هو مقرر شرعا، فإذا كانت الزوجة مسلمة ولا تعرف شيئا عن زوجها وظهر أنه بهائى كان الأولاد تابعين لأمهم". الشيخ حبش هنا يقرر فورا أن الإسلام هو خير الأديان إزاء قضية تختلف فيها الحالة المذهبية للأم السنية عن الأب البهائى، والإسلام عنده هو السنى أما البهائية فهى مذهب غير إسلامى رغم أن أصحابه يقولون إنهم مسلمون، ورغم أن الأطفال قد بلغوا مبلغ حضانة الأب فإن الفتوى حرمته منهم وأعطتهم للأم، لأنها صاحبة خير الدينين من وجهة نظر المفتى. هى وجهة نظر لكنها لا تقوم على عدل قدر ما تقوم على الفرض القهرى والقسرى بمنطق قوة المبدأ أو المذهب أو الدين السيد السائد الرسمى.

وفى أحكام مشابهة انتهى القاضى إلى أن المسلم هو الشخص الشريف وغير المسلم يفتقر إلى الشرف، وذلك فى قضية إنهاء حضانة أم قبطية لابنها عندما أسلم زوجها. وفى حكم آخر تم إلغاء وصاية أب قبطى على ولديه عندما أسلمت الأم، وجاء فى قول المحكمة: "يتعين أن يتبع الأولاد الدين الأصلح"، والغريب أن تقرر المحكمة نفسها ما هو الدين الأصلح فى نظرها بقولها "والإسلام هو أصلح الأديان". انظر نماذج تلك القضايا ٥٣/٢٤٧٣ السيدة زينب، ٦١/١٧ استئناف اسكندرية، ٥٨/٤٦٢ محكمة اسكندرية الابتدائية. هذه فقط أمثلة.. ومجرد نماذج سريعة، توضح كيف وضعت مواد الدستور الدينية أسسا تشريعية لمعاناة مواطنين بسبب عقائدهم، ومحاكمة مفكرين، وسجن أصحاب رأى، ونفى كتاب من بلادهم، وتفريق آخرين عن زوجاتهم، بسبب اختلاف فى فهم النص الدينى أدى لاستبعادهم من حظيرته ومحاكمتهم بمروقهم عن دين الدولة الرسمى وإسلامها الأصلى.

.. ومازال لنا مع مواد الدستور الدينية حديث وقول.. هو ضرورة لازمة، ومناقشة مطلوبة وضرورية، لصلاح أحوالنا بأيدينا قبل أن تصلحها لنا يدا العم سام.

(٣)

إذا كان تعريف الفساد السياسى أو الإدارى الاقتصادى بأنه عملية تحويل العام لصالح الخاص، فإن ذلك يعنى أن الطائفية هى المؤسسة الأم للفساد وتشريعه. لذلك لا يحرص على تأكيد الطائفية فى المجتمع ويصر عليها سوى المستفيدين من الفساد واستمراره ينخر فى المجتمع والدولة. وإعمالا لذلك تصبح إعادة النظر فى المواد الدينية بالدستور المكرسة للطائفية بإعطاء الدولة دينا رسميا وشريعة دينية مصدرا للتشريع القانونى، مطلبا ضروريا وأساسيا للقضاء على مفرزة الفساد الأولى بالوطن... (الطائفية).

هذا إضافة إلى ملحظ بالغ الأهمية، وهو أن تلك المواد الصدر بالدستور تتناقض وتتعارض مع مواد أخرى بذات الدستور تؤكد المساواة بين المواطنين فى الحقوق بغض النظر عن اللون أو الجنس أو العقيدة، فالمواد الدينية تفرق وتصنف وتمايز بين المواطنين على أساس الدين الرسمى المعترف به، وتستبعد أديانا أخرى للمواطنين، مع أصحابها، بينما بقية المواد الحقوقية تؤكد المساواة التامة بينهم دون اعتبار لعقائدهم. ومثل ذلك التناقض فى دستور دولة كبيرة مثل مصر، شأن معيب، فهو تناقض منكور مستنكر يهز القيمة العليا لدستور البلاد وينتقض منها. هذا إضافة إلى تناقض مواد الدستور الدينية مع ما تعهدت به مصر الدولة ووقعت الالتزام به فى ميثاق شرف دولى أمام كل الدنيا، أقصد العهد الدولى للحقوق المدنية والسياسية الذى ينص فى مادته الثانية على "أن تتعهد كل دولة طرف فى هذا العقد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين فى إقليمها والداخلين فى ولايتها دون تمييز بسبب اللون أو العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأى سياسيا أو غير سياسى، أو الأصل القومى أو الاجتماعى أو الثروة أو النسب أو غير ذلك من الأسباب. وتتعهد كل دولة طرف فى هذا العهد، إذا كانت تدابيرها التشريعية أو غير التشريعية القائمة لا تكفل فعلا

إعمال الحقوق المعترف بها فى هذا العهد، بأن تتخذ طبقا لإجراءاتها الدستورية ولأحكام هذا العهد ما يكون ضروريا لهذه الأعمال من تدابير تشريعية أو غير تشريعية".

ثم هناك تناقض تأسيسى ثالث بين تلك المواد الطائفية التمييزية بالدستور وبين المعلن المفترض أن مصر دولة مؤسسات ديمقراطية، وأساس المبدأ الديمقراطى الأول هو المساواة التامة بين المواطنين، فما بالنا بحق المواطنة الذى ينفيه دستورنا عن بعضنا لأنهم من غير أتباع الدين الرسمى؟ والمضحك المبكى أن تحوز إسرائيل اعتراف الدولة المصرية بدولتها والتطبيع معها بينما ملايين المواطنين المصريين تحول مواد الدستور الطائفية دون الاعتراف بهم على سواء مع بقية المواطنين، مما يضع حائلا دون تطبيع عناصر المجتمع وبعضه بعضا.

ثم هناك رابعة الأثافى (مزايدة على الأثافى الثلاث) عندما يحدث خلاف سياسى أو فكرى داخل الوطن، فبدلا من أن يحسمه لصالحه صاحب الحجة الأقوى والأكثر تعبيرا عن مصالح الوطن والناس، فإن أصحاب الحجة الأضعف والأكثر تعبيرا عن مصالحهم أو مصالح طائفتهم لا مصالح الناس، هم من يتمكنون من حسم الخلاف لصالحهم، برفع مواد الدستور الطائفية فى وجه الخصوم كحجة تشكك فى ولائهم للوطن كنتيجة لعدم ولائهم للدستور. وللتوضيح والشرح أضرب هنا مثلا تفسيريا من كتاب الأستاذ فهمى هويدى (المفترون) الذى كرسه للرد على العلمانيين الذين هم فى رأيه (المفترون)، سنجد الأستاذ هويدى قد استخدم مواد الدستور الطائفية كحجة فى وجه من احتسبهم علمانيين حسب فهمه للعلمانية أكثر من ست مرات (صـ٢١،٢٧٢،٦٦،٧١،١٠٨،١١٥)، ونموذجا لذلك قوله "إنهم يدافعون عن أحكام الدستور والقانون التى تنص على كفالة حرية الاعتقاد والتفكير وهو موقف نقدره ونحترمه. لكننا نذكرهم بأن هناك مقومات أساسية للمجتمع ونظاما عاما مقررا فى الدستور يثبت بجلاء أن للدولة دينا رسميا هو الإسلام، ومن ثم فإن كل ممارسة يجب أن تحترم دين الدولة احتراما للنظام العام للمجتمع/ صـ٢١".

وهكذا فإن السيد هويدى يدرك بوضوح مدى التناقض بين مواد الدستور، ثم يستثمر هذا التناقض فيضع فى مواجهة المطالبين بتفعيل مواد الحريات مادة أن الدين الرسمى للدولة هو الإسلام، وهو ما يعنى من وجهة نظره المبطنة أن الإسلام دين لا يرضى بحرية الاعتقاد، لذلك يجعل الدستور كله ونظام المجتمع كله ليس قائما على مبادئ تلك الحريات الدستورية كما هو مفترض فى دساتير الدنيا ومعنى الدستور والقانون المدنى ذاته، بل يجعل كل

النظام العام قائما على المواد الطائفية الدينية بالدستور، وأنها وحدها كفيلة بإسكات أى نصوص أخرى بالدستور بل وإلغائها ومسحها مسحا ليس لأن الإسلام ضد تلك الحريات مطلقا بل حسب فهمه هو للإسلام. وهو الأمر الذى نكرر بشأنه ونزيد أن الدين قابل لتعدد أفهام البشر من حوله وأن تفعيله فى النهاية سيكون بفهم البشر ويد البشر ومصالح البشر، لذلك فإن وضعه كمصدر دستورى أو قانونى سيسمح دوما بسقوطه بأيدى أصحاب المصالح ضد مصالح الوطن والناس لأنه لا يفعل بذاته ولا بتدخل ربانى بل بالناس ومصالح الناس ومكان الناس فى سلم السلطة ومواضع القرار.

وإعمالا لفهم السيد (هويدى) للإسلام وهو فى ذلك ليس فريدا فهو فرد فى جوقة وبطانة تاريخية - فإنه يسحب الشرعية والمواطنة عن مواطنين يعتمدون حرية الاعتقاد حقا للجميع أساسا لكل الحريات، ويسمهم لهذا السبب بأنهم "علمانيون" مستثمرا شائعات جماعته ضد العلمانية ليكررها كما لو كانت قد أصبحت حقائق للقول إن العلمانية خصيمة للدين.. أى دين.. أى هى الإلحاد صافيا. ولا تفهم كيف تكون حرية الاعتقاد ضد أى دين أو أى اعتقاد؟ اللهم إلا بنظر الدين الديكتاتور الذى لا يقبل بغير ذاته دينا للناس، أو الدين الضعيف الذى يخشى مبدأ حرية الاعتقاد العلمانى خشية وضع حرية اختيار الدين بيد العباد ليختاروا بينه وبين غيره!! وبينما نحن نظن أن الإسلام ليس (كذلك) فإن كلام السيد هويدى يفصح عن يقينه أن الإسلام هو (ذلك) نفسه، وهو ما ينضح فصيحا فى قوله السالف مدعوما باستطراده: "وإذا كان لكل نظام أساسه الذى ارتضته الأمة وأثبتته فى دستورها، فمن حق النظام أن يمنع هدم ذلك الأساس.. إن كل تيار سياسى يحترم عقيدة الأمة ويلتزم بنصوص الدستور المعبرة عن ذلك، يصبح من حقه أن يكتسب الشرعية.. أما أهل التطرف العلمانى المخاصمون للدين فلا مكان لهم فى إطار الشرعية/ صـ٢٧٢".

إن هذا السيد يمتلك قدرا من الاجتراء على سلامة المفاهيم، هو اجتراء معتاد عند فريقه، لكن أن يصل إلى جعل ديانة قسم من المواطنين هى أساس النظام الذى ارتضته الأمة دستوريا، رغم أنها عقيدة ودين وليس نظاما صالحا لجميع المواطنين، فهو ما كان ممكنا لولا تجمل الدستور بهذه المواد الطائفية إرضاء لتيار غير رشيد، وضد كل المصطلحات والمفاهيم السياسية. بل إنه يرفع تلك المواد فى وجه أنصار الحريات الدستورية وضد الحريات الدستورية باسم الدستور، وهو يعلم حجم ما يرتكب من مغالطة واجتراء وذلك بفضل مواد الدستور الطائفية، ولنا أن نلاحظ أن السيد هويدى لا يجعل الأصل فى الدستور هو تأسيس

حريات المواطنين وضمانها بل يجعل الأصل هو عقيدة بعض المواطنين. ولا تفهم لماذا نضع إذن دستورا بالأساس إذا كان الإسلام هو أساس النظام السياسى والتشريعى للدستور وأى مواد أخرى بالدستور لا تتفق وهذا الأساس هى مواد غير شرعية؟ ولماذا لا نقول بقول جماعة الإخوان: القرآن دستورنا وننهى الإشكال ووجع الدماغ؟

وحتى لا نقفز على كلام السيد هويدى لابد أن نوضح أنه ضمن الفريق المتأسلم الذى يعلن إيمانه بالمبدأ الديمقراطى بينما يرفض فى الوقت ذاته أساس الديمقراطية التحتى ودونه لا ديمقراطية ألا وهو العلمانية، فالديمقراطية ليست مجرد صندوق انتخابات يتحايلون للوصول عبرها إلى سدة السلطة وبعدها يكون لكل مقام مقال، إنما للديمقراطية أسسها وجذورها ودونها تصبح وسيلة لأبشع ألوان الديكتاتورية وممرا للنازية والفاشية إلى سدة الحكم. وأبرز تلك الأسس هى أن البشر هم من يشرعون لأنفسهم حسب ظروف زمانهم ومصالحهم ولا يتلقون شرائع سماوية جاهزة لتطبيقها على واقع زمن مختلف عن زمانها ومباين لظروفهم بل مناقض لمصالحهم. وأن حرية الاعتقاد حق مقدس مطلق، سواء بالانتقال من دين إلى دين، أو بالانضواء إلى فكرة عقدية جديدة مبتدعة، أو حتى بعدم الاعتقاد فى هذا أو ذاك، ودون هذا الحق لا يمكن الحديث عن حريات، لأن حق سلطان الإنسان على ضميره دون قهر خارجى أو قسر من أى لون كان فهو مساحة الحرية الشخصية المطلقة. كذلك حق المساواة بين جميع المواطنين فى الحقوق بغض النظر عن اللون أو الاعتقاد أو الجنس. وهو ما يعنى أهلية كاملة للمرأة مع الرجل سواء فى الشهادة أو المواريث أو تولى الولايات العامة بألوانها أو كل ما يتعلق بتمامية الخلقة وعدم النقص الذى يلاحقها فى مأثورنا، كذلك لا يصبح هناك قبطى ذمى وسيد مسلم لأن الكل فى المواطنة سواء. هذه الأسس هى أهم أعمدة العلمانية التى هى الأساس التحتى للديمقراطية، لذلك فإن المهمة الأولى للعلمانية هى فصل الدين، أى دين عن نظام المجتمع السياسى حتى يبقى هذا النظام ميدانا بشريا بحتا، تتصارع فيه برامجهم الاجتماعية والاقتصادية دون أن يكون لطائفة منهم الحق فى الزعم أنها تمثل وجهة نظر الإله. وبذلك فإن العلمانية تترفع بالإله وتنتزه به عن عملية تشغيله عند كل طائفة ليؤكد لها وجهة نظرها أمام جماهير المؤمنين من بسطاء الأتقياء المضحوك على ذقونهم دوما والمستثمرين ضد أنفسهم بالدين وبالله دوما. فالعلمنة تحرر الدين من الانتهازيين والمستثمرين وتحرر العباد من استثمارهم باسم الدين، وتحرر نصوص الدين من رجال الدين المحترفين والكتاب والمؤلفين باسمه

الذين يتصورون أن كتاباتهم هى ما جعل عبادة الله فى الأرض ممكنة، يرحلون من النقيض إلى النقيض ويركبون كل وعر ممكن حتى أصبحت بيوتهم من زجاج، بل تحولوا هم برصيد ما كتبوا إلى رجال من زجاج. ومع ذلك ولشديد الغرابة يستمرون غير عابئين ما داموا يلتحفون عباءة الله والدين ويصبح كل قول عندهم جائزا وممكنا، فركبوا أعناق العباد ودمروا البلاد ونشروا فيها الفساد حتى تلطخت أيدى السفهاء منهم بدماء الشعوب الحرة المنتجة فى سبتمبر ٢٠٠١ فأزفت عليهم الآزفة ما لها من كاشفة.

ومن ثم فإن العلمانية تمكن النظام الديمقراطى من فضح أى أيديولوجيا تزعم القداسة وتدعى العصمة، حتى يستعيد الناس سلطانهم على أنفسهم الذى هو أساس الديمقراطية الأول. ومن هنا لا يمكننا أن نفهم عداء الكهنة وأصحاب الأقلام الكهانية للعلمنة إلا لأن تلك المعانى التأسيسية تهز عروشهم ومصالحهم... وما أشد افتضاحهم بلسانهم وهم يطلبون ديمقراطية منزوعة من جذورها العلمانية فى فضيحة كاملة المواصفات، مع اتهام العلمانية بكل التهم الممكنة وأهمها العداء للدين، تلك التهمة التاريخية التى كانت دوما سلاح الفاشية فى استثمار تعصب جماهير البسطاء للدين ضد مصالحهم..

وما زال للحديث بقية..

(٤)

مرة أخرى نعود لنسأل: أى إسلام تقصده مواد الدستور؟ وما هو الإسلام الواحد الأصلى الذى يتطابق مع الإسلام المعلن كدين رسمى؟ وهل هناك إسلام أصلى يجب علينا العودة إليه بعد طول بعاد بحسبانه الكمال التام المطلوب لخلاص الأمة والعباد؟

سيجيبنا هنا أحد البارزين فى قيادات تنظيم القاعدة (أبو حفص الموريتانى) أنه الإسلام الذى طبقته طالبان فى بلاد الأفغان، وأنه كان النظام الوحيد الذى يستحق اسم الإسلام (الجزيرة فى ٢٠٠١/١١/٣٠). ولا تفهم إذا كان ذلك حقا فلماذا تخلى عنهم رب السماء؟ أو بمنطقهم لماذا سلط عليهم الأمريكان وهو ناصر دينه إن كان حقا ما يزعمون؟ لذلك لا يرى الدكتور عبدالله التركى أمين عام رابطة العالم الإسلامى رأى أبو حفص الموريتانى، لأن الإسلام الحقيقى الأصلى إنما هو المطبق فى العربية السعودية (الجزيرة فى ٢٠٠١/١١/٢٥). ورجال الأزهر يعلنون فى كل مناسبة أنهم المعبرون عن الإسلام الحقيقى الأصلى، بل يصل الأمر ببعضهم لاحتساب الأزهر هو الإسلام نفسه وأن من انتقده فقد خرج على الإسلام، وهو ما عبر عنه الشيخ عبدالصبور شاهين فى لقاء معى ببرنامج مواجهة بقناة (أبوظبى) الفضائية. وجميع الدول العربية والإسلامية تعلن الأنظمة الحاكمة فيها بكل ثقة أن إسلامها الرسمى الدستورى الصحيح الأصلى المطبق فعلا بعد قول، وينفى الإرهابيون الإسلام الأصلى عن الجميع وينسبونه لأنفسهم. ورغم ذلك فما أبعد المسافات بين الإسلامات فى هذه الأنظمة والدول والتنظيمات وما أبعد القول المعلن عن الواقع السافر. مما يشير إلى خلل أصيل فى حكاية الدين الرسمى والإسلام الأصلى، ويطرح السؤال نفسه: هل ثمة ما يمكن تسميته إسلاما صحيحا مطلقا أصليا؟ وإذا كان ذلك كذلك فلماذا إذن كل هذا الاختلاف والتناقض؟

يبدو لنا أن الحديث عن إسلام حقيقى أصلى إنما يندرج ضمن خطابنا المخادع المخاتل الكاذب حتى على الذات، لأنه لو كان هناك إسلام واحد تتطابق كل العقول فى فهمه، ما أفرز هذا الإسلام ذاته فرقا وشيعا ونحلا وطوائف ترى كل منها نفسها على الإسلام الصحيح وتنبذ ما عداها من فرق، وتكفرها وترفضها بوصفها بدعة وضلالة، وتحتسب ذاتها الفرقة الوحيدة الناجية دون سواها، الناطقة بصحيح الإسلام الأصلى، الأمينة على الإسلام والحارسة له، ومن ثم تطالب الناس باتباعها لأنها الضامنة لهم الخلاص الصادق، والنعيم عند أنهار الفراديس، والتلذذ بفض الأبكار على شطئان الأنهار فى ضيافة الجبار (بتعبير الإمام النسفى).

حتى على مستوى المفكرين المنعوتين بالإسلاميين نجد ذات النغمة المخادعة فهذا الأستاذ (فهمى هويدى) فى كتابه (المفترون)، يأتى بقول الأستاذ (محمود أمين العالم): "إن الأسلمة لا تعنى أن يصبح النص الدينى من قرآن وحديث مرجعا وحيدا بذاته للسلطة والمجتمع والعلم، إذ لا سبيل إلى ذلك. إنما يتحقق ذلك بالضرورة بقراءة النص وتفهمه وتفسيره وتطبيقه وفق هذه القراءة، وهكذا لا تصبح القراءة الخاصة لدعاة الحركة الإسلامية هى المرجع الذى يحتكر تطبيق الإسلام". وبدلا من أن يتفق الأستاذ هويدى مع هذا الكلام البسيط الواضح، فإنه يختلف معه لأنه لا يقبل أى اختلاف مع لوحته الخلفية عن الإسلام الحقيقى الأصلى، فيرد قائلا: "أيهما أقرب إلى الصواب: أن نحاكم الإسلام بممارسات المنسوبين إليه فند مغه وندينه ثم نستبعده، أو أن نحاسب هؤلاء بقيم الإسلام وتعاليمه؟". ورغم أنه ليس هناك دمغ ولا إدانة ولا استبعاد للإسلام فيما قال الأستاذ (العالم)، فإن هذا الخطاب المخاتل يضع ذلك بين سطوره مستعديا المسلمين على أى قراءة تخالف السائد الخامل. وإذا سألنا الأستاذ (هويدى) عن هذا الإسلام المعيارى الذى سنحاسب به الفهم المغلوط كفهم المتطرفين المنسوبين للإسلام (بتعبيره)، فإنه يرد علينا من فوره: "إن الموقف الصحيح والفهم الصحيح للإسلام، والمصدر الأساسى الذى يرجع إليه فى تحديد موقف الإسلام هو القرآن والسنة الصحيحة/ صـ٩١".

وهكذا لا تجد بين يديك شيئا بعد أن ساق الاستاذ هويدى اتهامات كبيرة ليحدد لنا الإسلام الصحيح المعيارى بأنه "القرآن والسنة الصحيحة".. ليفسر لنا الماء بعد كلام خداعى ولغة غليظة بالماء، لأنه لا أحد يختلف على مصادر الدين المدونة، لكن المصادر شىء، وتعدد الأفهام حولها شىء آخر لا يعترف به الأستاذ فهمى لأنه فيما يبدو الفاهم الوحيد الأصلى بدوره. مع الأخذ بالحسبان أن مسألة العثور على اتفاق بين

المسلمين حول السنة النبوية الصحيحة مسألة دونها خرق القتاد، بل إن القرآن نفسه محل تفسيرات خلافية حادة تتراوح بين النقيض والنقيض بين فرق المسلمين. لأن النص لا يفعل بذاته إنما يخضع لقراءة عقول مختلفة ومفاهيم متباعدة بحسب الأوضاع الاجتماعية للقارئين، واختلاف البيئات والفروق الزمنية والمعرفية، فكل قارئ يفهم النص بإعادة تشكيله وفق الزمن الذى يعيش فيه وبحسب لغته وثقافته وانتمائه ومصالحه ورغباته ومطامعه والأيديولوجيا التى ينتمى إليها.

ويحدثنا تاريخنا عن اختلافات حادة حول القرآن ونصوصه تتعدد بعدد المدارس الكلامية من معتزلة إلى سنة إلى شيعة إلى ما تريدية إلى مجسمة إلى مشبهة إلى منزهة إلى معطلة إلى مرجئة إلى صفاتية. كذلك اختلفت المذاهب فى القراءة والفهم والتفسير والتطبيق والتأويل باختلاف المذاهب الفقهية. وفى الفقه نجد مناهج تتباعد ما بين الرأى والاجتهاد والنص والسمع والإجماع والاستحسان والاستصحاب، بل هناك إسلامات معلنة لها أتباع كثر تتباعد رؤيتها وفهما لدرجة التناقض إزاء النص الواحد، فهناك السنى والاثنا عشرى والإسماعيلى والأباضى والزيدى، وهناك إسلام الصوفية وإسلام العوام وإسلام الخواص وإسلام الفقيه وإسلام الفيلسوف. فأى إسلام بين كل هذا يقصد نصنا الدستورى بدين الدولة الرسمى؟ وألا يعنى ذلك تعميما فضفاضا لا يليق بلغة الدساتير؟ وهل هناك إسلام واحد حقيقى أصلى يمكن الإشارة إليه وتحديده بين كل هذا الرتل الهائل المتعدد المتنافر المتحارب المكفر بعضه بعضا؟

بل إنك يمكن أن تجد عند الفرد الواحد أكثر من إسلام حسب الظروف والمواقف التى ينتقل فيها من النقيض إلى النقيض، ليقوم بتشغيل الإسلام لصالحه لنكتشف أنه يؤمن بإسلامين أو أكثر حسب الأوضاع المطلوب فيها تخديم الدين انتهازيا للمصالح والمنافع أو لحسم خلاف أو سجال. ويمثل الأستاذ (هويدى) هذه الحالة بشكل نموذجى فى كتابه المذكور، نختار من بين إسلاماته العديدة مثالا واحدا.

فى موقف سجالى استدعى من الأستاذ هويدى أن يبرز للناس لباس الاستنارة والاعتدال، قام يؤكد أن الإسلام لا يعرف أكليروسا ولا مشايخ ولا أزاهرة ولا وساطة بين العبد والرب، بل رأى أن الإسلام الحقيقى هو فى هدم سلطة رجال الدين وقلبها قلبا، مستعينا بموقف الإمام محمد عبده، وذلك فى قوله: "لقد كان محمد عبده أصدق تعبيرا عن حقيقة الإسلام حين اعتبر قلب السلطة الدينية هو أصلا من أصول الإسلام.. ولم يدع الإسلام لأحد بعد الله ورسوله سلطانا على عقيدة أحد ولا سيطرة على إيمانه/ صـ٩٣".

لكن فى موقف سجالى آخر كان الأستاذ (هويدى) يهاجم فيه العلمانيين، نسى ما سبق وقال بذات الكتاب ووقف يدافع عن سلطة رجال الدين ضد العلمانيين الذين يستهدفون "ألا يعلو للإسلام صوت ولا تبقى لرموزه ورجاله هيبة أو كرامة.. وأن مقام أهل العلم واجب التوقير لأن العلماء هم ورثة الأنبياء". وهكذا تجد إسلاميين: إسلاما لا يعترف بالسلطة الدينية بل يعتبر قلبها قلبا أصلا من أصول الدين، وإسلاما لا يعترف فقط بهذه السلطة، بل يعتبر رجالها رموزا للإسلام وأنهم ورثة الأنبياء (؟!!).

ولتأكيد موقفه يقوم الأستاذ هويدى بتخوين العلمانيين المصريين وطنيا ودينيا وعلى الطرف الآخر لا يبقى مخلصا إلوطن والدين سوى الكتاب الإسلاميين ورجال الدين المحترفين، فيقول: "عندما يكون الوطن جريحا والأمة مهزومة فإن تشتت الجهد فى الصراعات الداخلية الفكرية أو العرقية أو الطائفية لا يمكن أن يوصف إلا بأنه خيانة للأمة وجناية على الوطن والأمة/ صـ١١٥". وهكذا يعيدنا الأستاذ هويدى إلى زمن "لا صوت يعلو فوق صوت المعركة"؟!.

ورغم أن كاتب هذه السطور يعلن بالفم المليان وكله شرف أنه علمانى حتى النخاع، فإنه لم يرتكب مرة تخوين من خالفه الرأى لأن ذلك ليس من شرف العلمانية. وبحسبان علمانيته كان شديد الحذر فى كل ما يتعلق بالوطن والناس، فلم يشارك مرة فى مؤتمر مشبوه ولا تعامل مع أى موظن عليه علامات استفهام، ولم يلوث يديه يوما بأجر مشبوه لمحاضرة أو ندوة بل صرف على أعماله العلمية من قوت أولاده، فإننا نجد الأستاذ هويدى يعلن بعد انكشاف الدور الأمريكى إبان تحالفها مع الحركات الإسلامية ورعاية ماسمى الصحوة، ويقول لنا فيما يبدو معتذرا أو خجلا: "إن وكالة المخابرات الأمريكية قد مولت فى عام ١٩٨٧ وحده أكثر من ١٢٠ ندوة علمية عن الصحوة الإسلامية.. وقد أثار لى ذلك مشكلة شخصية لأنى شاركت فى أكثر من ١٥ ندوة تحت ذلك العنوان، وكانت لى فى بعضها أبحاث لا أعرف إلى أين تسربت ولأى هدف وظفت/ صـ١٠". ورغم هذا التورط والاعتراف فإن الأستاذ هويدى أحد المتمسكين بشدة بالنص الدستورى لدين الدولة يرفعه إرهابا فى وجه أى علمانى متهما إياه بالخيانة والعمالة؟!!

وإضافة لكل ما سبق فإن حكاية الدين الرسمى والإسلام الأصلى تجرد الإسلام من ميزته الأساسية التى عبرت عن نفسها فى جدل وتفاعل الوحى مع واقع زمنه والتى عبرت عنها ظاهرة النسخ فى الوحى،

وهو الأمر الذى يجرد الإسلام من الناس الذين أسهموا فى صناعته زمن الدعوة بفهمهم وانتصاراتهم وانكساراتهم ورغباتهم وأسئلتهم وتفاعل الوحى معهم أخذا وردا. فكان الإسلام نسيجا تاريخيا يرتبط بحركة المجتمع والناس فلم يكن مصمتا واحدا بل كان مرنا ديناميكيا..

أما الأخطر فى النهاية عندما يكون الدستور طائفيا والفكر مخادعا، وعندما يتصور فريق أنه يمتلك الحقيقة المطلقة مستندا إلى مواد الدستور فى تفعيلها رغم كل الأنوف، فإن ذلك يعنى عنصرية طائفية لا ترى بقية المواطنين موجودين أو مواطنين، وأحيانا يؤدى ذلك إلى قتله جسديا بعد قتله معنويا كما تفعل فرق الإرهاب، وباختصار خاتم: إن حكاية الدين الرسمى والإسلام الأصلى هى الباب لتمزيق الوطن، ومفرزة لا شك فيها للإرهاب، وحجة واضحة يمكن للعم سام إعلانها للعاله عندما يريد التدخل فى بلادنا.

تحديث الخطاب.. أم تجديد الدين؟!

ولكنه دين أردت صلاحه

أحاذر أن تقضى عليه العمائم

الشيخ محمد عبده

تأسيس (١): عقلية الاصطفاء :

الإسلام فى نظر أصحابه ليس مجرد دين أو خطاب دينى، بل هو مشروع إلهى تم وضعه لتحقيقه على الأرض وأوكل للمسلمين القيام بهذه المهمة العظمى، وأن بداية تحقيقه الناجحة كانت زمن النبوة وإقامة دولة الإسلام النواة فى يثرب، وأنه مشروع يتميز عن بقية المشاريع بقدسية مصدره التى وسمته بالصلاحية التامة والكاملة لكل مكان وكل زمان وكل شعب ولكل الكائنات حتى الخفى منها كالجن مثلا. وأن أهم واجبات المسلم هى العمل على تحقق هذا المشروع ونجاحه، أو ما لخصته دعوة سيد قطب المسلمين للتدخل فى شئون الدول الأخرى لفرض الإسلام عليها بالحجة والبرهان أو بالسيف والسنان، لأن هدف المشروع الإسلامى النهائى على الأرض هو إزالة الطواغيت منها حتى يعبد الله وحده. وتحطيم أنظمة هذه الدول وقهرها حتى تدفع الجزية للمسلمين وهى ذليلة صاغرة مستسلمة.

ولابد أن يلاحظ المراقب المحايد أن الفكرة التأسيسية للمشروع الإسلامى تعانى من أكثر من خلل، يترتب عليها مجموعة تناقضات لا تلتئم داخل المشروع نفسه، ناهيك عن تناقضاته مع الواقع اليوم وتطور البشرية أربعة عشر قرنا منذ بدء الدعوة الإسلامية، حدثت فيها تحولات هائلة شكلا وموضوعاً وكماً وكيفاً عن تجربة الإسلام الأولى.

ولعل أبرز تناقض للمشروع الإسلامى مع الواقع يثور فى شكل تساؤل يقارن بين أحوال المسلمين اليوم بأحوال الأمم المتقدمة والكبرى، وأيها أجدر بالاتباع، تلك الأمم التى حققت مالم يسبق أن حققته البشرية عبر تاريخها الطويل، ومراكمتها كل عام من المعرفة والكشف ضعف ما حققته البشرية عبر تاريخ الإنسانية على الأرض. أم تلك الأمم التى ترفع فقط سيفا ومقدسا، ولا تخترع ولا تكتشف، ولا تبدع، ولا تنتج. وتتسول قوتها من الأمم

شكراً.. بن لادن!!

الأعظم، وتريد أن تسود الدنيا لمجرد تصورات خاصة بالأفضلية على بقية الأمم. هنا لابد أن ينتهى المراقب إلى الدهشة وعدم الفهم إزاء أمر لا منطقى ولا معقول ولا يشير إلى بشر أسوياء نفسياً أو عقليا.

وربما كان أهم تناقض منطقى فى فكرة المشروع الإسلامى، هى أن الله لا يمكن أن يضع نصاً واحداً ثابتاً لا يتغير صالحا لكل زمان ومكان بمجموع شرائع وأحكام ومفاهيم تطبق على الواقع حيثما كان. ثم يضع فى طبيعة الواقع قانونا أساسيا هو التغير، ودونه لا تستمر الحياه ولا يوجد واقع أصلا، فالواقع موجود لأنه يتحرك ويتبدل ويتغير. وهو خلل لا يمكن حله إلا بأحد أمرين : تثبيت حركة الواقع وهو غير الممكن والمستحيل وإلا استحال عدما، أو تحريك النص والشرائع والأحكام والمفاهيم لتتغير وتتبدل وتقبل فى بعض المواقف الضرورية الإلغاء، ليظل مرتبطا بالواقع صالحا للتعامل معه، وهو مالا يقبل به أهل الإسلام خاصة منهم سدنة الدين ورجاله المحترفين. أو بصياغة أخرى: إما أن تعتبر الدين كلية ثابتة موضوع إيمان قلبى، وإما أن تعتبر الدين مشروعا أرضيا فى السياسة والقانون والاقتصاد (وربما أيضا فى العلوم كما يفعل البعض). وفى هذه الحال يجب أن يخضع الدين لما تخضع له المشاريع من قبول للتعديل والتغيير. لأن المشروع يفترض الانفتاح على الزمن وعلى التغير، كما يفترض الحوار مع المشاريع الأخرى لإثبات أفضليته وجدارته والتخلى عن موقعه للمشاريع الأكثر إثباتا للنجاح، كما يفترض بالأساس الحوار مع الواقع نفسه. علماً أن مبدأ الحوار يفترض نسبية الأفكار عند كل الأطراف المتحاورة، ولا يعترف بمطلقات ويرفض اليقين. لكن مشكلة المشروع الإسلامى أنه دين بالأساس، لهذا يشعر بكمال ذاته وعدم حاجته لأحد من العالمين، ولا يلجأ إلى الحوار إلا مضطراً، ليس من أجل حوار منتج خلاق لكل الأطراف، إنما لإثبات أنه الطرف الأصدق مطلقا والأرقى مطلقا. لذلك لم يحاول المسلمون وضع حلول علمية لمشاكلهم لأنهم يرجعون دوما إلى معيار تام الصحة فى نصوص جاهزة فيها الإجابة على كل سؤال.

ومثل هذه الطريقة فى التفكير سمة العقل الاصطفائى، الذى يرى أنه العقل الوحيد القادر على كل شىء، ولديه الحلول لكل المشكلات، والحق المطلق التمامى. لأن ما بيده من فلسفات ومناهج ونظر ليست من صنع العقل البشرى الضعيف القاصر القابل دوما للخطأ، إنما هو صنعة ربانية تتصف بكمال الصانع. ليس بالمنطق الرشدى أن الصنعة تدل على الصانع بكل ما فيها من سلبيات أو إيجابيات يجب أن تلحق بصانعها، إنما

بقلب منطق ابن رشد رأسا على عقب، ليصبح الصانع دالا على الصنعة، فلا يصيبه من نقصها انتقاص ولا من قصورها قصوراً، بقدر ما تصيب هى من كماله كل الكمال، وتصبح أثمن الأفكار بالضرورة وأصحها بالمطلق، ويصبح الدين أرقى الأديان، وأصحابه أرقى البشر طراً. وفى حال اكتشاف أى أخطاء فيجب البحث عنها خارج الفكرة وليس داخلها عند أعداء مفترضين، أو فى أخطاء التطبيق عند أصحاب الفكرة لأن النظرية صحيحة بلا جدال.

ومع مثل هذه الثقة بالكمال الذاتى ينمو شعور واهم بالسمو والاستعلاء والتميز عن بقية البشر، ليس لأننا أبدعنا واكتشفنا وأنتجنا وعم خيرنا الأمم الأخرى، ولا لأننا أمم قوية منتصرة، إنما لأنه قد تم اصطفاءنا واختيارنا لنحمل هذا الحق التام للبشرية، بما لا يضطرنا لأى جهد أو إنجاز، فلدينا الإنجاز الإلهى التام الممنوح لنا فى شكل هبة ربانية وعطية إلهية. فصاحب الدعوة قد اصطفاه الله باختيار قدرى من بين بقية البشر مصطفى لحمل رسالته للعالمين، ولم يضع الله بحسبانه عند الاصطفاء قدراته المعرفية، بل عمد إلى اختياره أميا يجهل القراءة والكتابة، لتأكيد عدم وجود أى دور إنسانى، ليصبح مجرد ناقل للمشروع الإلهى للناس ومبلغا ونذيراً. كذلك أصطفى أمته التى صدر بشأنها قراراً إلهيا يخاطبها بأنها "خير أمة أخرجت للناس ١٠/آل عمران". ويضيف العربيون هنا مزيداً من الاصطفاء العرقى للعرب باعتبار (النبى عربى) بشعار "أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة". وأفكار كهذه (ويا للعجب !!) هى الحقيقة والكمال دون كل الأفكار على مر الأزمان.

ولأن الدين نصوص قدسية وحرم لا يجوز تبديل مواضعه ولا تغيير مفاهيمه حسب الرؤية الإسلامية لمعنى الدين، ولأن الواقع لا ينشغل بمثل هذه التصورات النظرية إنما يعمل وفق قواعده وقوانينه. فقد تحرك دون أن يستأذن المسلمين وتغير وتطور خلال سنوات قليلة بعد الدعوة، مما أدى إلى انقسام المسلمين الأوائل فرقا وشيعا فى فهم تفاصيل حقيقتهم الواحدة، واضطرهم إلى إعادة النظر فى النصوص بأساليب مختلفة حسب ضرورات الحركة والتغير فى ظروف متنافرة متبدلة لا تقف عن التحرك. ومع اختلاف البيئات فى الامبراطورية واختلاف المصالح بتباينها والظروف المجتمعية والاقتصادية افترقت المفاهيم وتباعدت قراءة النص من النقيض إلى النقيض داخل الأمة الواحدة وحول حقيقتها الخالدة.

ولأنه كان لا مفر من الاعتراف بأثر الزمن والمكان واختلاف الظروف فى فهم النص والتعامل معه وتفعيله، فقد تم هذا الاعتراف فعلا

لكن فى صيغة مراوغة تصر على الحقيقة الواحدة ضمنيا، لأننا لا نحتمل الخلاف والاختلاف خاصة حول نصوصنا القدسية. وذلك باختراع حديث نبوى يعبر بوضوح عن ظاهرة الانقسام الطبيعية والتعدد الضرورى والتاريخى والواقعى، لكنه فى الوقت ذاته ينفى الاختلاف ويدين الواقع المتحرك، بدمغ تعدد الأفهام بالزيغ عن العقيدة وعن الحق، وذلك فى قوله: "ستفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة الناجية منها واحدة والباقون هلكى". ولأن الحديث لم يوضح أى فهم هو الصحيح وأى فرقة هى الناجية، فقد وجد صداه لدى جميع المختلفين، فكل فرقة تبحث عن مصالحها حسب ظروفها وواقعها، لكنها تريد فى الوقت نفسه شهادة بالتزامها صحيح الدين، فقامت كل منها تعلن نفسها الفرقة الناجية وأن فهمها هو المتطابق مع المراد الإلهى، ومفاهيم الآخرين زيغ ومروق لأنهم من الفرق الهالكة.

تأسيس (٢): نفسية العار :

مع الاستعلاء الشديد بما يملكه المسلم من حقائق كونية ويحلفه مع الله فإن حدوث الأخطاء يصيب بحرج شديد ويتحول إلى مصيبة وعار لأن مرجع كل فعل وشأن سيكون إلى الله ومشروعه الإسلامى الخالى من الأخطاء والمنزه عن الشوائب. لذلك اتسم المسلمون بسمة خاصة وهى أنهم لا يلجأون إلى إصلاح الأخطاء أينما وجدت فى التطبيق أو فى النظرية، إنما يعمدون إلى أخفاء تلك الأخطاء وعلاجها بالمساحيق والأدهنة لتغطية المعايب خوف العار مع ما يزعمونه من اصطفاء. والعار فى العقل البدوى هو أبشع ما يلحق بامرء أو قبيلة لأنه يكشف المستور ويذيع الفضائح. لذلك يتبعون طريقة فريدة تنحو باللوم دوما على المسلمين البسطاء وتقريعهم بحسبانهم السبب فى هذا العار وفى الهزائم والانكسارات التى تعرضت لها خير أمة، لسبب لا سبب غيره وهو تفريطهم فى دينهم. دون تحديد واضح لمواضع هذا التفريط خاصة أنه ليس هناك مقاييس دقيقة لقياس كمية الإيمان وحجمة. ويعيرونهم بحاضرهم المزرى وأنهم لا يستحقون ماضيهم المجيد، دون أن يفسروا لهم لماذا ذهب هذا الماضى إذا كان مجيداً. وأنهم خرجوا على سنن الأولين الكرام البررة الذين أخلصوا لله الدين فصدق معهم وعده، رغم أن هؤلاء الأولين الراشدين بالذات وبالتحديد، هم أول من غير وبدل وخالف النصوص مباشرة وبوضوح علنى، لمصالح الناس أحيانا، ولمصالح الخلفاء الشخصية أحيانا أخرى. ومع ذلك كان ماضيهم مجيداً. ورغم رفض أى

تحرك معاصر عما وجدنا عليه آباءنا فحاضرنا لا يسر عدوا ولا حبيبا. ورغم أن المقارنة النزيهة لمسلمى اليوم وتمسكهم بدينهم وفضائله بزمن الصحابة الأوائل فى مدينة رسول الله بحضور رسول الله وتواصل السماء مع الأرض ليل نهار، تعطى لنا الأفضلية عليهم بمقاييس الدين نفسه، فمع كل الحضور القدسى فى مدينة النبى كان هناك اللصوص والكذابون والمنافقون والأفاقون والغدارون ومن كانوا يغتصبون الصحابيات. (أنظر ما ورد عن أسباط بن نصر فى السنن الصغرى للبيهقى) والزناة والذين كانوا يركبون نساء المجاهدين عند خروجهم للغزو (وهى المعروفة بمشكلة المغيبات، أنظر السير الكبير للشيبانى ج١ ص١٤٨ ، ١٤٩ والسيوطى فى جميع الجوامع ج٣ ص٣١٠٣و٢١١٤) ومنهم من كان يتخابر لصالح المشركين (أنظر تخابر حاطب بن أبى بلتعة: البخارى ٧٤ / المغازى) وبعد زمن النبوة أثروا ثراء فاحشا على حساب أرزاق أهالى البلاد المفتوحة وقتلوا بعضهم بعضا بوحشية صراعا على المال والسلطان. وإن آثام بعضنا اليوم بعد طول بعاد عن ذلك الزمن القدسى يجعلها لا تقارن بالمرة مع آثام ذلك الرعيل الأول. وهو الأمر الذى يعمق الشعور بالعار، فالمصلون اليوم فى ديار المسلمين والأتقياء الركع السجود الصائمون، والأذان المرفوع فى كل متر من الأرض لاشك أكثر عدداً وأكثر معرفة من زمن الصحابة أو زمن هارون الرشيد، ومع ذلك فإن الهزائم والتخلف الذى تعانيه أمة المسلمين يقاس بفارق السنين الضوئية قياسا على المتقدمين. دون تفسير واضح لعدم تدخل الله لصالح أمته التقية، رغم تدخله من قبل فى أمور أهون مثل دفاعه بالطير الأبابيل عن مكة فى زمن كانت فيه من أعتى المراكز الوثنية فى العالم، وكان المهاجمون من أصحاب الفيل مسيحيين أى أصحاب أكثر الأديان شرعية حينذاك بمقاييس الإسلام وأفضلياته. ومع ذلك فإن الله لم يتدخل حتى تاريخه لحماية أولى القبلتين ومسرى النبى وثالث الحرمين. ولم يدافع عن عاصمة الرشيد أمام الأمريكان. ويبقى الحل الأسهل باتهام المسلمين الأتقياء المهزومين المنكسرين الطيبين بأنهم قد خسروا أرضهم وكرامتهم لأنهم لم يتمسكوا بدينهم كما تمسك الأوائل فنصرهم الله وهم أذلة.

ونفسية الشعور بالعار لا تعمد الى التحليل والتدقيق والنقد الذاتى والبحث عن الأخطاء لإصلاحها أينما وجدت، لأن ذلك يذيع الأخطاء ويشيع العار. فهى نفسية لا يخجلها وجود المشكلات ولا يزعجها تراكم الأخطاء وتتالى النكسات والهزائم والنكبات، بل كل ما يؤلمها هو افتضاح أمرها أمام الآخرين الذين أصبحوا يعرفون كل شىء عنا بعلومهم

المتطورة. لذلك فإن النقد أو كشف الأخطاء وتعريتها فى المنهج أو فى النصوص والأصول هو المصيبة التى تلحق بديننا من طابور خامس من المفكرين المسلمين الذين باعوا أنفسهم لأعداء الأمة وأخذوا يكيدون لها كيدا. أما الالتباس فى القول وخداع الذات بالخطابات المشيخية التى ما أصلحت أمرا والعنتريات التى ما قتلت ذبابة، فهو الأسلوب العربى الأمثل لدفن الرأس فى الرمال خوف العار. وإيهام الذات بالتفوق باحتفالات نصر كثيرة دورية، مع منهج يثبت تفوقنا فى عالم الوهم بما نملكه من معارف فى نصوصنا المقدسة، دون أن يضيف شيئا حقيقيا فى الواقع ولو مرة واحدة. ورغم يقيننا أن لعبة العلم والإيمان خداع للذات ومرض نفسى تتوحد فيه الذات بالله الذى سبقت معرفته كل معرفة ممكنة، ومع علمنا الأكيد أننا مدينون لمناهج الغرب المتفوق بكل أسباب عيشنا ومظاهر عمراننا وما نتمتع به من سلع ضرورية وترفيهية وعلاج وآلات وآداب وفنون. رغم كل هذا تصر مناهجنا على إدانة أى محاولة لكشف الأخطاء ونقد الأمراض لأنها تصرفنا عن حربنا المقدسة ضد أعداء الإسلام. ويبدو أن هذا العدو قد ظل مكتوبا علينا إن حقا أو باطلا طوال تاريخنا، وطوال ما بقى لنا من وجود فى التاريخ فى ملحمة دينية تجعل المسلم فى حالة عداء أزلى أبدى للعالم كله حتى تؤب الأرض جميعا لدين الإسلام. وتجعل الدنيا كلها عدوا افتراضيا يحوك لنا المؤامرات ليل نهار كى لا نبغته فى دياره عندما تحين لنا الفرصة، لذلك هو آثم لأنه لا يسمح لنا بامتلاك قدرات تمكننا من احتلال بلاده ونقل أمواله وسبى نسائه الجميلات ونشر كلمة الله فى أرضه.

ومع منهج كهذا لابد أن يغيب النقد وهو مفتاح التقدم وباب الحرية ونافذة الإبداع، بل ويصبح أى خطاب نقدى هو نكأ لجراح الأمة وهى مهزومة ويصب فى خانة التعاون غير المباشر مع أعداء الأمة فيما يرى الأستاذ فهمى هويدى، هذا رغم أنه لا يوجد فى الدنيا شعب بلا أعداء، فلكل شعب ظروفه التى تخلق له عدوا. ومع ذلك لا تتوقف الشعوب مثلنا عن نقد ذاتها وعن الإنجاز تكريسا للمعركة، فالأعداء موجودون وسيظلون، وربما يتغيرون بتغير موازين القوى والمصالح، بينما يظل عدونا الأكبر هو ذاتنا وخطنا النظرى الذى يعادى كل الدنيا من أجل العقيدة، وغياب العقل النقدى، وسيادة الدين وحده وتغطيته كل مساحات حياتنا وتفاصيلها فى كل كبيرة وصغيرة، مما أدى إلى عزلتنا عن حركة العالم وتخلفنا المهين. وهو التخلف الذى لم ينتج عن الابتعاد عن الدين، فهذا قول يطلقه سادتنا المشايخ وهم يرفلون فى بلهنية النعيم يتهمون به بسطاء المسلمين وجياعهم،

قول باطل يراد به باطل، فلا توجد أمة فى العالم أكثر تمسكا بدينها من المسلمين، ولا يوجد اليوم فى العالم كله شخص يفجر نفسه إيمانا وتصديقا بمصير عظيم موعود به بعد الموت سوى المسلم (؟!)، تعبيرا عن يقين إيمانه الذى لا تشوبه شائبة. كل ما فى الأمر هو نفسية العار التى تفضل إخفاء العار عن إظهاره والتطهر منه بعلاج أسبابه.

ومع تسارع عجلة التقدم والعلم فى العالم بدأ المتخلفون يتخلفون أكثر مما أدى إلى هزائم عسكرية وحضارية كانت وراء مزيد من التمسك بالدين خشية على الهوية، فالمهزوم يميل الى الانغلاق على نفسه والمحافظة والإنشداد للماضى. حتى فرش الدين ظله السحرى على كل تفاصيل حياتنا مما أحدث شللا عاجزا عن طرح أى حلول علمية لمشاكلنا. ليس لأن الإسلام كدين يمنع ذلك، لكن لأننا نتعامل مع الدين ليس كعقيدة محل تصديق وإيمان، لكن بحسبانه وسيلة للمعرفة وأداة للفهم ومرجعية للسلوك ومعيارا للسياسة وهو وحده الفاصل بين الحرام والحلال وهما المعيار وليس الصواب والخطأ. وعندما يكون مرجع الأمم فى زمان كزماننا كتابا واحدا أو كتابان فيهما كل علم ممكن سبق للبشر معرفته أو لم يعرفوه بعد، فإن من الطبيعى أن يؤول أمرهم إلى ما نحن فيه.. ولا فخر !!

ومع الإصرار على التعامل مع الإسلام كمشروع حياة شامل، فقد أدى هذا اليقين إلى الشعور بعار عظيم إزاء عجز المشروع ومعه النبى والقرآن والبخارى وجبريل والملائكة ورب الأكوان والمؤمنون فى المشارق والمغارب. وكل ذلك ظهيرا، عن إقامة دولته المنشودة عبر تجربة ألف وأربعمائه عام، بل والحفاظ.. مجرد الحفاظ على ما بقى من الأوطان.. أو حتى ما بقى من الكرامة المبعثرة المهدورة المهلهلة. بينما لو تعاملنا مع الدين كعقيدة محل إيمان واعتبار واحترام لها مساحتها ودنيا لها مساحتها المفارقة، ليعود الدين إلى داخل حدوده ومكانه الطبيعى، فإن عبء العار سينزاح عنا ليحمل سدنة الدين مسؤليتهم. وأعتقد أن ذلك سيكون أكثر احتراما للدين بالصدق فى معاملته، وألا يظل رمز العرض الرفيع الذى لابد كى يسلم من الأذى أن يراق على جوانبه الدم.

وبصلابة المؤمن يقفون وراء هاجس العار بحديث "إذا بليتم فاستتروا" بالتغطية والإخفاء والخطاب الخداعى الذى يرمم ليصبح كل شىء تمام. وقد يصل هذا الستر الى البلادة المعممة مع عدم الاعتراف، ونقل هذا العار للآخرين واتهامهم بكل المعايب الممكنة، وربما يصل الستر وهو يستبعد ويقصى إلى قتل المخالف درءا للشبهات.

تحديث الخطاب.. أم تجديد الدين ؟!

تثار الآن قضايا عديدة حول مسألة تجديد الخطاب الدينى أم تحديثه دون أى أبحاث حقيقية تقترب من الدين نفسه تفكيكا وفهما وتحليلا وتركيبا أو لمجرد تقديم قراءات نقدية بشأنه على غرار المدارس الأوروبية لنقد الكتاب المقدس فى كل بلاد الدنيا. هذا رغم أن المشكلة فى الخطاب الدينى لا يمكن ألا تكون إلا بمشكلة أعظم فى الدين نفسه، خاصة أن فى تكوين الإسلام مفردات تكوينية يتفرد بها عن معظم الأديان الأخرى، كانت سببا مباشرا فى احتواء الدين على كثير من التناقضات الداخلية سواء فى المفاهيم أو فى الأحكام.

وقد سمحت تناقضات النصوص بمحاولات مبكرة لرأب الصدع وإزالة التناقضات بربط النص بمتغيرات الواقع زمن الدعوة لتفسير هذه التناقضات بأسباب تؤكد سلطان الواقع والاعتراف بالتغير الذى حدث فى النصوص استجابة لمتغيرات الواقع، لكنها من جانب آخر سمحت بمهمة أخرى كانت هى الأكثر ضررا بالدين وبالناس، وهى التى قام بها المشتغلون بأمور الدين من محترفى الكسب وعقد التحالفات وفضها وفق مصالح خاصة لم تتشغل لا بالدين ولا بمصالح الناس قدر ما كانت انتهازية اسخدمت أبعد خطاب ممكن عن أخلاقيات الدين. فاتسم خطابهم بالخداع والانتهازية والمخاتلة والتبرير المتناقض ليظل التناقض قائما، حتى يمكن استثمار أحد طرفى التناقض فى أحوال والطرف الآخر عند تغير هذه الأحوال.

ولأنه ما كن ممكنا تحديد الفرقة الناجية التى هى على صحيح الإسلام، فإن من أمكنه التحالف مع السلطان هو من تمكن من إقصاء الآخرين بالقوة والقهر ليفرض نفسه فرقة ناجية، لذلك كان حلفاء السلطان هم الفرقة الناجية التى تعرف ما هو صحيح الإسلام.

وهكذا وبحسابات مصالح دنيوية بل وبأكثر هذه المصالح فسادا، تحالفت العمائم مع السلطة لتثبت وجهة نظر واحدة دون وجهات نظر أخرى مطروحة يفرضها تكوين النصوص وظروف هذا التكوين وتطورها خلال ثلاث وعشرين سنة هى عمر تفاعل الوحى مع الواقع وجدله مع متغيرات حقل الأحداث حينذاك. وكان ممكنا أن تؤسس متغيرات الوحى وتبدل الأحكام لتعددية فكرية ناضجة فى ظل الإسلام وتحت رايته، لكن الحلف المبكر الانتهازى الذى قرر جر الناس من أعناقهم بالدين بوجهة نظر واحدة هى الصادقة المطابقة لمراد الله من دينه وعداها باطل كافر، قد أصدر فرمانه المبكر أنه وحده الفرقة الناجية والآخرون هلكى. وساد تدمير مفاده

أن هذه الرؤية هى الإسلام ذاته وأن أى انتقاص منها أو نقد لها أو طرح يخالفها هو كفر وخروج على جماعة المسلمين يستحق القتل القدسى.

التناقضات الداخلية :

حتى أوضح المقصود بالتناقضات الداخلية سأضرب هنا مثلا واحدا، هو أكثرها حساسية لدى المؤمن المخدوع بخطاب الحلف التاريخى الانتهازى، وهو أيضا أبعدها أثرا فى حياة المسلمين. أقصد تلك التناقضات الناشئة عن طريقة جمع المصحف العثمانى، ولنفرق مبدئيا بين أمرين : الأول هو القرآن الذى تلاه النبى على الناس فى مناسبات متفرقة لها أسبابها، وجاء بالإجابات وحل المشكلات فى حينه، والثانى هو الكتلة الموجودة فى كتاب يجمعها هو المصحف العثمانى.

والتناقضات المقصودة هى تلك التى نشأت عن طريقة جمع المصحف العثمانى، وعدم مراعاتها أى قواعد فى عملية التصنيف والتبويب للآيات والسور وترتيباها. وكان أبسط هذه القواعد المعمول بها منذ فجر الكتابة جمع الآيات التعبدية معا والحكمية معا والوعظية الإرشادية معا وما فيها من ترغيب وترهيب معا والقصصية معا والأخلاقية معا والتشريعية معا والتأريخية معا.. الخ. بل أنها لم ترع خاصية القرآن التاريخية وارتباطه بحركة الزمن فى الواقع وانفعاله بها وفعلها فيه وتأثرها به وتأثيرها فيه وتغيرها وتبدلها حسب هذه المتغيرات. وهى سمة فارقة تميز النص القرآنى عن جميع النصوص المقدسة فى الأديان الأخرى. الحكمة الوحيدة (إذا كانت هناك حكمة) هى السير فى ترتيب السور من أطولها إلى أقصرها دون أى رابط زمنى ولا موضوعى، هذا بينما كانت السور الأقصر هى الأولى زمنا، بحيث لو أنك أردت قراءة القرآن قراءة شبه مرتبة فعليك أن تبدأ بآخر المصحف العثمانى رجوعا إلى أوله.

وقد ترتب على هذه الطريقة فى الجمع ارتباك فى تفاصيل الجمع وكوارث فى نتيجته، فعلى مستوى التفاصيل تجاورت الآيات الناسخة مع الآيات المنسوخة، وسبقت أحكام، أحكام أخرى تالية لها فى الترتيب الزمنى، واختلطت آى السلم بآى الحرب، وآيات حرية الاعتقاد بآيات فرض الإسلام دينا صحيحا نهائيا ومن يعتقد بغيره فلن يقبل منه.

ولا عبرة هنا بقول من يصرون على أن ترتيب المصحف العثمانى كان فى الأصل توقيفيا، أى كان وقفا على النبى وأخيه جبريل وأنهما من رتباه على هيئته التى جاءت من بعد فى المجمع العثمانى. لأنه لو كان

الأمر كذلك ما ظلت مصاحف الصحابة على اختلافها بعد موت نبيهم وحتى زمن خلافة ابن عفان، ولأنه حتى لو كان الأمر كذلك فإنه يظل بحاجة لإعادة نظر.

وبتجاور المتشابه والمحكم، والناسخ والمنسوخ، مع عدم ترتيب زمنى يوضح ما رفع وما بدل وما ثبت وما أنسى وما فقد (مثلا : آيات رضاع الكبير والرجم، وسور مثل : الحفد والخلع)، أصبح المسلم فى حيرة من أمر دينه والتبست عليه أحكامه وتناقضت مواقفه. وهو ما أدى إلى بروز دور رجال دين محترفين فى دين لا يعترف أصلا بوجود رجال الدين، وقد أصبح لهم مبرر وجود ضرورى كمتخصصين، تكون مهمتهم التوسط بين الله وبين الناس لشرح كلمته لهم وإيصالها إليهم، ليحل المتوسط الشارح بفهمه وشرحه محل النص القرآنى ويتحول كلامه إلى نص جديد مقدس، بل وتلتبس القدسية بأصحاب الشروح من سدنة الدين عبر التاريخ. رغم أن هذا التوسط مرفوض ومدان إسلاميا. ومع ذلك لم يستح هؤلاء من استثمار وضع المصحف العثمانى لصالح أنفسهم بالعمل رجال دين محترفين، وصنعوا لكل مذهب يونيفورم يميزه كالزى الشيعى للملالى والأزهرى للمشايخ السنية.. لإثبات تميزهم عن بقية المسلمين، وإثبات أنهم طبقة من نوع خاص.

وعمد هؤلاء – و هم الأسوأ بين المسلمين – الى ايهام المسلمين أنهم رعاة الدين وحماته، وإشاعة قدسية الأحبار والأحرف والورق وترتيبها بالمصحف العثمانى. وبسبيل هذه القدسية وجد رجال الدين فرصا ونهزا عظيمة لتبرير هذا الوضع بعلوم اخترعوها ومفاهيم وضعوها وقواعد استنوها لاتسمح للمسلم العادى بمعرفتها والتعاطى معها، فأصبحت هى طلاسم المشايخ الخاصة لفك سحر الألفاظ، وأصبح كلام الله لعباده هو لغز الألفاز وسر الأسرار المستغلق على الأفهام، بدلا من أن يكون واضحا بسيطا سهلا ساطعا للمؤمنين به.

وضمن تلك العلوم جاء ت علوم القرآن لتضع لنا الحكم البواهر فى استمرار وجود آيات تحمل أحكاما بطل العمل بها فى حياة النبى نفسه، وعن الاسرار الربانية فى وجود أكثر من حكم إزاء فعل واحد، ولماذا نأخذ بحكم من بينها ولا نأخذ بآخر رغم وجوده فى آيات تتلى يتعبد بها المسلم. أو لماذا الإصرار على تفعيل أحكام ضاعت آياتها من المصحف العثمانى كحكم رجم الزانى المحصن. ولأن الله قال :" إنا نزلنا الذكر وإنا له لحافظون"، فإنهم يأخذون دور الله هنا كنواب له فلا يعترفون بهذا الضياع الذى حدث، وأيضا لا يضيفون الأية للمصحف وهى معلومة بعلوم

القرآن ومتكررة حرصا على قدسية الأحبار والورق،وبدلا من هذا وذاك يأخذون حكم الرجم من السنة، ويصرون على تفعيله دون وجود الآية فى المصحف المجموع (؟!!).

وحتى يتم تبرير تفعيل حكم دون نص، أو وجود نص مع تعطيل العمل بحكمه، أو لوجود الحالين معا، فإنهم يضعون حكمتهم البالغة فى تقسيم النسخ أنواعا ثلاثة لكل منها ضروبه وأشكاله، وينتقلون من المتشابه الى المحكم وبالعكس، ويرصون على أرفف المكتبة العربية قواعد ومفاهيم وقوانين جعلت من مكتبة الإسلام أكبر مكتبة فى العالم لدين من الأديان. كلها صياغات بشرية شابتها شواغل المصالح الخاصة وعقد التحالفات أو فضها وأفاعيل السياسة لتشغيل النص الدينى حسب المطلوب. ولبست ثوب القدسية دون مبرر واضح. وكمثال لإثارة الدهشة يضع لنا الفخر الرازى تفسيره لسورة الفاتحة وهى بضعة أسطر فى مجلد من ثلاثمائة صفحة. رغم علمه بوجود إشارات فى علوم القرآن لا تعتبر الفاتحة قرآنا بقدر ماهى لون من التسبيح والحمد والتقديس الافتتاحى قبل تلاوة القرآن.

هذا بينما تقديم النصوص للمسلم مرتبطة بواقعها وزمنها مرتبة زمنيا كفيل بحل كثير من التعقيدات التى تجعل المسلم بحاجة دائمة لمفسر ومفتى معا. وهى فى اعتقادى مهمة يسيرة يمكن القيام بها لو اجتمع لها أهل الهمة (الى جوار المصحف العثمانى بالطبع). خاصة مع ثراء المكتبة الإسلامية بمصادر كافية ومفصلة تساعد على إتمام هذه المهمة، من كتب تاريخ الى كتب أخبار الى سير الى حديث، فى شكل يسير سهل التناول يصل بين المسلم ومقدسه ولايفصل بينهما ليضع المشايخ فى الفراغ بينهما.

التناقض مع الواقع :

مع إصرارنا على تغطية الإسلام لكل صغيرة وكبيرة فى حياتنا ولكل شأن تافه أو عظيم، فى زمن تحققت فيه قفزات هائلة فى حياة البشرية بفضل المنهج العلمى فى التفكير، وأصبح المسلمون يدينون بكل معاشهم وعمارتهم وعلاجهم وترفهم لهذا المنهج وأصحابه فى بلاد الغرب، تراكمت التناقضات بين الاسلام وبين واقع الحياة اليوم بمسافات فارقة هائلة، وهو ما دعم الشعور بالعار مع اليقين الأكيد بالتخلف إزاء المتفوقين، وكيف أصبحت خير أمة أخرجت للناس فى قاع تراتب سلم الأمم.

وبطرقنا المعهودة فى علاج العار ورفض المنهج العلمى فى التفكير إزاء المنهج الإلهى، قام جهابذتنا يشمرون عن هممهم لتأكيد سبقنا للغرب

فى كل المعارف، وأنها كانت مكتونة مصونة طى ألفاظ مقدسنا ودهاليزه وكتاباته السرية ونحن لم نكن نعلم؟! دون أن تقدم تلك الجهود شيئا حقيقيا ملموسا فى واقع حياتنا سوى المزيد من التخلف مع كل زيادة لمساحة التقديس فى حياتنا.

ومع التطور العلمى الإنسانى حدث تطور مرافق على المستوى الأخلاقى نحو مزيد من ضمان الحريات الفردانية وحقوق الإنسان كلما ارتقت الأمم علميا. وانتهت كبرى وصمات العار فى التاريخ البشرى عندما كان الإنسان يسترق أخيه الإنسان، وأصبحت ذكرى أليمة قبيحة مُدانة فى الضمير الإنسانى. ومع ذلك يصر حماة الإسلام وسدنة العقيدة على أحكام أبواب فقه كامل للعبيد، وأحكام ثلاث وعشرين آية تشرع الرق ووطء السبايا وملك اليمين.

ورغم أننا قد تقدمنا بهذا الشأن بدراسات تبيح إلغاء أحكام تلك الآيات بمستندات شرعية ومصلحية وفقهية (أنظر فى ذلك كتابنا : الفاشيون والوطن). فإن سادتنا المشايخ الأزاهرة حملوا علينا حملة رجل واحد، ودارت معركة ضارية ضروس أصر فيها السدنة على تفعيل الرق وأحكامه وردوا علينا بالتكفير الدينى والتخوين الوطنى، بجمود يقصى الجديد وينفيه ويستبعده، ويصرون فى الوقت نفسه على أن الإسلام أول من وضع حقوقا كاملة تامة غير منقوصة للإنسان !!! بينما حق الاعتقاد وهوأس ولب وجوهر تلك الحقوق مرفوض إسلاميا ودونك ودونه حد الردة.

ولست أجد فى تأكيد سدنة العقيدة على تأسيس الاسلام لحقوق الانسان سوى مزيد من الشعور بالعار، وأن لديهم يقين كامل برقى تلك المبادئ الحقوقية الحديثة، ويريدون للإسلام التحلى بها فيعلنون سبق الإسلام الحقوقى دون أى محاولة لإعادة النظر فيما بأيديهم من نصوص هى على النقيض من تلك الحقوق، لتخليص الإسلام من سلاسل الماضى ليلحق بحاضرنا وقيمه الراقية الفارقة عن زمن النبوة. لأن الرقى تطور طبيعى مفهوم بتطور العلوم والفنون وتبدل أشكال الحضارة عبر القرون. لكنهم يرون الرقى قاصراً فقط على زمن النبوة، وأن البشرية قد اكتمل نضجها علما ومعرفة وخلقا ورقيا وتحضرا زمن النبوة، وأن مابعده انحطاط دائم وتردى وتخلف (!؟). بل ربما يكون قولنا هنا برقى البشرية بعد زمن الدعوة لونا من الكفر يضيفونه الى لائحة اتهاماتهم لشخصى الضعيف، اعتمادا على حديث نبوى يقول : " خير العصور عصرى فالذى يليه فالذى يليه.. ".

لكن رقى إنسايتنا المعاصر عن تلك الأزمان البدائية حقيقة ساطعة باهرة كالشمس لاينكرها إلا فاقد الرشد والتمييز بالمرة، وما أكثر فاقدو الرشد بينهم.

ومادمنا بصدد الميدان الحقوقى فلدينا مشكلة مستعصية فيما يتعلق بوضع المرأة فى الاسلام ووضعها الحقوقى اليوم. ففى الإسلام هى ناقصة دين فى العبادة وناقصة عقل فى الولاية وهى ربع بين الزوجات الأربع أو صفر إذا أضفنا ملك اليمين وليس لها من الطلاق شيئ وهى نصف الذكر فى الميراث وفى الشهادة أيضا وهى رفيق الشيطان منذ فجر الخليقة وهى فتنة تسير على قدمين لذلك يجب تغطيتها حجبا لشرها عن المجتمع وذكوره المنتعظين المغتلمين أبدا. ومع ذلك مطلوب منها أن تعطى المجتمع حقوقه كاملة غير منقوصه وإلا وقع عليها عقاب هو فى بعض الحالات أشد من العقوبة التى تقع على الرجل إزاء نفس الفعل.

ولأن حقوق المرأة فى إنسانية كاملة غير منقوصة وأهلية تامة لاتقل عن أى ذكر ذكور قد فرضت نفسها على الدنيا وأثبتت المرأة حضورها فى كافة مناشط العمل ووجودها بجدارة فى كل أبداع مما لايشير الى نقص يعتريها. فقد قام سادتنا المشايخ يكتشفون سبق الإسلام الى معرفة هذه الحقوق، وأنه أول من أعطى المرأة حقوقها غير منقوصة. فالنساء شقائق الرجال لهن مالهم وعليهن ماعليهم،وهن سكن لنا ونحن سكن لهن، فى خطاب مخادع لا يخجل من نفسه أبدا رغم عاره الدفين، لا ينظر فى المسألة الحقوقية للمرأة فى الإسلام ويرفض أى إعادة نظر بشأنها. وهم بذلك يتوقفون عن خدمة الناس والوطن والدين، وبذلك أيضا يستقيلون من وظائفهم التى يتقاضون عليها رواتب من جيوبنا وعرقنا ليعيشوا نعيم البلهنية، ومع هذه الاستقالة العلنية عليهم أن يغادروا مواقعهم التى قعدوا فيها أطول مدة فى التاريخ ليتركوا المهمة لغيرهم.

الغريب أنهم أكدوا شفويا حقوق المرأة الكاملة المتكاملة فى الاسلام دون أى نظر فى الشأن القانونى الحقوقى، وعندما قدمنا هذا النظر مشفوعا بدراسات مطولة تعطى المرأة حقها وتحفظ للدين قدره، قامت سيدات الأزهر الدكاترة تكفرنا ضمن جوقة المكفراتية لأننا أخطأنا الصواب وطالبنا لهن بحقوق مماثلة لحقوق الذكور. ولا تعرف كيف يلتئم الموقفان : الموقف الذى يؤكد حقوق المرأة فى الإسلام، والموقف الذى يكفر من يطلب لها تلك الحقوق من على أرض الإسلام؟ إنه الشعور بالعار الذى يصيب صاحبه بعدم الاتزان والتناقض وسوء التقدير، فيهرع أهل العار الى تجميل الاسلام بأوسمة الحداثة درءاً للعار، دون أى فعل حقيقى حيال

ما يستتبع حمل هذه الأوسمة من متغيرات حقوقية لأزمة، مع متغيرات فى الفهم والمنهج أولا.

ومع تطور قيم الإنسان المعاصر برزت مفاهيم جديدة وأخلاق جديدة فيما يربط الإنسان بوطنه وبمفهوم المواطنة، ترتبت عليها مشاعر ومواقف ازاء استقواء دولة على أخرى، مع مفاهيم ومعان لاستقلال التراب الوطنى واستقلال إرادة الشعوب. وضمن هذه المعانى الجديدة أعادت الشعوب قراءة تاريخها وإصلاح شئونه والاعتراف بالأخطاء أينما وجدت، مع صيغ تصالحية مع شعوب كوكب واحد تم فيها الاعتذار عن اخطاء وجرائم تم ارتكابها فى الأزمنة الخوالى فى حق شعوب أخرى.

بينما تصر الدول التى غزاها المسلمون الأوائل واحتلوها احتلالا استيطانيا، وارتكبوا فى حق اهلها من المظالم فوادحها، ومن التنكيل أفظعه ونزحوا خيراتها الى عاصمة الخلافة. وقضوا على لغاتها الأصلية التى هى وعاء حضارتها وماضيها كله، فانقطعت عن هذا الماضى الذى تم تكفيره واستبعاده بحسبانه تراثا وثنيا كافرا ليبدا تاريخها مع تاريخ الاحتلال العربى المقدس لبلادها. وتمت أسلمة شعوبها، ولم يعط هذا الإسلام لمن أسلم درجة بل ظلوا موالى فى بلادهم للسادة العرب الفاتحين أى مواطنين درجة ثانية أو عاشرة فى وطنهم بينما أصبح المحتل الغازى هو المواطن السيد المتميز الأول، أما من ظل على ولائه لدينه بدفع الجزية عن يد وهو صاغر فقد خرج من يومها من المواطنة.

وبخطاب مخادع ردئ الصنعة قميئ الهدف عديم القيم تصر الرموز الاسلامية فى هذه الدول رسمية وشعبيه على الاحتفال السنوى بذكرى الفتح العربى لبلادها الذى أخرج أهلها من الظلمات الى النور. وهى الحالة الوحيدة فى تاريخ الدنيا التى يحتفل فيها وطن بذكرى احتلاله بكل تكريم وتبجيل. انطلاقا من تقديس كل شأن إسلامى حتى لو كان احتلالا للبلاد وهتكا للأعراض ونهبا للثروات بخلط بين الدين والغزاة واسباغ القدسية على الغزاة والتماهى بهم.

هذه الأمثلة طل من غيث، وغيض من فيض، ضربناها إيجازاً لإيضاح ان لدينا دين بحاجة الى الكثير ليتصالح مع زمننا ومفاهيمه وقيمه، والى خطاب جديد مختلف يستخدم أدوات جديدة لإجراء جراحات لكثير من العلل الكامنة التى اكتسبت قدسية ليست من الدين فى شئ، خطاب لايخفى العورات بل يكشفها، لايخشى العار قدر ما لابدأن يخشى خروجنا من الوجود ذاته، بعد أن خرجنا من التاريخ.

الإسلام وحقوق المرأة

إن المرأة كالأسير العاجز بيد الرجل

"الإمام الرازى"

يفصح البحث عن حقوق المرأة فى المأثور الإسلامى عن موقفين متباعدين يقفان على طرفى النقيض، أحدهما يشير إلى لون من المساواة بين الرجل والمرأة، والثانى يشير إلى نظرة شديدة الدونية للمرأة تكاد تكون فيها مجرد شىء وأداة لا غاية من وجودها سوى إمتاع سيدها الذكر وإنجاب الولد.

والملحظ الواضح أن الموقف الأول هو الغائب فى حياة المسلمين وسلوكياتهم وعاداتهم وتقاليدهم وتشريعاتهم غياباً شبه كامل، بينما الموقف الثانى هو الحاضر دوماً، وعادة ما لا تبرز فكرة المساواة إلا عندما يكون المسلم فى موقف سجالى يريد فيه إثبات سبق الإسلام إلى تأسيس حقوق المرأة قبلما عرفها العالم المعاصر. فى خطاب خداعى دفاعى يأخذ على عاتقه تجميل الإسلام بأوسمة الحداثة فى كل شأن، خطاب مُختال مراوغ يرسل الكلام فى الهواء الطلق لإرضاء الذات المهزومة بألوان عديدة مستمدة من التفوق الغربى، كلون من تفوق مركزى قديم، لكن دون أى محاولة لإعادة النظر فيما بيده من نصوص وتشريعات وممارسات هى على النقيض من تلك الحقوق المزعومة.

وعندما تبحث عن عناصر الموقف الأول فى التراث الإسلامى ستجد نفسك بإزاء بضعة أسطر هنا وبضع صحفات هناك، تائهاً بين رتل هائل من مؤيدات الموقف الثانى.

ومما يمثل الموقف الأول بضع آيات أهمها: «إنى لا أضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى (١٩٥) آل عمران»، ومثلها الآية «من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى (٩٧) النحل»، كذلك الآية «والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض (٧١) التوبة»، ولمزيد من التأكيد التكرارى نسمع الآيات تردد «إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين

فروجهم والحافظات أعد الله لهم مغفرة وأجراً عظيما (٣٥) الأحزاب».. هذا مع وضوح المساواة فى العقوبات كما فى الآيات «والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا (٣٨) المائدة».

ورغم أن المساواة فى العقوبات والجزاءات لابد أن تفترض أولاً مساواة فى الحقوق، فإن الوجه الأبرز فى حياة المسلمين وتشريعاتهم لا يفترض مساواة فى الحقوق، بل ولا حتى فى درجة الإنسانية، ويأتى بدوره محمولاً على آيات وأحاديث وتفاسير دينية.

لإيضاح ذلك سنقرأ ما تيسر من مأثورنا فى ضوء المساحة المتاحة لهذا البحث.

على النقيض من الآيات السوالف تأتى آيات تقول: «الرجال قوّامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم، فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله، واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا إن الله كان علياً كبيراً (٣٤) النساء».

ومن ثم لا يكون هنا انعدام مساواة فقط، بل إن أحد الطرفين هو السيد المطاع، وإن الطرف الآخر ملزم بهذه الطاعة بعقوبات بدنية، لأن الله هو من قدر هذا التفضيل «بما فضل الله» إضافة إلى فضل الرجل بما ينفقه على المرأة من ماله.

وللتدقيق ندقق فى التفاسير المُمد لنسمع الشوكانى شارحا: «الرجال قوّامون على النساء يعنى أمراء عليهن.. وقانتات أى مطيعات»(١). ويفصل لنا ابن كثير معنى القوامة قائلاً: «أى أن الرجل قيم على المرأة، أى هو رئيسها وكبيرها والحاكم عليها ومؤدبها إذا اعوجت»، وهو الأمر الذى قد تعترض عليه المرأة بقولها: لماذا لا تؤدبه بدورها إذا اعوج مادام التأديب فلتا موضوعا بين الأفراد لا فى قوانين الدول ودساتيرها؟ لكن ابن كثير يستبق هذا الاعتراض بأن الرجل وحده هو من يملك حق التأديب «لأن الرجل أفضل من النساء والرجل خير من المرأة، لهذا كانت النبوة مختصة بالرجال، وكذلك الملك الأعظم لقوله صلى الله عليه وسلم: لن يفح قوم ولو أمرهم امرأة. رواه البخارى.. وكذا منصب القضاء وغير ذلك». أى أن ابن كثير يستدل على وجوب خضوعها للرجل لأنه هو الولى وهى لا يمكن أن توضع فى محل الولاية أو الرئاسة أو الإدارة.. ليس لنقص فيها يمنعها عن ذلك، إنما لانتقاص تم بقرار قدسى فى حديث نبوى يحرمها من هذه الولاية، والولى هو من يجوز له تأديب مواليه وليس العكس.

فهل من ميزة أخرى للرجل تبيح له ذلك؟ نعم، يجيب ابن كثير شارحاً «بما أنفقوا من أموالهم: أى المهور والنفقات والكلف التى أوجبها الله عليهم لهن فى كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، فالرجل أفضل من المرأة فى نفسه وله الفضل عليها والإفضال فناسب أن يكون قيما عليها. كما قال الله تعالى: «وللرجال عليهن درجة..». جاءت امرأة للنبى تشكو أن زوجها لطمها فقال رسول الله: القصاص، فأنزل الله: الرجال قوّامون على النساء، فرجعت بغير قصاص»(٢).

ونستوضح البيضاوى المزيد من أسرار تميز الرجل وقوامته فيقول: «بسبب تفضيله الرجال عن النساء بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد من القوة فى الأعمال والطاعات، لذلك خصوا بالنبوة والإمامة والولاية وإقامة الشعائر والشهادة فى مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتعصيب وزيادة السهم فى الميراث والاستبداد بالفراق»(٣).

وهكذا يكرر البيضاوى موقف ابن كثير المبخس للمرأة بقرارات دينية، فهى الأدنى لأنها محرومة من أى عمل إدارى أو قيادى (ولاية). ولأن آية المداينة جعلت شهادتها نصف شهادة الرجل، ولأن الرجل هو من يجاهد وليس لها ذلك، ولأنه قد تقرر لها نصف نصيب الذكر فى الميراث. ولأن الطلاق والرجعة بيده وليس لها من ذلك شىء، وكلها قرارات فرضت عليها فرضاً ليس لها فيها اختيار إلا باختيارها الإسلام ديناً (حتى إذا كان لها فى ذلك نفسه اختيار). وهى القرارات التى حجمت دورها فى المجتمع وقللت من نصيبها فيه، ثم قاموا يرمون بها فى وجهها لتأكيد دونيتها إزاء أفضلية الرجال!! وهو ما جعل نساء عصر النبوة يحتججن على مثل تلك القرارات، فقام الفخر الرازى يفلسف سبب تميز الرجل فى أنصبة المواريث بقوله: «اعلم أنه تعالى لما قال: ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض.. أن سبب نزول هذه الآية أن النساء تكلمن فى تفضيل الرجال عليهن فى الميراث، فذكر الله تعالى فى هذه الآية أنه إنما فضل الرجال على النساء فى الميراث لأن الرجال قوّامون على النساء، فإنهما وإن اشتركا فى استمتاع كل واحد منهما بالآخر، أمر الله الرجال أن يدفعوا إليهن المهر ويدروا عليهن النفقة، فصارت الزيادة فى أحد الجانبين مقابلة بالزيادة فى الجانب الآخر، فكأنه لا فضل البتة، فهذا هو بيان كيفية النظم»(٤).

وهكذا لا يصح للمرأة حتى أن تتمنى لو أن الله قد فضلها كما فضل الرجل، لأن الرازى قد اكتشف ميزان النظم، فكلاهما يستمتع

بالآخر لكن الرجل يدفع وهى لا تدفع، إذن هو الأفضل. والغريب أنه لا يمكن إزالة هذا الفضل الذكورى بقبول المرأة الزواج دون مهر، فقد اتفق الفقهاء على ذكر المهر فى الزواج وإلا بطل العقد(؟!) على أن مسألة النفقة اليوم أصبحت غير ذات شأن بعد أن أصبحت المرأة مشاركاً فى النفقة، وتزيد عليها تفضلها بأداء الأعباء المنزلية وتربية الأطفال وما إليه مكرمة منها.

ثم يزيدنا الرازى علماً بأفضال الرجال وما يميزهم عن النساء فى الدرجة بقوله «واعلم أن فضل الرجال على النساء حاصل من وجوه كثيرة، بعضها صفات حقيقية، وبعضها أحكام شرعية. أما الصفات الحقيقية فاعلم أن الفضائل الحقيقية يرجع حاصلها إلى أمرين: إلى العلم وإلى القدرة، ولاشك أن عقول الرجال وعلومهم أكثر، ولاشك أن قدرتهم على الأعمال الشاقة أكمل. فلهذين السببين حصلت الفضيلة للرجال على النساء، وفيهم العقل والحزم والقوة والكتابة فى الغالب والفروسية والرمى.. وأن منهم الأنبياء والعلماء وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى والجهاد والأذان والخطبة والاعتكاف والشهادة فى الحدود والتعصيب فى الميراث وفى تحمل الدية فى القتل الخطأ، وفى القسامة والولاية، وفى النكاح والطلاق والرجعة وعدد الأزواج وإليهم الانتساب. فكل ذلك يدل على فضل الرجال على النساء، والرجل أفضل من المرأة لأنه يعطيها المهر وينفق عليها»(٥). ومن ثم يتميز الرجل بصفات ليست فى النساء: «أحدها فى العقل والثانى فى الدية والثالث فى المواريث والرابع فى صلاحيته للإمامة والقضاء والشهادة، والخامس له أن يتزوج عليها ويتسرى عليها وليس لها أن تفعل ذلك، والسادس أن نصيب الزوج من الميراث منها أكثر من نصيبها من الميراث منه، والسابع أن الزوج قادر على تطليقها وإذا طلقها فهو قادر على مراجعتها شاءت المرأة أم أبت. أما المرأة فلا تقدر على تطليق الزوج، وبعد التطليق لا تقدر على مراجعة الزوج، ولا تقدر أيضا على أن تمنع الزوج من المراجعة، والثامن من نصيب الرجل أن سهم الغنيمة أكثر من نصيب المرأة»(٦).

ومن جانبه يعدد الزمخشرى كل تلك الميزات للرجل على المرأة، ثم يضيف إليها ميزة مدهشة حقا هى «أنهم أصحاب اللحى والعمائم»(٧)؟!

ولكن تغير الزمن قلب كثيراً من عناصر هذه المعادلة، وإحصاءات اليوم تسقط كثيراً من أفضال الرجل فى الكتابة والعلم والعقل، كذلك سهم الغنيمة، فلم تعد هناك غنائم، ولا يبقى سوى التفضيلات الممنوحة للرجل سماويا، والتى لا تشير إلى فضل حقيقى فيه ولا إلى نقص حقيقى

فى المرأة، قدر ما هى لون فادح من الظلم الحقيقى لحق بالمرأة ولا يريد سادتنا سدنة الدين له تبديلا ولا تعديلا، كنصيبها النصف فى الميراث، أو كونها نصف فى الشهادة (آية ٢٨٢/ البقرة)، أو أنها لا تصلح للقضاء أو الولاية بإطلاق، أو أنه مفروض عليها أن تكون واحدة ضمن حريم السيد الذكر ما شاء له التعداد من الإماء بعد الزوجات الأربع، ولا تملك من ذلك خلاصا، حتى أن الفخر الرازى عقب على مجامع الحسن والتفضيل التى منحها الإسلام للرجل بقوله الفخور بذكورته: «وإذا ثبت فضل الرجل على المرأة فى هذه الأمور ظهر أن المرأة كالأسير العاجز فى يد الرجل»(٨).

ولمزيد من تأكيد دونية المرأة وإثبات عدم أهليتها للولاية يتم ترديد الحديث الصحيح الذى ذكره البخارى عن أبى بكرة الثقفى: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»، مع تقديم الأدلة التى تثبت قصورها عن شئون الولاية بالنصوص كما فى الحديث الصحيح الذى اتفق عليه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود والنسائى: «ما رأيت ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن: وما نقصان ديننا وعقلنا يارسول الله؟ قال: أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان عقلها.. أليس إذا حاضت لم تصم ولم تصل؟ قلن: بلى، قال: فذلك من نقصان دينها»(٩).

والمأساة أنها ليست فقط غير صالحة لإدارة أى شأن من شئون المجتمع، بل إنها غير صالحة للولاية بإطلاق حتى ولايتها على نفسها. وفى أخص شئونها كالزواج مثلا. فهى كالمخبول المحجور عليه، فلابد لها من ولى ذكر يقوم بتزويجها، وبدون هذا التزويج بولاية رجل يكون زواجها باطل، بل لو اجترأت على ذلك تصبح من الزوانى. قال النبى: «لانكاح إلا بولى»، وروت عائشة عنه: «أيما امرأة لم ينكحها الولى فنكاحها باطل»(١٠). وروى ابن ماجة «لا تزوج المرأة المرأة ولا تزوج المرأة نفسها فإن الزانية هى التى تزوج نفسها»(١١). وهو ما يعنى أن الأم لا تملك صلاحية تزويج ابنتها فى حال وفاة الأب، وعليها أن تبحث عن قريب ذكر من العصائب ليأخذ الولاية(!!) ومن الطبيعى أن من لا يملك الولاية على نفسه فهو بالأولى لا يملكها على غيره.

ولعل قمة التبخيس على المذاهب الأربعة تعاملها مع المرأة بحسبانها مجرد شى يضمه الرجل لأملاكه تختص وظيفته بالإمتاع واللذة، لذلك أصر الفقهاء على دفع المهر للمرأة عوضاً عن هذه المتعة وسماه الإسلام «الأجر». فعقد الزواج ليس عقد شراكة تفاهمية تضامنية تكافلية لكل شريك فيها دوره وحقوقه وواجباته المشروطة برضى الطرفين واتفاقهما،

إنما عقد بيع، أو كما يسمونه عقد «معاوضة» ينتفع فيه الرجل بالمرأة، وتنتفع هى بالأجر عوضاً عن استحلاله لفرجها، لذلك كان الإصرار على ذكر المهر أو الأجر وإلا بطل الزواج، وليس للزوج عليها من سبيل إلا بعد تسديد المتفق عليه من الأجر أولا، حتى يمكنه أن يستلم البضاعة ثانيا.

وتبدو كلمة نكاح معبرة عن الفعل الجنسى وفعل اللذة دون غيره، كما لو كانت هى مقصود الزواج. فالكلمة نكح هى الفعل الجنسى بذاته. وبعض قبائل العرب كانت تسقط الحاء بالتخفيف وتستخدم الكلمة المعتابة اليوم للفعل الجنسى (ناك)، وإذا بحثنا عن تعريف الزواج عند الفقهاء الأربعة سنجده محدوداً داخل هذا الفعل، فقالت الأحناف: «النكاح عقد يفيد ملك المتعة قصداً وهو معقود للرجل دون المرأة» وقال المالكية: «النكاح عقد لمجرد التلذذ بآدمية»، وقال الحنابلة: «النكاح عقد بلفظ النكاح على منفعة الاستمتاع»، وقالت الشافعية: «النكاح عقد يتضمن ملك الوطء».

ولأن النكاح شراء بأجر فهو بحاجة إلى دعاء يبارك البضاعة. فنقرأ فى سنن ابن ماجة قول النبى: «إذا تزوج أحدكم امرأة أو اشترى خادما (عبدا) فليقل: اللهم إنى أسألك خيرها وخير ما جبلتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلتها عليه، وإذا اشترى بعيراً فليأخذ بذروة سنامه وليقل مثل ذلك»، وأورد أبو داود مثله وزاد: «وليدع بالبركة فى المرأة والخادم»(١٢).

ولأن الرجل قد دفع الأجر أو الثمن فله الحق فى اللذة فى أى وقت تشب فيه رغبته: «ولو سألها نفسها وهى على قتب لم تمنعه»، و«إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت عليه، لعنتها الملائكة حتى تصبح». كذلك له عليها أن تساعده فى إتمام مهمته بإيقاظ أعضائه وتسخين مشاعره بما دفعه فيها، وهو ما يسمى «حُسن التبعل». فعليها أن تشعله طوال الوقت فتئن وتشتكى وتلح وترتجى وتتلوى وتفح ليتمكن بعلها من الحصول على كامل لذته، بل إن هذا الأداء التحفيزى المشتعل يعادل بالنسبة لها فضيلة الجهاد التى يتميز بها الرجل «فجهاد المرأة حسن التبعل لزوجها»(١٣). لكنها لا يجوز أن تطلب اللذة لذاتها وشخصها، بل يجوز لزوجها أن يهجرها أو يأتيها وقتما شاء، لأن القاعدة هى «أن الزوج لا يُجبر على الوطء».

ويبقى ماهو أشد «وطأً» من كل ما سلف.. مصير المرأة إذا لم يعد الزوج يجد فيها متعته وقضاء لذته.

تقول الآيات: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فلا

جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير، وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيرا (١٢٨ و١٢٩) النساء».

ويشرح ابن كثير مفسراً بقوله: «إذا ما خافت المرأة من زوجها أن ينفر عنها أو يعرض عنها، فلها أن تسقط عنه حقها أو بعضه من نفقة أو كسوة أو مبيت (؟!!) أو غير ذلك من حقوقها عليه، وله أن يقبل ذلك منها فلا حرج عليها فى بذل ذلك له. لما كبرت سودة بنت زمعة عزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على فراقها فصالحته على أن يمسكها وتترك يومها لعائشة، فقبل منها ذلك وأبقاها على ذلك، وتوفى عن تسع نسوة وكان يقسم لثمان»(١٤).

ومن هنا رأى الشوكانى أنه إذا كبرت المرأة وأسنّت فإن بقاءها خير من طلاقها بالتصالح «يجوز التصالح بأى نوع من أنواعه إما بإسقاط النوبة (أى دورها بين دورى النساء) أو بعضها أو بعض النفقة أو بعض المهر (المؤخر منه)، لأن الصلح الذى تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف، خير من الطلاق».

أما معنى الشح بالآيات فهو «أن الرجل قد يشح بما يلزمه للمرأة من حسن العشرة وحسن النفقة ونحوها، والمرأة تشح على الرجل بحقوقها اللازمة للزوج فلا تترك له شيئا منها»(١٥). أى أنه عليها ألا تكون شحيحة فى التنازل لزوجها عما يرضيه من حقوقها الأصلية مقابل ألا يطلقها.

واعتماداً على موقف النبى من زوجته سودة ورجوعه عن تطليقها مقابل صلح تنازلت فيه عن بعض حقوقها، قال عمر بن الخطاب: «هذه المرأة تكون عند الرجل قد خلا سنها فيتزوج المرأة الشابة يلتمس ولدها فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز». وقال علىّ بن أبى طالب: «يكون الرجل عنده المرأة فتنبو عيناه عنها من دمامتها أو كبرها أو سوء خلقها أو قذذها فتكره فراقه، فإن وضعت له من مهرها شيئا حل له وإن جعلت له من أيامهما فلا حرج»(١٦).

ويشرح البيضاوى: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا: توقعت منه لما ظهر لها من المخايل.. نشوزا: تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها كراهة لها.. بأن يقلل من مجالستها ومحادثتها.. فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا: أن يتصالحا بأن تحط له بعض المهر أو القسم أو تهب له شيئا تستميله له»(١٧).

ويزيدنا الفخر الرازى توضيحاً فى كيفية الصلح الذى هو خير من الطلاق: «الصلح إنما يحصل فى شىء يكون له حقا، وحق المرأة على

الزوج إما المهر أو النفقة أو القسم، فهذه الثلاثة هى التى تقدر المرأة على طلبها من الزوج شاء أم أبى. أما الوطء فليس كذلك لأن الزوج لا يجبر على الوطء.. هذا الصلح عبارة عما بذلت المرأة كل الصداق أو بعضه للزوج أو أسقطت عنه مؤنة النفقة أو أسقطت عنه القسم و كان غرضها من ذلك ألا يطلقها زوجها، فإذا وقعت المصالحة على ذلك كان جائزا». أما تفسيره للأنفس الشح فى الآية فهو: «يحتمل أن يكون المراد منه أن المرأة تشح ببذل نصيبها وحقها، ويحتمل أن يكون المراد أن الزوج يشح بأن يقضى عمره معها على دمامة وجهها وكبر سنها وعدم حصول اللذة بمجانستها»(١٨).

ويوضح الألوسى معنى «أن يصلحا بينهما صلحا» بقوله: «أن يصلحا بينهما بأن تترك المرأة له يومها كما فعلت سودة مع رسول الله أو تضع عنه بعض ما يجب لها من نفقة أو كسوة أو تهبه المهر أو شيئا منه أو تعطيه مالا تستعطفه بذلك وتستديم المقام فى حباله وصدر ذلك بنفى الجناح لنفى ما يتوهم من أن ما يؤخذ كالرشوة فلا يحل»(١٩).

وهو ذات ما يخلص إليه ابن كثير من هذا الدرس لأمة المسلمين فى شرحه «الصلح خير» بقوله: «يعنى التخيير أن يخير لها الزوج بين الإقامة والفراق، خير من تمادى الزوج على إثرة غيرها عليها. والظاهر من الآية أن صلحهما على ترك بعض حقها للزوج وقبول الزوج ذلك خير من المفارقة بالكلية، كما أمسك النبى سودة بن زمعة بعد أن تركت يومها لعائشة، ولم يفارقها بل تركها فى جملة نسائه، وفعله ذلك لتتأسى به أمته فى مشروعية ذلك وجوازه»(٢٠).

وهكذا ذهب المفسرون إلى وجوب تنازل المرأة عن بعض حقوقها مقابل أن تظل تحظى ببيت الزوجية اتقاء الطلاق، وهو ما يعنى أن كبر سنها قد أفقدها بعض حقوقها التى سبق الاتفاق عليها، وهو أيضا ما يعنى أنها بعد أن شقيت وتعبت وأعطت عمرها لزوجها وبيتها فى شبابها قد أصبحت بعد ذلك مقصرة فى حقه لكبر سنها، بعد أن أنهكها عطاؤها عن الاستمرار فى هذا العطاء، ومقابل هذا التقصير حق عليها العقاب بفقد بعض حقوقها، رغم أن العدل يقول بعكس ذلك تماما، لأن المسئولية تقع على الزوج حيث إن الإعراض جاء منه وليس من زوجته، العدل يقتضى مكافأة هذه الزوجة بزيادة نفقتها تكريما لها وتعويضا عن شقائها، ورعاية لها فى كبرها عرفانا بجميلها، ومن الجور أن تقيم امرأة مخلصة لبعلها وعندما تشيخ يأخذون نصيبها ليعطونه لزوجة صبية قوية قادرة على منح اللذة والولد، وليس من العدل أن يكون البديل هو تخليها عن حقها الجسدى لأن زوجها لم يعد يجد فيه المتعة.

ومن ثم لا تجد فى تأكيد سدنة العقيدة ورجالها المحترفين على سبق الإسلام إلى تأسيس حقوق الإنسان وضمنها حقوق المرأة كما يعرفها عالمنا اليوم، سوى شعور عميق بالعار ناجم عن يقين داخلى برقى المبادئ الحقوقية فى عالمنا المعاصر، ويطلبون تلك القيم للإسلام للتحلى بها ... مجرد التحلى، بعد أن فرض حق المرأة نفسه على الدنيا فى إنسانية تامة وأهلية كاملة غير منقوصة، بعد أن أثبتت المرأة حضورها فى كافة مناشط العمل، ووجودها بكل جدارة فى مختلف ألوان الإبداع، مما لا يشير إلى نقص أصيل فى خلقتها، ولا أنها كائن مجبول على الخبل. لهذا قام سادتنا المشايخ يكتشفون سبق الإسلام بخطابات إنشائية لا تصلح فى الواقع شيئا، فالنساء شقائق الرجل وهن سكن لنا ونحن سكن لهن بخطاب مخادع لا يخجل من نفسه رغم عاره الدفين، ولا ينظر فى المسألة الحقوقية ويرفض أى إعادة نظر بشأنها، وعندما قدمنا هذا النظر مشفوعاً بدراسات مطولة تثبت إمكان تحريك النصوص وإعادة النظر والتفسير من داخل الدين مع حفظ الدين وقدره (انظر مثالاً لذلك كتابنا الفاشيون والوطن)، قامت سيدات الأزهر الدكاترة تكفرنا ضمن جوقة المكفراتية لأننا أخطأنا الصواب وطالبنا لهن بحقوق مماثلة لحقوق الذكور، ولا تعرف كيف يلتئم الموقفان: الموقف الذى يؤكد سبق الإسلام للمساواة الحقوقية بين الجنسين، والموقف الذى يكفر من يطلب هذه الحقوق.

ويبدو لنا أن المشكلة الأساسية المشتركة فى مثل هذا التناقض المتكرر هى عدم القدرة أو عدم الرغبة فى الاعتراف بفارق الزمن وحركة الواقع، بما يكبلنا عن اللحوق بحاضرنا وقيمه الفارقة رقيا عن زمن النبوة، ورفض الاعتراف أن الرقى شأن تطورى طبيعى مفهوم بتطور الحضارات والعلوم عبر القرون، لأنهم يرون الرقى كله قاصر على زمن النبوة، وأن البشرية قد استكملت نضجها علما ومعرفة وتحضرا ورقيا زمن النبوة، وأن ما بعد هذا الزمن هو انحطاط دائم وترد وتخلف اعتماداً على حديث نبوى يقول: «خير العصور عصرى ثم الذى يليه فالذى يليه»، رغم أن رقى حاضرنا علما وخلقا وإنسانية وتحضرا عن تلك الأزمان البدائية حقيقة ساطعة كالشمس لا ينكرها إلا العميان أو فاقدو الرشد والتمييز بالمرة.

الهوامش

١ ـ الشوكانى: فتح القدير، الجامع بين فنى الرواية والدراية من علم التفسير ـ دار ابن كثير ـ بيروت ودمشق ـ ط ٢ ـ ١٩٩٨ ـ جـ ١ ـ ص ٥٣٣.

٢ ـ ابن كثير: تفسير القرآن العظيم ـ دار يوسف ـ بيروت ـ ١٩٨٣ ـ ط ١ ـ جـ ١ ـ مج ٥ ـ ص ٤٣٥.

٣ ـ البيضاوى: أنوار التنزيل وأسرار التأويل ـ دار صادر ـ بيروت ـ ط ١ ـ ٢٠٠١ ـ مج ١ ـ ص ٢١٧.

٤ ـ الفخر الرازى: التفسير الكبير ومفاتيح الغيب ـ دار الفكر ـ بيروت ـ ١٩٩٥ ـ جـ ١٠ ـ ص ٩١.

٥ ـ نفسه : جـ ١٠ ـ ص ٩١ و٩٢.

٦ ـ نفسه : جـ ٥ ـ ص ١٠٣.

٧ ـ الزمخشرى: الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل ـ الرياض ـ السعودية ـ مكتبة العبيكان ـ ط ١ ـ ١٩٩٨ ـ جـ ٢ ـ ص ٦٧.

٨ ـ الرازى: سبق ذكره ـ جـ ٥ ـ ص ١٠٣.

٩ ـ البخارى: الصحيح ـ كتاب الحيض ـ الحديث رقم ٢٩٨.

١٠ ـ ابن ماجة: السنن ـ الحديث رقم ١٨٧٩.

١١ ـ نفسه: كتاب النكاح ـ الحديث رقم ١٨٨٢.

١٢ ـ أبو داود: السنن ـ كتاب الطلاق ـ الحديث رقم ٢١٦٠.

١٣ ـ السيوطى: شقائق الأترج فى رقائق الغنج ـ دار الكتاب العربى ـ تحقيق محمد سيد الرفاعى ـ د. ت ـ القاهرة ـ ص ٨٩، والحديث عن النبى برواية الإمام علىّ أخرجه البيهقى فى شعب الإيمان تحت رقم ١١٥٢.

١٤ ـ ابن كثير: سبق ذكره ـ مج ١ ـ جـ ١ ـ ص ٦٠٠. انظر أيضا الذهبى: سير أعلام النبلاء ـ المكتبة التوفيقية ـ القاهرة ـ د. ت ـ جـ ٣ ـ ص ٥١٠. وانظر أيضا الرازى ـ سبق ذكره ـ جـ ٦ ـ ص ٦٧ و٦٨. وانظر أيضا الشوكانى ـ سبق ذكره ـ جـ ١ ـ ص ٦٠١ و٦٠٢.

١٥ ـ الشوكانى: سبق ذكره ـ جـ ١ ـ ص ٦٠١.

١٦ ـ ابن كثير: سبق ذكره ـ مج ١ ـ جـ ١ ـ ص ٥٠١.

١٧ ـ البيضاوى: سبق ذكره ـ مج ١ ـ ص ٢٤٤.

١٨ ـ الرازى: سبق ذكره ـ جـ ٦ ـ ص ٦٧ و٦٨.

١٩ ـ الألوسى: روح المعانى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى ـ دار الكتب العلمية ـ بيروت ـ ط ١ ـ ٢٠٠١ ـ مج ٣ ـ ص ١٥٥ و١٥٦.

٢٠ ـ ابن كثير: سبق ذكره ـ مج ١ ـ جـ ٥ ـ ص ٥٠١.

شرعية العنف وخطابنا المراوغ

خرجت النعامة تطلب قرنين
فعادت بلا أذنين
"مثل عربي"

بعد أحداث سبتمبر ٢٠٠١ خرجت الولايات المتحدة الأمريكية أكثر قوة واقتداراً من أى وقت مضى و أكثر اهتماما بما يحدث فى العالم. بينما لم نجن إلا المزيد من الضعف والتراجع، مع الكثير من الأعداء الأقوياء شعوبا وحكومات. خاصة مع أعراس فرحنا الشامت وأهازيج الليالى الملاح لرأينا العام السعيد بنصر الله والفتح، الذى أخذى يعى - وإن ببطء له أسبابه الموضوعية - جناية مغامرة جماعات الإسلام المسلح علينا. إذ لم تؤد الضربات إلى سقوط أمريكا والغرب حسب أحلامنا الطفولية الساذجة، ولم تتل من أحد غيرنا، وأن التوابع لهذا الزلزال العنيف لم نر بعد من هولها، إلا مطلع المقطع الأول من المعزوفة.

هذا بالطبع مع عدم غض الطرف عن الخداع اللفظى وخداع الذات الذى يصر عليه بعض مثقفينا السعداء الشامتين الفخورين بالإنجاز التاريخى، واستماتتهم حتى تاريخه فى تأكيد عدم مسئولية جماعة القاعدة عما حدث. ولا تفهم كيف يحتسبون بن لادن بطلا مجاهدا وغير مسئول عما جرى فى ذات الآن، ويجمعون بين الموقفين وبين موقف ثالث تراجعوا فيه إلى منطقة الدفاع عن دين الإسلام ضد الهول الآتى، بعد تتالى اعترافات بن لادن ورجاله بما قدمت أيديهم، لتبرئة الإسلام والمسلمين وعدم مسئوليتهم لو كان هو الفاعل (؟؟) كل هذا داخل عقل واحد (!!).. رغم ما بيد هؤلاء السادة من معلومات توفرها لهم مواقعهم فى سلم ثقافة السلطة، ومعرفتهم بمناخنا السائد الذى أفرز شارعا طالبانيا ووطنا صوماليا كامل المواصفات فى بلادنا، لأنهم هم من قام على صياغة هذا المناخ ووضع الخطط لصنعه، هذا المناخ الذى يحكمه الدين فى كل كبيرة وصغيرة، بفضل وسائل التثقيف المملوكة للدولة من إعلام وتعليم، أو المملوكة للحكومة.. لا فرق، ففى بلادنا الحكومة هى الدولة والدولة هى الحكومة كما هو معلوم. وأيضا رغم علمهم أن

الحركات الإسلامية بطبيعة تكوينها تولد العنف لأن أصوليتها تعنى أنها محكومة بنماذج الماضى التى تنفى مشروعية الحاضر وتراه فاسدا بالمقارنة مع ذلك الماضى، ولذلك تهدف إلى تغيير الحاضر ليصبح ماضيا، هذا مع خاصية الأصولى الذى يرى نفسه الحق كله ويسلك بحسبانه منوبا عن الله فى أرضه لتنفيذ شريعته لذلك يزدرى الجميع ولا تعنيه حقوق البشر بل حقوق الله، فيصنف الناس بين مؤمن وكافر.. وساعتها لابد أن يبدأ العنف.

والمريب فى عقول مثقفينا أنهم لم يجرموا بن لادن قدر ما جرموا أمريكا التى دفعت جماعاتنا المسلحة لما فعلت، وازداد احتجاجهم وتحريمهم لها عندما تسببت حملتها على الإرهاب فى قتل بعضنا، أما قتلاهم على أيدى بعضنا فلا تتضح فيها الرؤية، مع انصرافنا لشرح الأسباب وتوضيح الدوافع وتبرير الحدث، وهو كله ما يعنى ببساطة تسويغ القتل.

لكن ما لا يفوت قارئ للأحداث أن أمريكا لم تكن يوما غافلة عن هذا المناخ بحكم مالديها من وسائل معلوماتية، وبحكم أنها كانت شريكا ضليعا فى صنعه وتعرف دقائقه وتفاصيله، وتفهم أن هذا هو ما أفرز لها الإرهاب العالمى وأنها مسئولة عنه ولو جزئيا. لذلك بات من مهام الحملة الدولية على الإرهاب العالمى إعادة صياغة الثقافات فى بلادنا، أو بوضوح التدخل فى إعادة المفاهيم الإسلامية وتعديلها كذلك مناهج التعليم والإعلام فى بلادنا.

ورغم أنه قد سرت علينا قوانين الحراك التاريخى بشكل نموذجى، تلك القوانين التى قررت أن يدفع الضعيف ثمن ضعفه، فإننا حتى اللحظة الراهنة ـ وهى حاسمة فى تاريخ البشرية وجغرافيتها ـ لم نزل نفكر بذات المناهج ونسلك بذات الطرق التى أدت إلى ضعفنا، ونتكلم ذات اللغة والمنطق الذى كان وراء انحطاطنا، ونعيش مرحلة بدائية فكرية تجاوزتها الدنيا، كل ما يشغلنا فيها هو نسبة الفضائل كلها إلى أنفسنا حتى لو لم نكن كذلك، ونسبة الرذائل جميعا إلى غيرنا حتى لو لم يكن كذلك. وعندما لا يكون هناك بد من الاعتراف بأى فضائل للغير، فإننا ننسب فضائله إلى خطنا النظرى، كما جاء فى قول الشيخ (محمد عبده) إنه رأى فى أوروبا مسلمين بلا إسلام ورأى فى بلادنا إسلاما بلا مسلمين.. فالحق لا ينبع إلا من عندنا ولا يمكن لغيرنا أن ينجز علما دوننا، والأخلاق الفواضل طبعنا (ولو نظريا) وليست فى الآخرين تميزا (حتى لو كانت فعلا وسلوكا وعملا).

ولا يتركز جهد مثقفينا فى معالجة الخلل، بل فى تبرير ما نرتكب من أخطاء فى حق الغير أو فى حق أنفسنا، وهى حالة مزمنة يعانى منها العقل العربى رافضا الاعتراف بما هو أدنى من كوننا "خير أمة أخرجت للناس"، وما يستتبعه هذا الموقف من رفض مبدأى لأى تفهم للمتغيرات.. وهو ما أدى إلى عدم تفهمنا للغة التفاهم بين الأمم والشعوب فى عالم اليوم، أو العثور على لغة يفهمنا بها العالم. وظل خطابنا مراوغا مضللا سواء توجه للداخل أم للخارج، فى تناغم ورضى مدهشين بين الشارع وحكومته ومثقفيه على سواء، وهو غير غريب إن تذكرنا أن الذى يجمع هذا الشتات (واقعيا) خط واحد (نظريا)، كان على مر التاريخ مادة التناغم... كان يسعد به البعض ويطمئن نفسيا طلبا لتعويض مناسب فى الآخرة عن اختلال العدل فى دنيانا الفانية، ويرتقى به البعض درجات الوجاهة الاجتماعية والنعمة المادية باحتراف العمل بالدين، ويستمد منه البعض مشروعيته السياسية.

ومع التناقض الحاد الذى أخذ فى الظهور والتنامى بين خطنا النظرى الثابت وبين متغيرات الحياة اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا وعلميا بتطور حركة الزمن، بدأ خطابنا يوغل فى الخداع والمخاتلة. بل أصبحت خططنا مجرد مسكنات وترقيع فجوات وخروق وأزمات تتفاقم حتى لم تعد تفلح معها المسكنات. وكان الرد على اتهام الغرب للإسلام بالإرهاب يمتد فى مساحة شاسعة من المختلفات، لكن ألطف تلك الردود العملية وأكثرها ظرفا هو زفة حوار الأديان، ردا على مقولة صراع الحضارات، كعادتنا فى مثل تلك الملمات. عندما كان المشايخ والقسوس يلتقون بالأحضان ويقبلون لحى بعضهم بعضا فى دراما مؤثرة، دون أن تفرز تلك القبل والأحضان شيئا على أرض الواقع، بل تزيد فى أسن المياه الرواكد، ويدب فيها العفن مع الزمن.

أما الردود البواحث فقد جاءت فى دفاعات حارة عن سلامية دين الإسلام وسماحته وبراءته مما فعل بعض المارقين من الفئة الضالة الذين لا يفهمونه فهما صحيحا، من قبل (المنشق) السعودى بن لادن، أو رفاقه (المطلوبين جنائيا لقيامهم بأعمال إرهابية فى بلادهم).. وكفى بذلك ردا سديدا على اتهامنا أو اتهام ديننا بالإرهاب.

ويستند البحاثة إلى آيات القرآن الكريم ويردون بكلام نظرى، ويستشهدون بآيات تجلى وجه الإسلام المضىء، وقارئ القرآن يعلم تلك الآيات السمحة (كما السماحة فى كل الأديان).. ولضرورة يفرضها الموقف لابد من أمثلة للتذكير ومنها ما يشير إلى أمر إلهى واضح بألا نقاتل إلا

من يبدأ بقتال وألا نبدأ أحدا بعدوان "وقاتلوا فى سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين/ ١٩٠ / البقرة". بل تجد بين دفتى القرآن ما هو أنصع برهانا، فالله لا ينهى المسلم أن يبر غير المسلم ما دام مسالما كما فى الآية "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم فى الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين/ ٨ / الممتحنة".

هذا إضافة إلى الجم من الآيات التى تحبذ التسامح وتقرر حرية الاعتقاد ومثال لها "لا إكراه فى الدين/ ٢٥٦ / البقرة" و"لكم دينكم ولى دين/ ٦ / الكافرون" لذلك "عليكم بأنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم/ ١٠٥ / المائدة" ومن ثم "فاصفح الصفح الجميل/ ٨٥ / الحجر" و"ادفع بالتى هى أحسن/ ٣٤ / فصلت" و"خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين/ ١٩٩ / الأعراف". بل وأبعد من هذا، ففى ميدان حرية الاعتقاد يسائل الله نبيه حول يهود جاءوا يحكمونه "كيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله/ ٤٣ / المائدة. لهذا "ليحكم أهل الإنجيل بما أنزل فيه/ ٤٧ / المائدة".. وإعمالا لهذه الأسس ينصح الله المسلمين قائلا: "ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتى هى أحسن/ ٤٦ / العنكبوت".. ويصبح البرهان الأفصح "فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر/ ٢٩ / الكهف".

نعم هذه كلها آيات بينات أوردناها لبيان مدى السهولة لمن أراد الاستسهال فى الرد على ما حدث، للتنصل من فعل هائل قام به (المنشق والمارقون) واعترفوا به، بل وقدموا له براهينهم الشرعية ليؤكدوا أن مافعلوه هو إسلام فى إسلام.. وهذا هو عيب التبسيط المخل والمسطح فى مواجهة مسائل كبرى لا نهدف منها سوى التنصل من المسئولية بانتقاء ما يجلى سماحة الإسلام، ويحمل فى الوقت نفسه الكثير من الخداع والمراوغة والتضليل.

وفى واحد من خطاباته المسجلة للعالم، عَيّر بن لادن مُنتقديه من علماء المسلمين بأنهم لا يفهمون صحيح الإسلام بل خون بعضهم وكفر آخرين، واستشهد على السلامة الشرعية لما فعل بآيات منها "إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله فيقتلون ويقتلون../ ١١١ / التوبة"، وبالآية المعروفة بآية السيف "فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون، فإذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم، وخذوهم واحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد../ ٥ / التوبة". وهى الآية التى قالت بشأنها أبواب النسخ فى علوم القرآن أنها

نسخت جميع آى السلم والتسامح وحرية الاعتقاد، بعد أن أصبح "الدين عند الله الإسلام/ ١٩ / آل عمران" و"من يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه../ ٨٥ / آل عمران" وعليه "أفغير دين الله يبغون وله أسلم من فى السماوات والأرض طوعا وكرها/ ٨٣ / آل عمران"، لذلك "اقتلوهم حيث ثقفتموهم/ ٩١ / النساء". و"قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم وينصركم عليهم ويشف صدور قوم مؤمنين/ ١٤ / التوبة"، لذلك كانت أوامر الرب لنبيه "يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال/ ٦٤ / الأنفال" و "يا أيها النبى جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم/ ٧٢ / التوبة".. وبناء عليه "قاتلوا الذين يلونكم من الكفار وليجدوا فيكم غلظة/ ١٢٢ / التوبة". والهدف توضحه الآيات القائلة "قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله/ ٣٨ / الأنفال". وهى الآية التى فسرها ابن تيمية فى السياسة الشرعية بقوله: "إن الله أباح من قتل النفوس ما يحتاج إليه فى صلاح الخلق.. وكل من بلغته الدعوة ولم يستجب لها فإنه يجب قتاله". ومن المحدثين يشرح لنا مؤسس حركة الإخوان (حسن البنا) بشديد الوضوح قائلا: "إن القرآن الكريم يقيم المسلمين أوصياء على البشرية القاصرة، ويعطيهم حق الهيمنة والسيادة على الدنيا لخدمة وصاياه النبيلة.. وقد أمر المسلمين أن يعمموا الدعوة بين الناس بالحجة والبرهان، فإن أبوا وتمردوا فبالسيف والسنان/ مجموعة الرسائل/ صـ٣٥".

لهذا، وبوضوح، ودون تمحل، قرر بن لادن بصدق المؤمنين الحرب على الأمريكان، ليس أبدا لحقوق وطنية مسلوبة ساهمت أمريكا فى سلبها، وهو ما يذكره عرضا من باب كسب الجماهير إلى صفه، إنما لأن الحرب ضد أهل الأديان الأخرى أمر إلهى وأوامر لا مفر للمسلم المطيع من طاعتها.. وحتى لا يبدو الكلام تجنيا تعالوا نستمع إليه يقول: "إن الذين يحاولون أن يغطوا حقيقة أنها حرب دينية إنما يخادعون الأمة.. فهى مثبتة فى كتاب الله سبحانه وتعالى: ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم، فالمسألة مسألة ملة.. وإن موالاة الكافرين ومظاهرتهم على المسلمين من نواقض الإسلام الكبرى/ قناة الجزيرة فى ٢٠٠١/١١/٣٠". لذلك وصف ما قامت به جماعته بأنه إرهاب محمود، أما أن ترد أمريكا بضرب قواعده فى أفغانستان فهذا هو الإرهاب المذموم/ قناة الجزيرة فى ٢٠٠١/١٢/٢٧ . وهو ما يفصح جليا أن ضرب أمريكا لم يكن كما يروج لتحقيق مصالح لأمتنا المهزومة، بل كان طاعة لأمر الله تبرر كونه إرهابا محمودا، وإن ردت أمريكا فإنها تكون قد عصت الله مرتين، الأولى لأنها من أئمة الكفر والثانية لأنها ظلت عاصية ولم تفهم الرسالة ولم تستسلم لقدرها، لذلك فإرهابها مذموم (؟!).

ولا يقتصر هذا الفهم على بساطة محارب فطرى كـ"بن لادن"، بل يتجاوزه إلى الأساتذة الدكاترة حملة الأسفار، فهذا رجل المناصب فى السعودية الدكتور (أحمد التويجرى) يحتج على ما تطرحه صحف الغرب أو ما يطرحه بعض المثقفين العرب الليبراليين حول ضرورة تحديث مناهجنا قائلا: "إن مناهج التعليم عندنا ليس فيها ذرة واحدة تعلم التطرف أو تعلم الإرهاب كما يدعى هؤلاء.. وكل ما يشيرون إليه آيات قرآنية وأحاديث وعلوم شرعية فى الإسلام، فإذا كانوا يريدون منا أن نغير القرآن أو نغير الحديث فهذه مشكلة أخرى، وإذا كانوا يريدون أن يغيروا الآية: ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم، فهذا شأن آخر فليقولوه صراحة/ الجزيرة/ ٢٠٠١/١٢/٣".

وقد أوضح أحد أعضاء تنظيم القاعدة البارزين هو (أبو حفص الموريتانى) ما فهمه من علوم شرعية وآيات قرآنية وأحاديث نبوية فى قوله فض فوه: "إن هذا الإرهاب فريضة ربانية.. والمسلم فى هذه القضية بين أمرين: إما أن يؤمن بهذه الآيات وبما تضمنته من معان صريحة واضحة، وإما أن ينكر هذه الآيات فيكفر.. وإن هذا العمل مادام قد صدر عن مسلمين مجاهدين فهو عمل جهادى لا غبار عليه.. وهل من أذنهم الله بحرب منه وبحرب من رسوله يعتبر ضربا للأبرياء؟/ الجزيرة فى ٢٠٠١/١١/٣٠"...!!؟.

إن أبا حفص لايرى من ماتوا فى الطائرات المخطوفة أو فى الابراج أبرياء، لا لسبب إلا لأن العمل الجهادى مكتمل الأركان شرعا، فقد صدر عن مسلمين مجاهدين وللموتى فى الطائرات أو الأبراج كل الشرف، ولأن الله قد أذن الكفار بحرب منه ومن رسوله وإذا كان هذا قرارا إلهيا فمن المحال أن يكون هؤلاء الموتى أبرياء (!!)، وهم كفار لأنهم ليسوا مسلمين، ومعظمهم نصارى وقد كفرت الآيات النصارى بقولها الواضح: "لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة/ ٧٢ / المائدة" و"لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم/ ١٦ / المائدة" لذلك "قاتلوا.. الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون/ ٢٨ / التوبة". وهى الآيات التى استمتع بشرحها المرحوم شعراوى وتلذذ على شاشات تلفاز الدولة لشهور طويلة، رحمه الله وتجاوز عن سيئاته، لكن.. ترى.. هل ثمة فرق بين قاعدتهم وقاعدتنا.. سؤال برىء لا يقصد شيئا. فالقبطى المصرى أو أى مواطن عربى غير مسلم وفق هذا المنطق، قد خضع بالفتح العربى لبلاده لاحتلال مبروك بعكس أى احتلال آخر مذموم. وأيام فتوح البلدان كان العنف فريضة على كل مسلم، ووفق هذه الرؤية التى تليق بزمانها ما كان

المسلم يحتسب قاتلا بل مجاهد تعلو مكانته كل الرؤوس، ولا ينظر إليه بوصفه معتديا حتى لو هاجم وقتل وسبى واستعبد شعوبا آمنة، بينما يصبح المدافع عن نفسه وبلده وعرضه من الاغتصاب بالسبى الشرعى هو المعتدى، لأنه يمنع المجاهد من نشر الدعوة وتأييد الدين.

وعادة ما يطربنا مشايخنا الأزاهرة بمدائحهم السنوية فى احتفالات ذكرى الغزو العربى، وكيف كان احتلالهم البلاد خيرا وبركة أخرجنا من الظلمات إلى النور، بخطاب كاذب وملفق يكيل بعدة مكاييل، ويزيف أحداث التاريخ وحكايات الفتح والمفتوحين، ونموذجا لذلك ما قام يؤكده أستاذ التاريخ بجامعة دبى الدكتور (عماد الدين خليل) الذى اهتم بالكشف عن جمال الاحتلال العربى وحلاوته بالقول: "إن القوات الإسلامية عندما كانت تغادر جزيرة العرب لفتح العالم (!؟).. كانت تزود بالتعليمات الآتية: لا تقتل شيخا ولا امرأة ولا طفلا ولا تعقر ناقة ولا زرعا ولا نخلا، وذلك حماية للمظاهر الحضارية العمرانية والجيوش الإسلامية تتساح فى العالم لتغيير خرائطه.. أما أمريكا فتحسم الموقف بقنبلتين ذريتين.. فالفرق بيننا وبينها أننا اعتمدنا القوة المنضبطة بالقيم الدينية والخلقية الإنسانية/ الجزيرة فى ٢٠٠١/١٢/١٦". وعندما اعترض سيادة الدكتور معترض ليذكره بأحداث تخالف ما يقول فى تاريخ السيرة، ومنها تحريق زرع بنى النضير وإتلافه عند حصارهم بقيادة النبى وهدم مساكنهم وقطع نخيلهم، وهو ما يستحسن استخراجه من مصادره، حيث نجد بنى النضير ينادون النبى من على أسوارهم: "يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد وتعيبه على من صنعه، فما بال تقطيع النخل وتحريقه؟ ما ذنب شجرة وأنتم تزعمون أنكم مصلحون؟.. وهل وجدت فيما زعمت أنه أنزل عليك الفساد فى الأرض؟/ انظر دلائل البيهقى ج٣ صـ١٨٢ والسيرة الحلبية ج٢ صـ٥٦٤ وسائر السير على اتفاق). هنا أجابه الدكتور بحر العلوم بالقول: "إنه لم يصدر عن الرسول تحريم لقطع النخل وإن هذا جزء أساسى من الحرب وتدمير اقتصاديات الخصم"، دون أن يشعر سيادته بأى خلل فيما قال من قبل ومن بعد، لأن الخلل فى العمق، وكان أولى به أن يرد برد القرآن الواضح "وما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزى الله الفاسقين/ ٥ / الحشر".

كل هذا الخطاب المخادع فى جانب، وما سطره المؤرخون المسلمون لأوائل من وقائع أحداث الفتوحات فى جانب آخر تتم التغطية عليه (لأن فيه الكثير من الفظائع التى لاقاها أهل البلاد المفتوحة من ظلم واستبداد ونهب للممتلكات وهتك للأعراض) فى سبيل تأكيد أنه فتح مبروك،

وينسى مثقفونا ومؤرخونا الكذبة وهم يقومون بجراحات التجميل لتاريخ الفتوحات أن الفاتحين كانوا بشرا جاءوا من بلاد قحط إلى بلاد وفرة، بكل ما للبشر من خير وما عليهم من شر وجشع وطمع هو من طبيعة الانسان، فلم يكونوا ملائكة ولا أنبياء مطهرين. لكنها الرغبة فى توسيع مساحة التقديس لتشمل كل من عاش الزمن الأول.

ويلاحظ (على حرب) أنه بحسابات المصالح ودفع الأذى يسقط الفيلسوف فى شراك الخداع، وبحسابات المواطنة والصدق مع الذات بغض النظر عما يلقاه الصدق فى بلادنا يعلو الشيخ ويتسنم مكان الرفعة، وللفهم نقرأ ما قال فيلسوف يشترى نفسه ملاطفا الرأى العام المزيف الوعى، فيقول الدكتور (حسن حنفى) ليمن علينا باحتلال عرب الجزيرة لبلادنا: "كانت الدولة العربية إمبراطورية تحريرية وليست استعمارية، حررت المنطقة من ربقة الاستعمار الرومانى والفارسى المترامى الأطراف من الاضطهاد الوثنى وابتزازه المادى. قامت ضد الدولة العنصرية مفتوحة الألوان فى وسط حضارى متجانس للجميع دون نواة منروبوليتية كما هو الحال مع الاستعمار الأوروبى/ مجلة القاهرة/ ١٩٩٣"، وهو ما يعنى أن الفيلسوف العربى يطبع الاحتلال العربى بالتحريرية رغم أنه كان احتلالا استيطانيا قطع شعوب بلاد الحضارات عن ماضيها بمحو ذاكراتها التاريخية بالقضاء على لغاتها الأصلية وهى وعاء ماضيها، وتحويل أهلها إلى الدين القادم مع الغزاة، مع تكفير كل لحظة سابقة للاحتلال المبروك بكل مراحلها، فلا يعود مبتدأ التاريخ المصرى مع الملك المصرى مينا موحد القطرين، لكن مع شيخ العرب عمرو بن العاص محتل القطرين. وفى الوقت ذاته ينكر الفيلسوف الطابع التحريرى على التوسع الغربى، ولا تفهم هنا كيف تقوم إمبراطورية بتحرير البلاد عن طريق احتلالها واستيطانها؟!

أما الشيخ الرائد (على عبدالرازق) فيبسط عبارته دون تمنيق ولا تزويق قائلا: "مع أبى بكر قامت دولة عربية على أساس دعوة دينية مكنت للعرب فى الأرض فاستعمروها استعمارا واستغلوها استغلالا، شأن الأمم القوية التى تتمكن من الفتح والاستعمار/ الإسلام وأصول الحكم/ صـ١٨٤". وهى المواقف التى توضح أن الأزهرى عندما يتحدث خطابا غير مخادع منطلقا من حقائق الواقع يتم تكفيره، وأن الفيلسوف عندما يتحدث خطابا مخاتلا منطلقا من الأيديولوجيا ومراعاة التوازنات لملاطفة الرأى العام وسياسة الدولة بتقديم الرشوة والتنازلات، لا ينال الرضى بدوره وهو ما حدث فى تكفير الدكتور حنفى فى مواقف أخرى، فالتكفير سيف مسلول فوق الرقاب حتى لو داهنت (مسرور) ونافقته.

المشكلة أن الخطاب المراوغ أصبح ديدن إعلامنا وتعليمنا بعيدا عن موضوعية الحقائق التى تجعل مصطلحاتنا كاذبة وأبنيتنا الفكرية ساذجة واهية، بينما لو تعاملنا مع الأحداث كما كانت بحلوها ومرها وخيرها وشرها لعودنا الذات العربية على الخروج من نفق النفاق الدائم لذاتها، واحترام الحق والحقيقة. ولن تكون هناك مصيبة ولا كارثة ولن تتفكك الدول العربية المفككة أصلا بل ربما تلتئم، فقد أصبحنا رغم كل شىء عربا لهم مصالح مشتركة وأوجاع وأهداف مشتركة، ربما يلتم شتاتها لو تعاملنا بقواعد غير ما درجنا عليه عبر السنين.

هذا ما كان عن خطابنا المراوغ فى أحداث الماضى لنعود لأحداث الحاضر مع المتلحفين بآى السلم والرافعين لآى الحرب على الرماح، حيث يقف المسلم فى حيرة بين الخطابين النقيضين ليتساءل معنا: إذا كان هذا حال خطابنا مع أنفسنا فهل نتصور أن يفهمنا غيرنا، فى عالم لا يتحدث مثلنا لغة الدين فى كل شأن، بل يتحدث لغة الواقع الحادث والحقوق الإنسانية والمصالح ومبادئ توافق عليها البشر بغض النظر عن الملل والعناصر فى مجتمعات مدنية؟ لا شك أننا عندما نحادث هذه الدنيا برطانة ديننا وحده ويتميزنا به عن الشعوب دون مبررات واضحة فى الواقع لهذا التمييز، فلن يفهمنا أحد بل سنكون ـ كما هو حادث بالفعل ـ محل سخرية العالمين.

فكيف يفهمنا العالم المدنى وهو من كشف لنا ما يحدث من مجازر وتطهير عرقى فى البوسنة، وعندما أفقنا نحن على ما يحدث لم نقرأ واقع الحدث، إنما أصبحت كل مشكلتنا أنهم مسلمون يتعرضون للقتل ومسلمات يتعرضن للاغتصاب (خاصة أنهن جميلات)، وهو مانوه به بن لادن ضمن مبرراته لضرب أمريكا، رغم أن الليبرالية الغربية هى من كشف ما يحدث هناك وليس نحن، وهى من انتصر لمسلمى البوسنة وليس نحن، وهى من أوقف المجازر بحقهم وليس نحن، وهى من يحاكم مجرمى الحرب حتى لو كانوا رؤساء جمهوريات وهو مالا نستطيعه نحن. ومتناسين أننا من شرع ووضع قاعدة وطء سبايا المهزوم وطبقه منذ زمن الدعوة حتى آخر حروبنا ضد غير المسلمين أو ضد بعضنا بعضا. وللدكتور (رفعت السعيد) هنا تعقيب هام يقول: "فى حديث تليفزيونى للشيخ الشعراوى أكد وجوب استرقاق الأسرى من الكفار، وقال: إن الاسترقاق هو معاملة إنسانية لأنها أفضل من قتلهم، وأن سبى نساء العدو الكافر ومضاجعتهن هو تكريم لهن.. وماذا لو أن الصرب المتوحشين حاول أحد محاكمتهم على تنكيلهم البشع بالمدنيين والأسرى من مسلمى

البوسنة.. واغتصابهم لآلاف الفتيات من البوسنيات المسلمات، فأتوا إلى الناقدين أو العابثين أو القضاة الدوليين بكلمات فضيلة الشيخ مؤكدين التزامهم مبدأ المعاملة بالمثل وهو مبدأ مقبول عالميا/ ضد التأسلم صـ٧٤،٧٥" ومع د. السعيد نحمد الله أن القضاة الآن فى لاهاى لا يعرفون المرحوم شعراوى وهم يحاكمون ميلوسوفيتش. فالمكيال المتسع فى عقولنا يسمح بقبولنا كل المتناقضات، فبينما نحتج كل الاحتجاج على الاستعمار نقيم مناحات الحزن السنوى على الأندلس التى تحررت من الاحتلال العربى، وبينما يقاتل أبناء فلسطين تحريرا لبلادهم يلطخها الوعاظ على المنابر بدعائهم رب السماء أن يمكننا من غير المسلمين لنقتل وننهب ونحتل ونسبى ونطأ وننكح، فرغم كل ما نحن فيه من هوان وتخلف عظيم مازلنا عند شرعتنا فى التهام الغير، لكننا ننزعج ونحتج إذا حاول أحد التهامنا، ونقيم احتجاجنا على أساس القيم والمبادئ المحترمة التى هى ضد احتلال أراضى الغير بالقوة.

والمعلوم أن وجهة النظر الإسلامية فى العلاقات الدولية تقسم العالم إلى قسمين هما (دار الإسلام) وهى ديار السلام والأمان وتضم بلاد المسلمين، و(دار الحرب) وهى كل ديار العالم التى تقع نظريا تحت احتمالات شن الحرب الإسلامية عليها فى أى وقت حسب الظروف المتاحة، ليس لأن تلك الديار تطلب حربا ـ كما يروج أصحاب الخطاب المخادع ـ لكن لأن فريضة الجهاد تلزم المسلمين بغزو أى دار من ديار الحرب واحتلالها واستيطانها متى أمكن لهم ذلك، مع الأخذ بالحسبان أن الهدف النهائى للإسلام هو سيادته على الدنيا وسيادة شريعته وأتباعه على الكون، وهو تكليف وفريضة على كل مسلم إلى آخر الأزمان.

وهكذا لا يعود منطق بن لادن غريبا وهو يفرق بين فسطاط الخير وفسطاط الشر، وبين الإرهاب المحمود والإرهاب المذموم، فلدينا قاعدة فريدة بين الأمم، فالقتل الذى هو جريمة فى الظروف الاعتيادية، يصبح فضيلة ممدوحة وقيمة مطلوبة إذا حدث بغرض تأييد الدين. وتاريخنا يقول لنا إنه بعد هجرة المسلمين من مكة إلى يثرب/ المدينة، حيث حلفاء النبى وبنى هاشم من أشداء مقاتلى العرب أوسا وخزرج، وحيث مصانع السلاح اليهودية، وحيث الموقع الجغرافى الممتاز على عصب الطريق التجارى لمكة نحو الشام، كان المسلمون هم البادئين بشن الحرب على المكيين ثم بقية العرب، فى شكل غارات منتظمة سرايا وغزوات لقطع الطريق التجارى وحصار مكة اقتصاديا، بدءا بأول سرية مقاتلة قادها عبدالله بن جحش لمهاجمة قافلة لقريش كسر فيها قواعد تحريم الأشهر

الحرم فقتل وانتهب وأسر، إلى آخر السرايا والغزوات ثم حملات الفتوحات، ولم يكن المسلمون معتدى عليهم سوى فى وقعتين: الأولى (أحد) ردا على بدر الكبرى، والثانية (غزوة) الأحزاب التى تحالف فيها المتضررون ابتغاء كسر شوكة المسلمين فيما يسمى اليوم حملات دفاعية رغم أنها هجومية.

ولو قلنا إن ما فعلته جماعة القاعدة هو انتحار مقصود والانتحار فعل يجرمه الإسلام لتقدم الصفوف الشيخ قرضاوى (فى الجزيرة ٢٠٠١/١٢/٩) بفتواه قائلا: "إن الحرب خدعة.. تستعمل كل ما تستطيع فيها، وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم.. فهو يجود بنفسه من أجل دينه ومن أجل وطنه.. والقدماء استعملوا أشياء قريبة من هذا هى الانغماس فى العدو.. ففكرة أن الإنسان يُقتل ويفتح للمسلمين هذه فكرة قديمة عند المسلمين. حتى قال الإمام محمد بن حسن الشيبانى صاحب أبى حنيفة.. لو أن رجلا حمل على ألف رجل وكان سيقتل، قال: لا مانع من ذلك إن كان يطمع فى نجاة أو فى نكاية للعدو أو إرهاب للعدو أو تجرىء المسلمين عليه.. ولو كان النكاية أن يرهبهم ويرعبهم.. واعتبر كل هذا يجوز.. ولو حدث أن مسلما مات بين القتلى يكون من القتل الخطأ ويكون من الشهداء فى سبيل الله (أى شهيد رغم أنفه)!!

نعم كان قرضاوى يؤدى فتواه لصالح العمليات الفدائية فى فلسطين ضد الاحتلال، لكن بحسبانها فتوى، وبحسبان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب الذى يصر عليها قرضاوى وأضرابه، فإنه يكون قد وضع قاعدة عامة تصلح فى فلسطين كما تصلح لمقاتلى القاعدة أو لأى مسلم فى أى موقف مشابه.

ولو قلنا لجماعة القاعدة إن ما فعلتموه هو اغتيالات لا حرب، لرد علينا إخباريونا من مؤرخين ليذكرونا بأحداث من زمن الدعوة حيث جرت اغتيالات منظمة بأمر من النبى، منها كأمثلة: اغتيال محمد بن مسلمة لكعب بن الأشرف لأنه شبب بنساء مسلمات، وبعثة عبدالله بن أنيس التى اغتال فيها سلام بن أبى الحقيق، واغتيال سالم بن عمير للعجوز الذى تجاوز من العمر قرنا أبى عفك لقوله شعرا يغمز فيه من النبى، وسرية عبدالله بن أنيس لاغتيال خالد بن سفيان الهذلى، بل وصل الاغتيال إلى عواجيز النساء كما فى اغتيال عجوز قومها عصماء بنت مروان. وإذا احتججنا على بشاعة الوسيلة التى أدت إلى تحريق البشر الأحياء بالنار فى أبراج مركز التجارة العالمى لردوا علينا بوصية النبى لأسامة بن زيد وهو يشرع بتجهيز جيش للإغارة على بلقاء الروم بأن يدهمهم فى عماية الصبح وأن يمضى فيهم تقتيلا وأن يحرقهم بالنار فيغزوهم ويعود

بالغنيمة. (انظر: ابن حبيب فى المحبر صـ١١٧ وابن كثير البداية والنهاية ج٤ صـ١٣٩:١٤٢ وابن سيد الناس فى عيون الأثر ج٢ صـ١٤٥ والسهيلى فى الروض الأنف ومعه ابن هشام ج٤ صـ٢٤٤و٢٤٥، والطبرى فى تاريخ الرسل والملوك ج٣ صـ١٥٦ وهيكل فى حياة محمد صـ٤٩٤ وسائر كتب التاريخ الإسلامى).

وعليه فلا يحتجن محتج بأن ضرب أمريكا دون تحقيق أهداف (كاحتلالها وفتحها مثلا!!) غير مشروع بسوابق، فهذه حملة أسامة بن زيد لم يكن لها من غرض سوى القتل والتحريق والعودة بالغنائم الممكنة وإرهابا للروم، لأن الإرهاب كان أحد أعمدة الدعوة ووسائلها إلى النصر. وقد فطن إلى ذلك (أبو حفص الموريتانى) عندما استشهد بحديث النبى الصحيح "نصرت بالرعب مسيرة شهرين". خاصة بعد وقعة قريظة فى يثرب التى قتل فيها المسلمون رجال قريظة وكل من أنبت من صبيانهم وأخذوا الأموال وسبوا النساء، بحكم سعد بن معاذ الذى عقب عليه استحسان النبى القائل: "حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة" رغم أنهم كانوا أسرى استسلموا طلبا للحياة (انظر الطبرى/ التاريخ/ ج٢ صـ٥٨٨). أما آى القرآن فكان يتضفر مع الأحداث ليقول معقبا "وقذف فى قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتأسرون فريقا/ ٢٦ / الأحزاب" معلنا القرار الإلهى "سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب بما أشركوا بالله/ ١٥١ / آل عمران". مع تفصيل الجزاء فى الآيات: "إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزى فى الدنيا وفى الآخرة عذاب عظيم/ ٣٣ / المائدة". لهذا قال النبى: "بُعثت بالسيف بين يدى الساعة حتى يُعبد الله وحده لا شريك له، وجُعل رزقى تحت ظل رمحى، وجُعل الذل والهوان على من خالف أمرى/ رواه أحمد فى مسنده عن ابن عمر". وكان تأكيد النبى الدائم "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله/ البخارى ومسلم وأحمد".

ورغم أن تفعيل مثل هذه الآيات والأحاديث اليوم، بعد متغيرات هائلة تبادلنا فيها المواقع مع الآخرين فى معادلة القوة والضعف، لم يؤد إلى حصولنا على أية غنائم بل أصبحنا نحن الغنائم، فإن بعضنا لم يزل يعتقد بوجوب إرهاب المعادى حتى لو كان فى مركز القوة وكنا فى غاية الضعف والوهن. بعد أن أثبت هذا الإرهاب صلاحيته زمن الدعوة بإلقاء الرعب فى أفئدة العربان فدخلوا فى دين الله أفواجا، وأدى إلى نصر المسلمين وقيام دولة مركزية لعرب الجزيرة. ويعتقد بن لادن وجماعاته عن يقين أن الأمريكان بعد قذف الرعب فى قلوبهم يدخلون اليوم فى دين

الله أفواجا (؟!). والأمر لا يقتصر على هذا المحارب الفطرى البدائى بن لادن، إنما يتجاوزه إلى الأساتذة الدكاترة حملة الأسفار والدرجات العلمية المسئولين عن تعليم أبنائنا، فهذا الدكتور عماد الدين خليل يقول بكل دكترة وعلى الملأ: "هناك إحصائية تقول إن الذين انتموا إلى الإسلام فى أعقاب واقعة ١١ سبتمبر الماضى أكثر فى مدى زمنى من أولئك الذين انتموا للإسلام فيما قبل/ الجزيرة فى ٢٠٠١/١٢/١٦" وبفرض صدق بعض ما يقول وهو غير حقيقى بالمرة، فإن سيادته لم يتطرق إلى التساؤل: ماذا لو قرر أحد المسلمين فى بلادنا الانتماء لغير الإسلام؟ وماذا سيكون موقفنا بشأنه؟ ومن سيكون المحترم: نحن.. أم هم؟

هكذا سيقف المسلم قبل غير المسلم فى حيرة بين الخطابين: خطاب السلم والسماحة، وخطاب الإرهاب والرعب والقتل.. ولا شك أنه سيتساءل: هل من يتحدثون عن سماحة الإسلام وسلاميته يعنون باختيارهم هذا أنهم يستبعدون آيات الحرب، أم أنهم يغطون عليها مؤقتا إزاء موقف عصيب بخطاب مخادع وبطريقة الثلاث ورقات التى تعمد إلى تضليل الإظهار والإخفاء؟ وعلى الجانب الآخر لا شك أن معتمدى آى الحرب يعلمون بآى السلم والسماحة، فهل يتغافل كل من الطرفين عما بيد الآخر، وهل هكذا يكون الأداء المخلص للدين أم أنه توظيف للدين حسب موقع كل منهم وما يريد منه، وأن كلا من الطرفين يقوم بتشغيل الله لحساب أهدافه؟!

إن ما يبدو واضحا أن المتفيقهين من أهل شئون التقديس. المستفيدين من الدين فى مواقعهم الاجتماعية، لا يريدون لهذا الأمر حلا، لأن مصلحتهم كانت المحافظة على سكونية هذه المشاكل دون حل، ويرفعون لها القاعدة التليدة "العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"، لتشغيل القرآن ورب القرآن حسب الحال المرغوب ينتهزون به النهز، ويستنبطون منه حسب الطلب شهادات الشرعية للمواقف السياسية المتقلبة من النقيض إلى النقيض، حتى يظلوا فى مواقعهم ناعمين ومترفين ومقربين من السلاطين. فإن شاء السلطان حربا شرعوها له من عند الله، وإن اضطر لها سلاما أنطقوا القرآن بسلامة موقفه وإخلاصه للسنن والشرائع، وإن أراد الاقتصاد اشتراكيا اكتشفوا أن الآى الحكيم قد سبق ماركس ولينين، وإن أرادها سوقا حرة جزموا آن آدم سميث كان مجرد عالة على القرآن الكريم وشرعه الذى أسس السوق والمنافسة الطبقية.

لكن ما يتفق عليه المختلفون، هو الانشغال بمهمة غريبة هى تجميل الإسلام، وتغطية ما يرونه ثغرات ومعايب بمساحيق الزينة المبهرجة، غير ملتفتين إلى كون الإسلام دين حياة وبراح مفتوح، تفاعل مع واقع الحياة فى زمنه دون انفصام، بحيث تصبح قراءة نصوصه منزوعة من سببها مع

تعميم لفظها مجرد انتهازية رديئة لتحقيق أغراض لا علاقة لها بالدين ولا تبغى وجه الله، مما انتهى بنا إلى حيث نحن الآن بين شعوب الأرض. لقد تفاعل القرآن مع عالم الزمن النبوى فأثر فيه وتأثر به وغير فيه وتغير به، فأقر حدودا ثم عاد عنها، وشرع قواعد ثم استبدلها بأخرى، لأنه دين زمنى تاريخى كان يتجدد زمن الدعوة ويتغير كلما جد جديد يوجب التغيير والتجديد، وكان هذا هو درس الإسلام الأساسى قبل أن يخطفه المتفيقهون ويحنطوه، فالقرآن لم يأت قط كتلة واحدة ودفعة واحدة كما هى الحال مع ألواح موسى، إنما جاء مفرقا ومنجما حسب متطلبات المتغير الواقعى الدائم الحركة، وضد الثبات، فتشكل عبر ثلاثة وعشرين عاما فنسخ آيات وبدل أخرى ورفع ثالثة وأنسى رابعة وألغى خامسة.

وقد أعطى رجال الدين هذه الفرص والنهز طريقة جمع المصحف التى اتبعتها اللجنة التى شكلها الخليفة عثمان برئاسة زيد بن ثابت، فلم تراع الترتيب الزمنى للآيات والأحداث، ولا جمعت الآيات ـ مثلا ـ حسب نوع الموضوع كجمع الآيات القانونية معا، والعبادية معا، والتسبيحية معا، والإرشادية معا، إنما اتبعت أسلوبا يبدأ بأطول السور ويتدرج حتى ينتهى بأقصرها، علما أن قصار السور كانت هى الأولى زمنا. فتجد سورة مدنية تعقبها مكية تعقبها مدنية، وتتضمن السورة الواحدة خلطا بين ما هو مكى وما هو مدنى، وإذا المنسوخ يتلو الناسخ، وآيات تبحث فى مواضيع لا رابط بينها، مما كان سببا للخبط وسوء الفهم عند المسلم العادى، ووسيلة للانتهازية بسوء النية عند القائمين على شئون التقديس فى بلادنا، الذين يعلمون يقينا أن ترتيب السور والآيات كان من عمل البشر ولا يتمتع بأية قدسية ولم تذكر كتب السير أن الوحى نزل على زيد بن ثابت ولجنته ليرتبوها على شكلها الحالى. وهكذا ظل الحال دون أى محاولة لإعادة النظر واتباع طريقة علمية فى ترتيب المصحف (عن قصد مبيت)، وتم إكساب الشكل قدسية المضمون، مع إغلاقه بالضبة ووضع المفتاح بيد فقهاء السلطان.

ولا عبرة هنا للقول بأن ترتيب القرآن كان توقيفيا أى وقفا على النبى الذى رتبه للمسلمين فى حياته بمساعدة الملاك جبريل، لأن المؤخذات الكثيرة على الترتيب واختلاف الكتابة للكلمة الواحدة بين آية وأخرى، وذهاب بعض الآيات بل وبعض السور مثل سور الحفد والخلع والرجم ورضاع الكبير لا يتفق مع نسبة الأمر إلى النبى أو إلى الله والأهون نسبته للخطأ الإنسانى من جُمّاع القرآن، خاصة أنه بعد وفاة النبى نجد اختلافا فى ترتيب مصاحف الصحابة مما يعنى أنه لم يكن قد تم ترتيبه حتى وفاة النبى وإلا أخذ الصحابة بترتيبه، وقال الإمام

السيوطى: "إن القرآن كتب فى عهد رسول الله ص لكن غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور (الاتقان ٥٧/١) وأورد عن نافع بن عمر قوله: "لا يقولن أحدكم قد أخذت القرآن كله وما يدريه ما كله، قد ذهب منه قرآن كثير، ولكن ليقل قد أخذت منه ما ظهر/ الاتقان ٢٥/٢". وتكفى هذه الإشارة، لأن الرد المفصل على مسألة التوقيف هذه سيكون تكراراً لجهود بهذا الشأن نعتقد بكفايتها.

وهكذا كان فى القرآن آى السلم وقت الضعف وآى القتال زمن القوة، وراعى الوحى معادلة الضعف والقوة بكل دقة. ولو أخذناه بكليته كتلة واحدة لنختار حسب الهوى، انتهى بنا إلى ما حدث وما يحدث، ليترك المؤمن فى شبهة التناقض ويترك بيد الكهنة أساليب الكسب غير المشروع بالدين، وهو ما أوضحه الإمام على بقوله الفصيح: "إن القرآن حمال أوجه لا ينطق بلسان لكن ينطق به الرجال".

لهذا فإن الإسلام ليس بحاجة إلى مساحيق تجميل، بقدر ما هو بحاجة لرفع رجال الأكليروس الإسلامى يدهم عنه، والتوقف عن التحريم والتكفير، حتى يمكن إعادة النظر والترتيب والتصويب دون خوف اتهامات المروق والتخوين، وعلى المسلم المؤمن قبوله كما كان فى تاريخيته، تلك التاريخية التى يرفضها الأكليروس ليظل دينا خارج الزمان والمكان، وخشية الاعتراف بتطوره مع المتغيرات، لأنهم لا يعدون المقدس مقدسا إلا إذا تعالى عن واقع الحياة، ليأتى بغتة فجأة مبهرا، نسخة تامة بالتطابق مع المحفوظ فى عالم السماء، ليكسب رهبة هذا المكان الجليل. ولأنهم يتخوفون الاعتراف بجدل الآيات مع الحياة وتفاعلها مع واقع زمن الدعوة المتحرك مما قد يؤدى إلى إنكار المصدر الإلهى للقرآن كما لو كانوا أحفظ عليه من الله (!) إضافة إلى الحرص التقليدى العجيب على مبدأ صلاحيته لكل زمان ومكان، وهى التى تعنى عندهم تثبيته وتحنيطه، وإجبار الواقع المتغير على الاتفاق معه وهو ثابت، أو الهروب من هذا الواقع بكليته ورميه بكل النقائص لنظل ثابتين عند زمن الدعوة. لذلك يبين لكل ذى عقل أن الواقع يجهر بانتهاء هذه الصلاحية بهذا المفهوم على يد رجال الدين لعدم تحركها مع الزمن، وحين يبدأ تشغيل تلك الصلاحية على وقائع زمن مباين عظيم الاختلاف فإنها لا تفرز إلا ثباتا ماضويا أو إرهابا وتكفيرا وتنفيرا أو خطابا مخادعا أو إسلام سلاطين أو عمليات تجميل يشغلها الدين أكثر مما يشغلها العباد، ولا تجمل فى النهاية شيئا قدر ما تعلم الناس الكذب بالدين وللدين وهو أجل ما يخصهم. لأن الصلاحية الحقة تكون بفك لفائف التحنيط عن المقدس يتكيف مع الواقع وهو درس الإسلام الأول للأوائل، وليس العكس، فقانون الحياة والكون هو التغير الدائب الذى لا يمكن لأحد إيقافه عند نقطة

زمنية لا يريد أن يريم عنها حراكا. ولا سبيل سوى أن نتحرك نحن لنرتب ما بأيدينا وفهمه وفق ظرفنا الآنى مع ضبط حركتنا وأهدافها بين الممكن والمستحيل.

هذه حقائق لا تزعج مسلما عارفا، اللهم إلا من يستخدم الإسلام وسيلة للكسب والمناصب والوجاهة والقرب من السلطان أو اقتناص هذا السلطان، وهو ما لا علاقة له بالدين فى ذاته ولا بمصالح البلاد أو العباد، أو من يظنون - عن طيب نية - أنهم أولى بالإسلام ممن أسسوه فى واقعهم وزمنهم وراعوا ظروف زمكانهم والتزموا شروطه، أو من يتصورون أنهم أصحاب مهام رسولية بعد انتهاء زمن الأنبياء والرسل، أو من يفاجئهم ما قلنا وهو من بسائط المعارف الإسلامية، وهؤلاء تحديدا هم من يكون رد فعلهم هو الأكثر غضبا، وعادة ما يكونون أدوات فى يد العارفين الذين يوجهون الأدنى معرفة نحو الهلاك، لذلك يشتهر القول الحكيم: إن أشد الناس جهلا بدينهم هم أشد الناس تعصبا له.

وتظل المشكلة المؤرقة للمؤمن حول المساحات والحدود الممكنة للتحرك بالدين وإعادة النظر فيه وفى فهمه، إزاء نصوص يزعم الكهنوت الإسلامى أنها الثوابت الأعلام المحاطة بلافتات التحذير الحمراء، وقواعد المتفيقهين التى يتحصنون وراءها ليرموا أى محاولة لفتح أبوابها أو الاقتراب منها بأنها إنكار لمعلوم من الدين بالضرورة، يستوجب الحكم بالخروج على الملة وما يترتب عليه من جزاءات معلومة، وهى المناطق التى يتحاشاها مثقفونا ويحذرونها كل الحذر، وهى بموجبات العصر أولى المناطق التى تحتاج إلى الفك والتحليل والفهم، لنتأكد من مدى المصداقية فيما يعلنه حراس العقيدة وحملة سيوفها. ولنعرف كيف عالج السلف الذى يرجعون إليه ويطلبون العودة بنا إلى زمانه وبحسبانه المصدر والمرجع التام المعرفة لمعايشته الزمن النبوى ومعاينته تطبيقات وحى السماء، وما استتبع ذلك من حسن فهم وسلامة تطبيق، عندما واجهوا متغيرات حركة الزمن بعد رحيل صاحب الدعوة إلى رفيقه الأعلى وانقطاع الوحى، لنتيقن من سلامة خطونا إزاء متغيرات هائلة تجاوزت زمنهم بأكثر من ألف وأربعمائة عام.. وماذا يمكن أن نفعل نحن بموجب معطيات زماننا؟..

وهو ما يحتاج إلى قول آخر نطرح فيه نموذجا للحلول المقترحة لنكون قد أكملنا عملية الهدم بالبناء، بما لا يضر ديننا وبما يحفظ لنا دنيانا قبل أن نخرج من ساحة الوجود غير مأسوف علينا.